٢ب٢١
ق.س

القوت بشرح الياقوت كلاهما ،للسحيمي ،أحمد بن محمد
- ١١٧٨ هـ .بخط محمد رحمة الله الخنيب سنة ١٢٧٣هـ.

١٠٨ق ٢١س ٢٢x١٦ سم

٦٤١٦ نسخة جيدة ،خطها نسخ حسن .

الأعلام ١: ٢٣٠،بروكلمان ٢: ٤٣١، الذيل ٢: ٤٥٦

١- العبادات ، الفقه أ - المؤلف
ب - الناسخ ج - تاريخ النسخ





ك
ا

هذا فضايل شهر رمضان متنا وشرحا
للشيخ احمد السحيمي رحمه الله
تعالى ونفعنا
بعلومه
امين

كيف اقول ملكي والملك
لرب البريا وانا الفقير
محمد العزيزيه
١٢٨١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل عباده تتباين بد نوابها بحسب الزمان وصلى الله
وسلم على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه الاعيان وبعد فيقول الفقير
الى مولاه الغني احمد بن محمد السحيمي القلعاوي الازهري الحسيني هذا
شرح على مقدمة الياقوت فيما يتعلق برمضان وسميته القوت بشرح
الياقوت والله اسأل ان ينفع به على التعميم وان يجعله خالصا لوجهه
الكريم بفضله العميم قال المؤلف رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم
اي الف متبركا باسم الله الموصوف بكمال الاحسان بجميع النعم وافتتح
المص بها لانه يستحب الافتتاح بها اقتداء بالكتب السماوية فانها فاتحة
كل كتاب ولما نزلت على عيسى اوحى الله اليه هذه آية الامان فاكثر قراءتها
فانه من جاء يوم القيمة وفي صحيفته بسم الله الرحمن الرحيم ثمان مائة
مرة وكان مومنا موقنا بربوبيتي اعتقته من النار وادخلته الجنة
دار القرار يا عيسى اجعلها في افتتاح قراءتك وصلاتك فانه من
جعلها في افتتاح قراءته وصلاته لم يرعه منكر ونكير وهون عليه
الموت وسكراته وضمة القبر وكانت رحمتي عليه وافسح له في قبره وانور له
فيه مد بصره واخرجه من قبره ابيض الجسم ووجهه يتلالأ نورا
واحاسبه حسابا يسيرا واثقل ميزانه واعطيه نورا تاما يوم القيمة
على الصراط حتى يدخل الجنة وامر المنادي ان ينادي عليه في عرصات
القيمة بالسعادة والمغفرة فقال عيسى يا رب هذا لي خاصة قال هو لك
ولمن تبعك ومحمد وامته من بعدك وعلا بغير كل امر ذي بال لا يبدا
فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اقطع اي كل فعل ولو قوليا صاحب شرف

لا تذكر

لا تذكر البسملة في اوله فهو قليل البركة فيسن الاتيان بها في كل امر يهتم به شرعا
مقصود لذاته غير ذكر محض ولم يجعل الشارع له مبدأ كوضوء وغسل
وتيمم وذبح وجماع والاسم لغة ما اظهر مسماه وعرفا كلمة دلت على معنى
بنفسها ولم تقترن بزمن وضعا والله علم على الذات الواجب الوجود ومعناه
القادر وهو الاسم الاعظم عند الاكثرين ووصف بذلك لان من دعى به
مع شروطه يجاب بعين ما سأل لوقته بخلاف الدعاء بغيره فانه وان
كان لا يرد لكنه بين احد امور اعطاء المسئول في الدنيا او ادخار افضل
منه في الاخرة او التعويض بالاحسن او دفع سوء عنه فعدم
الاستجابة لفقد شروطه كتناول الحلال وفراغ القلب من النظر لغير الله
وقال شيخنا البكري المراد انه اعظم من حيث دلالته على ذات الله
والا فالعظم من حيث الخاصية الذي تتصرف به الاولياء ويطيرون
به في الهواء ويمشون به على الماء بالسريانية وهو اربعة عشر حرفا
وروي ان عمر بن يوسف الذي قيل فيه انه اعلم اهل زمانه بالكلام
قال لذي النون يا استاذ خدمتك ووجب حقي عليك فعلمني الاسم
الاعظم فاعرض عنه ثم خرج بطبق مغطى وكان يسكن الجيزة
فقال اذهب بهذا الى فلان فتفكر عمر فقال ترى اي شيء هذا فكشفه
فاذا فارة نفرت فرجع خجلا وقال تستهزئ بي فقال ذو النون يا احمق
ائتمنك على فارة فخنتنا فيها فكيف نستأمنك على الاسم الاعظم
اذهب عني فقال اوصني فقال عليك بصحبة من تسلم منه في ظاهر
امرك وتبعثك على الخير صحبته وتذكرك الله رؤيته والرحمن
المنعم بالنعم العظيمة والرحيم المنعم بالنعم الصغيرة والرحمة لغة

الشفقة والرقة وشرعا الاحسان او ارادته وهو عام لكل
الحيوانات من الله تعالي فيندب موافقته في العطف عليهم
بالمواساة والمعونة وروي الغزالي في النوم فقيل له ما فعل الله
بك قال اوقفني بين يديه وقال بم جيتني فذكرت انواعا من
الطاعات فقال ما قبلت منها شيا لكنك جلست تكتب فوقعت
ذبابة علي القلم فتركتها تشرب من الحبر رحمة لها فكما رحمتها
رحمتك اذهب فقد غفرت لك قال المفسرون في قوله تعالي وكذلك
نري ابراهيم ملكوت السموات والارض اي مثل ما اريناه البصيرة في دينه
وضلال قومه نريه ملكوت السموات والارض اي ملكهما ليستدل
به علي وحدانيتنا فاقيم علي صخرة وكشف له عن السموات حتي راي
العرش والكرسي وما في السموات من العجايب وراي مكانه في الجنة
فهذا معني قوله واتيناه اجره في الدنيا اي اريناه مكانه في الجنة
وكشف له عن الارض حتي نظر الي اسفل الارضين وراي ما فيها
من العجايب فاطلع علي مذنب علي فاحشة فقال اللهم اهلكه ياكل
رزقك ويمشي علي ارضك ويخالف امرك فاهلكه الله تعالي فاطلع
علي اخر فقال اللهم اهلكه فهلك فراي اخر يعصي فقال اللهم اهلكه
فهلك فراي اخر فقال اللهم اهلكه فاوحي الله تعالي اليه كف عن
عبادي فلو اهلكنا كل عاص رايناه لم يبق منهم احد ولكن
بعلمنا لا نعذبهم فاما ان يتوبوا واما ان يصروا فلا يفوتنا
منهم احد فلما اهبط راي في المنام ما ذكره الله تعالي حيث
يقول اني اري في المنام اي رايت اني اذبحك اي سمعت قايلا
يقول ثلاث ليال ان الله يامرك بذبح ولدك فانظر ماذا

تري

تري من الراي فشاور اسماعيل ليانس بالذبح وينقاد للامر به فلما
تشمر لذلك واخذ السكين بيده قال اللهم هذا ولدي وثمرة فوادي
واحب الناس الي فسمع قايلا يقول اما تذكرت الليلة التي سالت فيها
هلاك عبيدي وما تعلم اني رحيم بعبادي كما انك شفيق بولدك
فاذا سالتني هلاك عبيدي سالتك ذبح ولدك واحد بواحد
والبادي اظلم اي وفداه الله بكبش عظيم من الجنة وهو الذي قربه هابيل
فرعي في الجنة جا به جبريل عليه السلام اليه فقام اليه لياخذه فهرب
منه عند الجمرة الاولي فرماه بسبع حصيات ثم انفلت منه فجا الي
الجمرة الوسطي فرماه بسبع حصيات فاخذه حتي انتهي به بين الجمرتين
فلم يقدر ابراهيم ان ينقله فذبح مكانه في المنحر من مني فكبر فصار الذبح
هناك سنة فقال له جبريل ان الله تعالي يقول اني اعطيتك بصبرك
لامري دعوة اعطيك بها ما سالت فقال يا رب اسالك ان لا تعذب
عبدا من عبادك من الاولين والاخرين من امة محمد صلي الله عليه وسلم
وهو يومن بك لا يشرك بك شيا فاعطني ما سالت فقال جبريل الحمد
لله الذي وفقك لهذه الدعوة ثم قال

الحمد لله الذي قد فضلا علي الشهور رمضان فاعلا

اقول الحمد الوصف بالجميل وهو سنة في ابتدا الكتب المصنفة
وابتدا درس المدرسين وقراة الطالبين بين ايدي المعلمين وفي
ابتدا الدعا وبعد الاكل والشرب ويكره في الاماكن المستقذرة كالمجزرة
والمزبلة ويحرم عند الفرح بالوقوع في المعصية ويجب عند الشافعي
في خطبة الجمعة وهو اول كلمة قالها ادم لان روحه لما دخلت

نافوخه ووصلت الي عينيه جعل ينظر الي ساير جسده طينا فسارت
الي ان وصلت منخره فعطس فلما بلغت لسانه قال الحمد لله رب العالمين
فناداه الله تعالي يرحمك ربك يا ابا محمد ولهذا خلقتك واخر دعوي
المومنين في الجنة قال الله تعالي دعواهم فيها اي طلبهم لما يشتهونه
في الجنة ان يقولوا سبحانك اللهم اي يا الله نسبحك تسبيحا فاذا
ما طلبوه بين ايديهم اي هذه الكلمة علامة بين اهل الجنة والخدم
فاذا قالوها اتوهم في الوقت بما يشتهون علي موايد علي كل مايدة
سبعون الف صحيفة في كل صحيفة لون من الطعام لا يشبه
بعضه بعضا وتحيتهم اي ما يحيي به بعضهم بعضا او تحية
الملايكة اياهم فيها سلام واخر دعواهم اي اخر دعايهم اذا فرغوا
من الطعام ان الحمد لله رب العالمين اي ان يقولوا ذلك وفي الحديث
اول ما يدعي الي الجنة يوم القيمة الحامدون الذين يحمدون الله
تعالي في السراء والضراء وافضل المحامد ان يقال الحمد لله حمدا يوافي
نعمه ويكافي مزيده لما في بعض الاخبار ان الله تعالي لما اهبط
ادم الي الارض قال يا رب علمني المكاسب وعلمني كلمة تجمع لي فيها المحامد
فاوحي الله تعالي اليه ان قل ثلاث مرات عند كل صباح ومساء
الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده فقد جمعت لك فيها جميع
المحامد ولهذا لو حلف ليحمدن الله تعالي بمجامع او باجل المحامد
فليقل هذا واما لو حلف ليثنين علي الله احسن الثناء واعظمه واجله
فليقل لا احصي ثناء عليك اي لا اطيق ان اذكرك بخير ذكر القايل
نعمة واحدة انت كما اثنيت علي نفسك اي بقولك فلله الحمد رب
السموات والارض ونحوه والحمد لله ثمانية احرف وابواب
الجنة ثمانية كما قال النبي صلي الله عليه وسلم من قال الحمد لله استحق

ان يدخلها من اي باب شاء فيخير بينها اكراما له وانما يختار ما سبق في علم الله
ان يدخل منه والشهور جمع شهر قال ابن النحاس سمي شهر الشهرته في دخوله
وخروجه والشهرة وضوح الامر ويقال هو الهلال سمي به هذه الايام
ويقال اشهرنا اي اتي علينا شهر قال ابن السكيت اشهرنا في هذا المكان اقمنا
فيه شهرا وقال ثعلب اشهرنا دخلنا في الشهر والمشاهرة من الشهر كالمعاومة
من العام ويقال فلان شهر بسيفه اذا اخرجه من غمده واظهره
وافضل الشهور رمضان اي العمل فيه يزيد ثوابه علي العمل في غيره
لحديث رمضان سيد الشهور وسمي رمضان لانه يرمض الذنوب
اي يحرقها ويذيبها لما يقع فيه من العبادات من الارماض والترميض
وهو الايقاع في الرمضا وهي الارض الشديدة الحرارة او من الرمض بفتحتين
وهو يطلق فيكون بكسر الميم في الماضي وبفتحها في المضارع وهو يطلق بفتحتين
علي ما ياتي اخر الصيف يزيل ما علي ورق الشجر من الغبار فكذلك الصوم
يزيل عن الصايم الذنوب وعلي شدة الحر يقال رمض يومنا من باب فرح
اشتد حره وقدمه احترقت من الرمضي فسمي بذلك لان الحجارة كانت
ترمض فيه من الحر والرمض الحجارة المحماة وقيل لان القلوب تاخذ فيه
في امر الاخرة كما ياخذ الرمل والحجارة من حر الشمس وقيل لان الصايم
يشتد حر جوفه وقيل لوجود شدة الحر عند وضع اسمه من العرب
لانهم الذين وضعوا اللغة اي والراجح ان واضع اللغات الله وقد
سموا كل شهر بصفة ما في زمانه حال وضعه فلما راوا السادات تركوا
العادات وحرموا الغارات قالوا محرما ولما مرضت ابدانهم وضعفت
اركانهم اي اعضاؤهم واصفرت الوانهم قالوا صفر واذا نبتت الرياحين

واخضرت البساتين وبشرت الدهاقين اي روس القرى قالوا ربيعين
واذا اقلت الثمار وبرد الهواء وجمد الماء قالوا جمادين واذا ماجت البحار
وجرت الانهار ورجبت الاشجار اي ادعمت اذا كثر حملها لئلا تنكسر
اغصانها قالوا رجب والترجيب ايضا عند العرب التعظيم وكانوا
يفترقون في رجب ولا يجتمعون على الغارات فيه حرمة لزمانه
واذا تشعبت القبايل اي اجتمعت بعد تفرقها في رجب وانقطعت
الرسايل قالوا شعبان واذا حر الفضا ورمضت الرمضا قالوا رمضان
واذا ارتفع التراب وكثر الذباب وشالت الابل الاذناب قالوا شوالا يقال
شالت الناقة بذنبها تشول واشالته اي رفعته ويقال شلت بالجرة
اشول بها شولا ولا تقول شلت بالكسر بل بالضم اي تقول شلت
وقيل سمي شوالا لشوال ارباب اللقاح اي الابل الحوامل اي قلة اللبن
عندهم في الزمن الذي تسمى فيه بهذا الاسم والشوال الناقة التي تخف
لبنها وارتفع ضرعها واتى عليها من حملها سبعة اشهر او ثمانية
الواحدة شايلة وهو جمع على غير قياس فاما الشايل بلا هاء فهي الناقة
التي تشول بذنبها لحصول الحمل بها ولا لبن لها اصلا والجمع شول مثل
راكع وركع واذا رويت التجار قد قعدوا عن الاسفار والمماليك منهم
والاحرار قالوا ذا القعدة واذا قصد والحج من كل فج وكثر العج اي رفع
الصوت بالتلبية والثج اي نحر البدن قالوا ذا الحجة ويقال رجب تضاعف
فيه الحسنات وشعبان تكفر فيه السيات ورمضان تنتظر فيه الكرامات
ويقال هذه الاشهر الثلاثة كثلاث بيوت الحمامات يدخل الرجل في اولها
فيقعد ساعة ليسكن طبعه منها ثم يدخل الثاني فيبتل الوسخ عليه

ثم

ثم يدخل الثالث فيصير طاهرا فرجب اول العبادة وشعبان فيه تظهر
الزيادة ورمضان فيه تحصل السعادة قال السري السقطي السنة شجرة
والشهور فروعها والايام اغصانها والساعات اوراقها وانفاس العباد
ثمرها فشهر رجب ايام توريقها وشعبان ايام تفريعها ورمضان ايام
قطعها والمومنون قطافها وقال ابو بكر الوراق مثل رجب مثل الرياح وشعبان
كالسحاب ورمضان كالمطر والحسنة في ساير الشهور بعشرة وفي رجب
بسبعين وفي شعبان بسبعماية وفي رمضان بالف وسمي الصايم سايحا
لانه السايح من طاف الارض فاذا استطاب مكانا اقام فيه وان لم يستطبه
خرج منه الى غيره والصايم اذا اراد دخول الجنة يقال له ادخل من اي
ابوابها شيت واي غرفة وقصر قد استطبتها فانزلها فيسيح في قصور
الجنة ومنازلها اين ماشاء وافضل الاشهر بعد رمضان الاشهر الحرم
واولها ذو القعدة على المعتمد وافضلها على الاصح المحرم ثم رجب ثم
القعده والحجة مستويان كما قال الشمس الرملي وقال الزيادي بتقديم
الحجة ثم بعدها شعبان لخبر الشيخين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصوم شعبان كله وفي رواية لمسلم كان يصوم شعبان الا قليلا
قال العلماء هذه رواية تفسر الاولى فالمراد بكله غالبه لخبر الشيخين عن
عايشة ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط
الا رمضان وانما اكثر من شعبان مع كون المحرم افضل منه لانه كان
تعرض له فيه اعذار تمنعه من اكثار الصوم فيه ولعله لم يعلم فضل
المحرم الا في اخر حياته قبل التمكن من صومه وقال محمد بن ابي
الفرج احتجت في شهر رمضان الى جارية تصنع لي طعاما

فوجدت في السوق جارية ينادي عليها بثمن يسير وهي مصفرة اللون
نحيلة الجسم يابسة الجلد فاشتريتها رحمة لها واتيت بها الى المنزل
فقلت لها خذي الاوعية وامضي الي السوق نشتري حوايج رمضان
فقالت يا سيدي انا كنت عند قوم كل زمنهم رمضان ردني عليهم
فعلمت انها من الصالحات فكانت تقوم الليل كله في شهر رمضان
فلما كانت ليلة العيد قلت لها امضي بنا السوق نشتري حوايج
العيد فقالت اي حوايج العيد تريد حوايج العوام ام حوايج
الخواص فقلت لها صفيهم لي فقالت يا سيدي حوايج العوام
الطعام المعهود في العيد وحوايج الخواص الاعتزال عن الناس
والتجريد والتفرغ للخدمة والتوحيد والتقرب للطاعات للملك
المجيد والتزام ذل العبيد فقلت انما اريد الطعام فقالت يا سيدي
تبغي طعام الاجساد ام طعام القلوب فقلت صفيها لي فقالت
طعام الاجساد القوت المعتاد واما طعام القلوب فترك الذنوب
واصلاح القلوب والتمتع بمشاهدة المحبوب والرضا بحصول
المقصود والمطلوب وحوايجه الخشوع والتقوى وترك الكبر
والدعوى والرجوع الي المولي والتوكل عليه في السر والنجوى ثم قامت
تصلي فقرأت في الركعة الاولي البقرة الي آخرها ثم شرعت في آل عمران
ثم لم تزل تختم سورة بعد سورة حتي وصلت الى سورة ابراهيم الي
قوله يتجرعه ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان وما هو
بميت ومن ورايه عذاب غليظ فلم تزل تردد هذه الاية وهي تبكي
الي ان اغمي عليها وسقطت الي الارض فحركناها فاذا هي ميتة قال

بعض

بعض العلماء ولشهر رمضان اربعون اسما شهر الله وشهر الصيام
وشهر القيام وشهر الجنة بضم الجيم اي الوقاية من النار وشهر
الجنة بفتح الجيم وشهر السياحة اي الصوم وشهر الحور وشهر
السحور وشهر الخلوف وشهر الفرحتين وشهر الفتح وشهر الفلق
وشهر الصلاة وشهر التزين وشهر الطعام وشهر الاحتساب
اي الاخلاص وشهر التصفيد وشهر الاعتزال وشهر الشكر
وشهر الاعتكاف وشهر الايقاظ وشهر العتق وشهر العرض وشهر
الغفران وشهر الرضا وشهر الصبر وشهر المناجاة وشهر المناداة
وشهر الوفا وشهر البركة وشهر التقوي وشهر الوجل اي الخوف وشهر
السوال او قال السواك وشهر زكاة الابدان وشهر زكاة الفطر
وشهر ربيع الفقرا وشهر الركوع وشهر السجود وشهر ليلة القدر ثم قال
صلي مسلما علي حبيبه محمد وآله وصحبه
واقول الصلاة الرحمة اي الاحسان المقرون بالتعظيم ومعناها في حق
المصطفي في الدنيا تعظيم شريعته وابقاوها الي يوم القيمة وفي
الآخرة تشفعه في امته والقصد بها الدعاء له لان الكامل يقبل
زيادة الكمال فاندفع ما زعمه جمع من امتناع الدعاء له عقب نحو
ختم القرآن علي ان جميع اعمال امته يحصل له مثل ثوابها مضاعفا
اضعافا لا تحصي لانه السبب فيها وقد قال الدال علي الخير كفاعله
والدال علي الشر كفاعله واولي ما يراد بالصلاة عليه الوسيلة ليدخل
المصلي في قوله سلوا الله لي الوسيلة فانه لا يسالها لي عبد في الدنيا
الا كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة اي وهي اعلي درجة في الجنة

خاصة به صلى الله عليه وسلم كما قال لا ينالها الا رجل واحد وارجو ان
اكون انا هو ورجاوه محقق ففايدة الدعاء له بها اظهار شرفه
وحصول الثواب للداعي قال ابن العربي ولساير الجنان اتصال بها
ليغتنم اهلها بشهود طلعة صاحبها صلى الله عليه وسلم ويتفرع
منها ساير الجنان فلها شعبة في كل جنة ومن تلك الشعبة يظهر
محمد صلى الله عليه وسلم لاهل تلك الجنة فهي في كل جنة اعظم منزلة
تكون فيها وفي الحديث من صلى علي مرة واحدة صلى الله عليه بها عشر
مرات ومن صلى علي عشر مرات صلى الله عليه بها ماية ومن صلى عليه
مائة صلى الله عليه بها الفا ومن صلى عليه الفا حرم جسده على النار
وثبته بالقول الثابت اي مكنه من كلمة التوحيد في الحياة الدنيا
وفي الاخرة عند المسالة اي السوال في القبر وغيره فيساله الملكان
عن ربه ودينه ونبيه فيجيب بالصواب وادخله الجنة وجاءت
صلاته علي لها نور يوم القيمة على الصراط مسيرة خمسماية عام
واعطاه الله بكل صلاة صلاها قصرا في الجنة قل ذلك او كثر وقال
بعض الصحابة ما من موضع يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم او يصلى
عليه فيه الا شمت منه رايحة تخرق السموات السبع حتى تنتهي
الى العرش يجد ريحها كل من خلقه الله في الارض الا الانس والجن
لو وجدوا ريحها لشغل كل واحد منهم بلذتها عن معيشته
ولا يجد تلك الرايحة ملك ولا خلق من خلق الله تعالى الا استغفر
لاهل المجلس ويكتب لهم بعددهم كلهم حسنات ويرفع لهم بعددهم درجات
وقال الحسن سمعت ابا هريرة يقول ما من احد يصلي على النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم مرة واحدة الا قيض الله تعالى ملكا يبلغ تلك الصلاة الى
قبر النبي صلى الله عليه وسلم اسرع من طرفة عين ويقول الملك يا محمد عليك
السلام ان فلان بن فلان او فلانة بنت فلانة يقرؤك السلام فيقول
النبي صلى الله عليه وسلم ابلغه عني عشرا وقل له لو كانت لك من هذه
العشرة واحدة لدخلت معي الجنة كالسبابة والوسطى وحلت له
شفاعتي ثم يصعد الملك حتى ينتهي الى عرش الرب العلي فيقول
يا رب ان فلان بن فلان او فلانة بنت فلانة صلى على نبيك محمد صلى الله
عليه وسلم مرة واحدة فيقول الرب تعالى جده ابلغه عني عشرا وقل له
لو كانت لك من هذه العشرة واحدة لا تمسك النار ابدا ثم يقول
الله سبحانه عظموا صلاة عبدي على نبي فاجعلوها في عليين ثم يخلق
الله تعالى من صلاته بكل حرف ملكا له ثلاث ماية وستون راسا
في كل راس ثلاث مائة وستون وجها في كل وجه ثلاث مائة
وستون لسانا يتكلم بكل لسان ويثني على الله تعالى بثلاثماية وستين
نوعا لا يشبه نوع نوعا يكتب ثواب ذلك للمصلي على النبي صلى الله عليه وسلم
الى يوم القيمة والسلام التعظيم فاذا قلت لشخص السلام عليكم كان
معناه عظمكم الله قال ابن العربي اذا قلت السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين او سلمت على احد في الطريق فقلت السلام عليكم فاستحضر
في قلبك كل عبد صالح لله من عباده في الارض والسماء ميت وحي
فانه من ذلك المقام يرد عليك فلا يبقى ملك مقرب ولا روح مطهر
يبلغه سلامك الا ويرد عليك وهو دعاء فيستجاب منك فتفلح
ومن لم يبلغه سلامك من عباد الله المهيم في جلاله المشتغل به

فانت قد سلمت عليه بهذا الشمول فان الله ينوب عنه في الرد عليك
وكفى بهذا شرفا لك حيث يسلم عليك الحق فليته لم يسمع احد ممن سلمت
عليه حتى ينوب الحق عن الكل في الرد عليك وجمع المصنف بين الصلاة والسلام
خروجا من كراهة افراد احدهما عن الآخر لفظا او خطا خلافا لقول ابي حنيفة
بعدم الكراهة ويحصل اصل السنة باحدهما وكمالها بجمعهما والافراد
انما يتحقق اذا لم يجمعهما بمجلس او كتاب والنبي انسان حر ذكر من بني آدم
سليم من منفر طبعا ومن زنا أم او دناءة اب اكمل معاصريه اوحي اليه بشرع
يعمل به سواء امر بتبليغه للناس ام لا فان امر بتبليغه فهو نبي ورسول
ومحمد اسم لنبينا سماه به جده عبد المطلب في سابع ولادته لموت
ابيه قبلها بشهرين فقال له قريش لم سميت ابنك محمدا وليس من اسماء ابائك
ولا قومك فقال رجوت ان يحمد في السماء والارض اي لانه رأي
سلسلة فضة خرجت من ظهره لها طرف في السماء وطرف في الارض وطرف
في المشرق وطرف في المغرب ثم عادت كانها شجرة وقال ما رأيت نور الازهر
منها اعظم من نور الشمس بسبعين ضعفا وهي تزداد كل ساعة عظما
ونورا وارتفاعا ورأيت العرب والعجم لها ساجدين وناسا من قريش
يتعلقون بها وقوما منهم يريدون قطعها فاذا دنوا منها اخذهم
شهاب لم ار احسن منه وجها ولا اطيب ريحا فيكسر اظهرهم ويقلع
اعينهم فرفعت يدي لاتناول منها فلم انل وقيل له النصيب للذين
تعلقوا بها فقصها على كاهنة قريش فعبرتها له بمولود يكون من صلبه
يتبعه اهل المشرق والمغرب ويحمده اهل السماء والارض فلذلك
سماه محمدا مع ما حدثته به امه آمنة حين قال لها الملك انك قد

حلت

حلت بسيد هذه الامة فاذا وضعتيه فسميه محمدا والآل الاتباع وهم
في مقام الدعاء كل مسلم وفي مقام امتناع اخذ الزكاة بنو هاشم وبنو المطلب
عند الشافعي وعند ابي حنيفة ومالك مؤمنوا بني هاشم فقط والصحب
جمع صاحب عند الاخفش وبه جزم الجوهري كركب وراكب واسم جمع
لصاحب عند سيبويه وهو لغة من بينك وبينه مواصلة ومداخلة
وان قلت واصطلاحا التابع لغيره الاخذ بمذهبه وهو هنا بمعنى الصحابي
وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة مؤمنا به ومات على الاسلام
كابن ام مكتوم وعيسى والخضر قال ابن الصلاح واتفقت العلماء على نبوته
واختلفوا في رسالته وعزي لغيره عدم نبوته لاكثر العلماء والراجح انه
نبي وهو حي الآن قال القرطبي وهو الذي يكذب الدجال ثم يقطعه قطعتين
ويمر بحماره بينهما ثم يقول كن بشرا سويا فيقوم فيكذبه فلا يتسلط
عليه بعدها وكالياس وجبريل ومن اجتمع به من الملايكة في الارض
او بين السماء والارض والجن الذين امنوا به وبايعوه ولم يبق منهم احد
وكانت الصحابة يعظمون المصطفى اكثر من تعظيم اصحاب الملك للملك فكان
اذا تنخم نخامة تقع في كف رجل منهم فيدلك بها وجهه وجلده واذا
توضى كادوا يقتتلون على ماء وضوئه واذا امرهم ابتدروا امره
واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون النظر اليه تعظيما له
وفي الحديث من مات من اصحابي بارض فهو شفيع لاهل تلك الارض
ومات المصطفى عن مائة الف واربعة وعشرين الفا كلهم له صحبة وروى عنه وسمع منه ثم قال

وبعد فافرض بالبلوغ مسلما ... والعقل صوم رمضان سالما
نعمان زاد علم فرضه لمن ... بدار حرب انه ثلاثين قطن

شعبان او عدل رأي هلاله ... ومالك عدلان كالفطر له
نعمانه قال فيها جمع عظم ... برأي قاض ان صحت سما فرم

واقول كان النبي صلي الله عليه وسلم ياتي باما بعد في خطبه وكتبه ومراسلاته قال
ثعلب معناها اخرج عن ما نحن فيه الي غيره والصوم لغة الإمساك عن الشي قولا
او فعلا او غيرهما فمن الاول قوله تعالي عن مريم اذ قيل لها من اين لك هذا الولد
فقولي اني نذرت للرحمن صوما اي امساكا عن الكلام في شانه وغيره مع الناس ومن
الثاني قول الشاعر ۞ خيل صيام وخيل غير صايمة ۞ تحت العجاج واخري تعلك اللجما ۞
فقوله صيام اي ممسكة عن الحركة والعجاج الغبار وشرعا امساك مسلم مميز
عن جميع المفطرات جميع النهار بنية ليلا او قبل نصف النهار عند ابي حنيفة
سالم عن الحيض والنفاس والولادة في جميعه وعن الاغماء او السكر في بعضه
والأصل في وجوبه قبل الإجماع خبر الشيخين عن ابن عمر مرفوعا بني الإسلام
علي خمس اي اسست الشريعة من اركان خمسة شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان
وقوله تعالي يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام اي فرض الله صيام رمضان
ومن خصايص هذه الأمة انهم نودوا في القران بيا ايها الذين امنوا
ونوديت الأمم في كتبها بيا ايها المساكين وشتان ما بين الخطابين
وقال امنوا بالغيبة دون آمنتم ليعم كل من آمن الي يوم القيمة وهم اقوي في الايمان
ممن تقدم عليهم فقد قيل للمصطفي من اقوي في الايمان بك يا رسول الله فقال
من آمن بي ولم يرني ثم قال عليه الصلاة والسلام افضل الخلق ايمانا قوم
في اصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني واخرج احمد والدارمي عن ابن
عبيدة قيل يا رسول الله هل احد خير منا اسلمنا معك وجاهدنا معك قال

قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني كما كتب علي الذين من قبلكم
اي جميع الأمم والأنبياء من ادم الي نبينا الا انهم ضلوا عنه اما اليهود فتركوه
وصاموا يوما من السنة زعموا انه يوم اغراق فرعون وكذبوا فانه كان
يوم عاشورا واما النصاري فصاموه زمانا طويلا فمرض ملكهم فقال لئن
شفاني الله لأزيدن عشرا ثم كان عليهم ملك بعده يأكل اللحم فوجع فقال
لئن شفاني الله لأزيدن ثمانية ايام ثم كان ملك بعده فقال ما ندع هذه
الأيام ان نتمها ونجعل صيامنا في الربيع لاعتداله ففعل فصارت
خمسين يوما وهي المعروفة بالخماسين فهي من خصايصنا باعتبار تعيينه
هكذا قال الشعبي وقتادة وذهب الجمهور الي ان التشبيه في مطلق
الصوم دون قدره ووقته فكان آدم يصوم الأيام البيض الثالث عشر
والرابع عشر والخامس عشر ونوح وموسي يصومان عاشورا وداوود
يصوم يوما ويفطر يوما وعيسي يصوم النهار ويقوم الليل فهو من
حيث قدره ووقته وكيفيته من خصايص هذه الأمة لعلكم
تتقون اي تجتنبون الشهوة به فحكمة صومه مخالفة الهوي وكسر
النفس والاتصاف بصفة الملايكة وتنبيه العبد علي قدر نعمة الله عليه
باقداره علي ما منع منه كثيرا من الفقراء بتجربة الجوع فيدعوه الي رحمة
اخيه المحتاج ومواساته بما يمكن وروي ان الخليفة المامون سال علي
ابن موسي الرضي ما حكمة الصوم وفايدته فقال علم الله ما ينال
الفقير من الجوع فادخل علي الغني الصوم ليذوق طعم الجوع ضرورة
حتي لا ينسي الفقير فقال المامون اقسم بالله لاكتب هذا الابيدي
وقيل حكمته ان الملايكة طعنت في بني ادم فقالت اتجعل فيها

من يفسد فيها ويسفك الدما ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك فنظرت
الملايكة الي طاعتها فافتخرت بصلاتها وصيامها وتسبيحها فقال الله
تعالي اني اعلم ما لا تعلمون انتم يا معشر الملايكة تصومون عن المفطرات
لغناكم عنها وبنو آدم يصومون عنها لاجلي مع احتياجهم اليها فهم
افضل منكم فامر المومنين بالصيام ليظهر فضلهم علي الملايكة وقال مكحول
حكمته انهم يذنبون ولا يقدرون علي تاديب الله لهم بالنار فامرهم بالصوم
ليذوقوا نار الجوع لهم في الدنيا فتحرق ذنوبهم لينجوا من نار جهنم ايا ما
اي صوموا اياما معدودات اي قلايل لان ايام جمع قلة واصله ايوام
قلبت الواو ياء لسبق الياء بالسكون وادغمت في الياء اي معدودات
بعدد معلوم وهي رمضان كما ذهب اليه المحققون كابن عباس لانه
تعالي اجمل المكتوب اولا فاحتمل يوما او اكثر ثم بينه بانه ايام معدودات
او معدودة فخفف اجماله قال مقاتل كل شي في القران معدودات او
معدودة فهو دون الاربعين وما زاد علي ذلك لا يقال فيه ذلك ثم
كشف حقيقته بقوله شهر رمضان الذي انزل فيه القران هدي للناس
وبينات من الهدي وقلله تسهيلا علي المكلفين وقيل هي الايام
البيض وعاشورا لما قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم المدينة فرض
الله عليه وعلي المومنين صوم عاشورا والايام البيض من كل شهر فكانوا
علي ذلك سبعة عشر شهرا الي ان نسخ بصوم رمضان واما قوله تعالي
واذكروا الله اي بالتكبير عند رمي الجمرات في ايام معدودات فاتفق العلماء
علي ان المراد بالمعدودات فيه ايام التشريق الثلاثة سميت بذلك
لقلتها واما الايام المعلومات ويذكروا اسم الله اي يكبروه عند روية

شي

شي من الابل والبقر والغنم في ايام معلومات فاختلفوا فيها فقال الشافعي
وابو حنيفة هي عشر ذي الحجة وقال مالك هي يوم النحر وتالياه فتالياه
معلومات ومعدودات واراد بذكر الله التسمية عند الذبح وسبب وجوبه
ما روي مرفوعا ان آدم لما اكل من الشجرة التي نهي عنها بقي في جوفه مقدار
ثلاثين يوما بلياليهن ولما تاب الله عليه امره بصيام ثلاثين يوما
بلياليهن وافترض الله علي النبي وعلي امته الصوم بالنهار دون الليل
فانا ناكل من الليل فهو فضل من الله تعالي علينا ولا كراهة في ذكر رمضان
بدون شهر علي الاصح خلافا لقول اكثر العلماء يكره مطلقا اي دلت
قرينة علي ان المراد غير الله ام لا ولقول ابن الرفعة يكره ان لم تدل قرينة
علي ان المراد غير الله لانه من اسماء الله ومعناه ماحي الذنوب وان دلت
فلا ويردهما ذكره في الاخبار الصحيحة بلا شهر كحديث من صام
رمضان واذا جاء رمضان والكراهة لا تثبت الا بنهي صحيح ولم يثبت
فيه نهي صحيح وان اخرج ابن عدي الجرجاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله
تعالي ففيه ابو معشر ضعيف لكن قالوا يكتب حديثه ووجوب صوم
رمضان معلوم من الدين بالضرورة يكفر جاحده ما لم يكن قريب عهد
بالاسلام او نشا بعيدا عن العلماء ومن ترك صومه غير جاحد من
غير عذر كمرض وسفر كان قال الصوم واجب علي ولكن لا اصوم حبسه
الحاكم ومنعه الطعام والشرب نهارا لتحصل له صورة الصوم بذلك
فان نواه فهو صوم حقيقة ولا ينزل عنه الحبس حتي يخبر عن نفسه انه
صام حقيقة وروي ان مجوسيا راي ابنه ياكل في رمضان بحضرة

المسلمين فضربه وقال له لم لا حفظت حرمة المسلمين في رمضان فمات في ذلك
الأسبوع فراه عالم البلد في النوم وهو في الجنة فقال الست كنت مجوسيا
قال بلي ولكن لما حضرت وفاتي اكرمني ربي بالإسلام لاحترامي شهر
رمضان ولو عان المسلم الكافر علي ما لا يحل عندنا كالاكل في رمضان حرم
عليه لأن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة كالصلاة والزكاة والصيام
ومحله ما لم يكن الكافر امراة حايضا او نفسا او مسافرا او لا يطيق الصوم
والا جاز اعطاوهم الفطر وشرايط وجوب الصوم علي الخلاف خمسة الأول
العقل اي التميز فلا يجب علي مجنون ادا وقضا لأنه غير مخاطب الا اذا
اثم بزيل عقله من شراب كخمر او غيره كحشيش ثم جن والا اذا ارتد ثم
جن فيلزمه قضا زمن السكر والردة دون ما بعده كان يسلم
احدي ابويه في ردته فيتبعه في الاسلام حتي لو كان له اصل مسلم
قبل ردته لم يقض من زمن الجنون شيا ويجب القضا علي السكران
سوا تعدي ام لا لكن قضا المتعدي فوري وقضا غيره علي التراخي
وعلي المغمي عليه تعدي ام لا لأن الاغما مرض لجوازه علي الأنبيا
دون الجنون وسقط عنه قضا الصلاة لتكررها والنايم لأنه
اهل للعبادة في ذاته ولا يضر النوم جميع النهار وكذلك الاغما
والسكر اذا افاق لحظة منه ولو جن الصايم لحظة بطل صومه
وقال ابو حنيفة يلزم المجنون قضا رمضان ان افاق لحظة بين
طلوع الفجر وقبل مضي نصف النهار ولا يلزمه قضاوه بافاقته
ليلا فقط او نهارا بعد فوات وقت النية في الصحيح الثاني الاسلام
ولو فيما مضي فيجب قضاوه علي المرتد لأنه التزم الوجوب بالاسلام
وقدر علي الادا فهو كالمحدث فلا يجب علي الكافر الأصلي وجوب مطالبة

بل وجوب عقاب عليه في الآخرة ولا يجب عليه القضا لو اسلم بالاجماع لما في وجوبه
من التنفير عن الإسلام قال الشمس الرملي ولا يندب كالمجنون فلو قضاه لم
ينعقد الا يوم اسلامه وقال الخطيب يندب وينعقد فيهما الثالث البلوغ
فلا يجب علي الصبي بل يومر به اذا ميز لسبع سنين ان اطاقه ويضرب علي تركه
في اثناء السنة العاشرة سوا كان ذكرا او انثي ليعتاده والأمر والضرب واجبان
علي الولي كما في الصلاة خلافا للمحب الطبري حيث قال بوجوب الضرب للصلاة
دون الصوم لأن مشقته اكثر من الصلاة وضربه عقوبة فيقتصر فيها
علي محل ورودها ولا يقاس الصوم علي الصلاة ورد باختصاص العقوبة
بالبالغ وضربه لمصلحة اعتياده ولو بلغ الصبي في النهار مفطرا او افاق
المجنون او اسلم فيه الكافر لم يجب عليهم القضا بل يندب لأن ما ادركوه
منه لم يمكنهم صومه ولا يلزمهم امساك بقية النهار لافطارهم بعذرهم
فاشبهوا المسافر والمريض بل يندب لحرمة الوقت وفارق من سافر
لبلد اهلها صيام حيث يلزمه الامساك بانه صار من اهل العبادة وصار
منهم ولو بلغ الصبي بالنهار صايما وجب عليه اتمامه ولا قضاء عليه لصيرورته
من اهل الوجوب في اثنا العبادة ويثاب علي ما فعله في زمن الصبا ثواب
المندوب وما فعله بعد البلوغ ثواب الواجب كما اذا قارن الامام في بعض
الأفعال فتفوته الفضيلة فيه دون غيره فان افطر لزمه الامساك
والقضا مع الكفارة لو جامع لأنه صار من اهل الوجوب ويسن
للصبي والمجنون قضا ما فاتهما من حين التميز في الصبي وفي المجنون
من حين يحصل له نوع تميز قياسا علي الصلاة بل اولي لعدم تكرره
بخلاف الصلاة الرابع عند ابي حنيفة النعمان العلم بفرضية الصوم

لمن اسلم بدار الحرب فلا يجب عليه شيء من الأحكام الواجبة كالصلاة والزكاة
والصوم والحج ولا قضاؤها مدة جهله بها لأن الخطاب انما يلزم بالعلم به
او بدليله ولم يوجد بخلاف المسلم بدار الاسلام فإن جهله ليس عذرا ولزمه
بها زفر كما يلزمه الإيمان قلنا دليل وجوب الصانع ظاهر فلا يعذر
بجهله وليس عنده دليل على وجوب الصوم ونحوه فيعذر وانما يحصل
له العلم بالوجوب باخبار رجلين او رجل وامرأتين مستورين او واحد عدل
وقال ابو يوسف ومحمد لا يشترط العدالة ولا البلوغ ولا الحرية الخامس دخول
رمضان بكمال شعبان ثلاثين يوما او اخبار عدل القاضي بانه رأى
هلال رمضان ولو كان العدل مستورا وهو الذي لم يعرف له مفسق
وان لم تعلم له تقوى ظاهر الخبر البخاري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صوموا لرؤيته اي انووا الصيام وقت رؤية الهلال وافطروا
لرؤيته فإن غم عليكم بالغين المعجمة وتشديد الميم اي استتر الهلال بالغمام
فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وظاهره انه لا قضاء لو تبين الحال بأن
اليوم الذي غم فيه من رمضان وليس مرادا بل يجب قضاؤه ولقول ابن
عمر اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني رأيت الهلال فصام وامر الناس بصيامه
رواه ابو داود وصححه ابن حبان ولما روى الترمذي وغيره ان اعرابيا
شهد عند النبي صلى الله عليه وسلم برؤيته فصام وامر الناس بصيامه
وقال ابو حنيفة والعدل الذي حسناته اكثر من سيئاته فيقبل خبره
ولو شهد بأن عدلا رآه وحكم به قاض آخر او كان انثى او رقيقا
او محدودا في قذف وتاب ولا يشترط لفظ الشهادة ولا تقدم
دعوى فيلزمه ان يشهد عند الحاكم في ليلة رؤيته لئلا يصبحوا

مفطرين



مفطرين قال وهذا اذا كان بالسماء علة كغيم وغبار كما يشترط حينئذ لثبوت
هلال الفطر وغيره من الاهلة لفظ الشهادة من حرين مكلفين مسلمين
غير محدودين في قذف او حر وحرتين بلا اشتراط تقديم دعوى
فإن لم يكن بالسماء علة فلا بد للثبوت من شهادة جمع عظيم لرمضان
وللفطر وغيرهما لأن الموانع منتفية والأبصار سليمة والهمم في طلب
رؤية الهلال مستقيمة فالتفرد في مثل هذه الحالة يوهم الغلط فوجب
التوقف في رؤية البعض القليل حتى يراه الجمع الكثير ولو كفاراً قال
محمد وعدده مفوض لرأي الإمام لأن ذلك يختلف باختلاف
الأوقات والأماكن فكان الحكم فيه رأي الإمام واذا تم عدد رمضان
ثلاثين بشهادة واحد انه رأى هلال رمضان ولم ير هلال الفطر
والسماء مصحية لا يحل الفطر حتى يصوموا يوما آخر كما قال الحلواني
والزيلعي لظهور غلطه قال في الدرر والغرر ويعزر وان كانت متغيمة
يفطرون لعدم ظهور الغلط واما بشهادة اثنين فصحح في الدراية
والخلاصة والبزازية حل الفطر وصحح في مجموع النوازل والسيد ناصر
الدين عدم حله ولا خلاف في حل الفطر اذا تم العدد وكان بالسماء
علة ولو ثبت رمضان بشهادة الواحد وهلال الأضحى في الحكم
كالفطر ويشترط لبقية الأهلة اذا كان بالسماء علة بشهادة رجلين
عدلين او حر وحرتين غير محدودين في قذف والا فجمع عظيم وقال
الشافعي المراد بالعدل عدل الشهادة وهو المسلم البالغ العاقل الحر
العدل الذكر وللعدالة خمس شروط ان يكون مجتنبا لكل كبيرة وان
يكون غير مصر على صغيرة وان يكون مأمونا عند الغضب من ارتكاب

الحرم وان يكون سليم السريرة اي العقيدة بان لا يكون مبتدعا وان يكون
محافظا علي مروءة امثاله لكن هذا الخامس شرط في قبول الشهادة لا في العدالة
وشهادته شهادة حسبة اي لا تتوقف علي تقدم دعوي وان اختصت
بان تكون عند قاض ينفذ حكمه ولو ضرورة فيكفي اشهد اني رايت
الهلال او اشهد انه هل سواء كان بالسماء غيم ام لا ولا يكفي قوله ان
غدا من رمضان عاريا عن لفظ اشهد ولا مع ذكرها لاحتمال ان يكون
اخذه من حساب او حنبليا يري ايجاب الصوم ليلة الغيم ومثل رمضان
في الاكتفا بشهادة عدل شهر نذر صومه ولو شوالا الا بالنسبة للاحرام
بالحج والحجة بالنسبة للوقوف بعرفات والا فيشترط في ثبوته
عدلان ويجب عليه الفطر بعد الثلاثين وان لم ير الهلال وقال مالك
لا يكفي في رمضان وغيره الا روية عدلين وهما الذكران المكلفان الحران
المسلمان ولو بصحو فان لم ير الهلال بعد الثلاثين بطلت شهادتهما
لتبين كذبهما فلا يفطر الناس قال ابن رشد واذا حكم المخالف بوجوب
صوم رمضان بشهادة شاهد لزم المالكي الصوم لانه حكم صادف
محل الاجتهاد وجزم تلميذه القرافي بانه لا يلزمه قال ابو حنيفة ومالك
واحمد ولا عبرة باختلاف المطالع والمغارب فيلزم اهل المشرق برؤية
هلال المغرب وقال الشافعي يلزم رمضان ان اتحدت المطالع والمغارب
بان يكون طلوع الشمس والفجر والكواكب وغروبها في البلدين في وقت
واحد ولا يلزم اذا اختلف بان يطلع شي من ذلك او يغرب في احد
البلدين قبله في الاخر او بعده فيتاخر روية الهلال في بلد عن
رويته في بلد اخر وتتقدم قال التبريزي واقل ما يحصل به

اختلاف المطالع مسافة قصر ونصفها وذلك ثلاثة ايام قال والاوجه
انها تحديدية كما افتي به الوالد ولو شك في اتفاقها فهو كاختلافها
لان الاصل عدم وجوده ولانه انما يجب بالروية ولم يثبت في حق
هولاء لعدم قربهم من بلد الروية نعم ان بان الاتفاق لزمهم القضاء
ولو سافر من محل راي فيه الي محل لم ير فيه وجب عليه موافقة
اهله فان وجدهم مفطرين افطر معهم او صايمين صام معهم
فلو عيد قبل سفره ثم ادركهم صايمين امسك معهم وان كان اتم
الثلاثين لانه بالانتقال اليهم صار منهم قال الزيادي ولا تلزمه كفارة
ولا قضاء لو افسده بالجماع لانه لم يجب صومه الا بطريق الموافقة
لا بطريق الاصالة عن واجبه والكفارة تسقط بالشبهة سواء
سافر قبل تعييده او بعده وقال ابن قاسم الاوجه اللزوم لانه
صار منهم ولو سافر من محل لم ير الهلال فيه الي محل روي فيه
وجبت موافقتهم فيعيد معهم ويقضي يوما ان لم يصم الا
ثمانية وعشرين يوما لان الشهر لا يكون كذلك قال مالك وابو حنيفة
واحمد ولا يثبت رمضان بغير كمال شعبان ثلاثين او روية
هلاله فلا يثبت بحساب منجم دل علي روية الهلال لا في حقه
ولا في حق غيره وقع في القلب صدقه ام لا وقال الشافعي يثبت
في حقه وحق من صدقه فيجب عليه الصوم كما اذا راي الهلال
ولم يقبل قوله او خبره غيره بروية الهلال ولو عن غيره ان
صدقه ولو فاسقا او كافرا او رقيقا او امراة وصغيرا واذا اكمل
الثلاثين اعتمادا علي ذلك افطر معه وجوبا لكن يسن له اخفاء فطره

اذا رأى هلال رمضان ولم يقبل او هلال شوال وحده او اعتمد
على المنجم او صدق من اخبره وللحاكم تعزيره اذا اظهر الفطر حينئذ
قال مالك واذا رأى هلال رمضان وحده لزمه الصوم ولزم
من لا اعتناء لهم بامره كاهله واذا رأى هلال شوال وحده وجب
عليه الفطر في الباطن وحرم عليه اظهاره وان امن على نفسه
لانه يعرض نفسه للاذى وقال ابو حنيفة رحمه الله من رأى
هلال رمضان وحده او هلال الفطر وحده ورد القاضي قوله
لزمه الصيام ولا يجوز له الفطر سرا ولا جهرا وان تيقنه هلال شوال
فان افطر في اول رمضان او شوال قضى ولا كفارة عليه ولا على
من صدقه ولو كان فطره قبل ما رده القاضي واتفقوا على انه
لا عبرة برؤية الهلال نهارا قبل الزوال او بعده فنستمر على الفطر
ان وقع ذلك في آخر شعبان وعلى الصوم ان وقع في آخر رمضان
وقول بعضهم هو لليلته المقبلة لا الماضية صحيح في رؤيته يوم
الثلاثين لكن لا اثر له لكمال العدد بخلافه يوم التاسع والعشرين
فلا يغني عن رؤيته بعد الغروب للمستقبلة كما توهمه بعضهم
ويدل على رؤية الهلال ما اعتيد فعله اول الشهر او آخر كايقاد
القناديل المعتادة وان طفيت بعد النية ثم اعيدت كما يقع
عند التردد في ثبوت رمضان صوم من لم يعلم بزوالها او علم
به ونوى بعد اعادتها والا فلا والهلال القمر من اول ليلة من
الشهر الى مضي ثلاث ليال ثم يسمى قمرا وسمي هلالا لان الناس
يرفعون اصواتهم عند اول رؤيته بالتهليل وهو في غلاف من

ماء فكل ليلة يظهر منه شيء حتى يتكامل ليلة اربعة عشر فيقال له
بدر ثم يعود قليلا قليلا حتى يصير كالعرجون القديم فيقطع
الفلك في ثمانية وعشرين ليلة ثم يختفي حتى يطلع هلالا وهو مخلوق
من نور العرش فالفضل الوارد في الهلال لا يتقيد بالليلة الاولى
بل يحصل برؤياه في الثانية والثالثة ولو قال انت طالق ان رأيت
الهلال فاخبرها غيرها به او تم العدد وقع الطلاق فان قال
اردت المعاينة بالمنا وكذا ظاهرا على الصحيح ان كانت بصيرة ولو
قال ان رأيت بضم التاء الهلال فانت طالق فالحكم كذلك الا ان كان
بصيرا ولا عبرة برؤياه قبل الغروب وقال البوني اغاث صحيح
اراد ان يشفى من ضعف في بصره او رمد اصابه فليتامل الهلال
اول ليلة فان غم عليه فليتامل في الليلة الثانية او الثالثة فاذا
رآه مسح بيمينه على عينيه وهو يقرأ ام الكتاب عشر مرات ويقول
في آخر كل مرة شفاء من كل داء برحمتك يا ارحم الراحمين سبعا وخمسا
فان بصره يقوى باذن الله تعالى وقال عبد الله بن مسعود
اشتكيت عيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر في المصحف
وسن لمن علم به في اول ليلة فقط بالنسبة له بان رآه او اخبره
لعماه او عدم رؤيته لمانع ان يقول ما ورد عن المصطفى فقد
اخرج ابو داود عن ابي سعيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رأى الهلال قال هلال خير ورشد امنت بالذي خلقك ثلاث
مرات ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا
وفي رواية الطبراني عن رافع بن خديج كان اذا رأى الهلال قال

الله اكبر الله اكبر الله اكبر هلال خير ورشد اللهم اني اسالك من خير هذا
ثلاثا اللهم اني اسالك من خير هذا الشهر وخير القدر واعوذ بك من
شره ثلاث مرات وفي رواية عن عبادة بن الصامت كان اذا
رأي الهلال قال الله اكبر الله اكبر الحمد لله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم
اني اسالك من خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر ومن شر
يوم الحشر بكسر الشين موضع الحشر اي الجمع والقياس جواز الفتح
ايضا لان فعله جاء من باب ضرب ونصر والفتح قياس الثاني وفي رواية
عن ابن عمر كان اذا رأي الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان
والسلامة والاسلام والتوفيق لما تحب وترضي ربنا وربك الله
وعن علي مرفوعا اذا رأيت الهلال او الشهر فقل الله اكبر ثلاثا الحمد لله
الذي خلقني وخلقك وقدرك منازل وجعلك اية للعالمين
يباهي الله به الملايكة ويقول يا ملايكتي اشهدوا اني قد عتقت هذا
العبد من النار ويقرا سورة تبارك لاثر فيه ولانها المنجية الوافية
واخرج ابن الجوزي بسنده عن علي بن ابي طالب قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا استهل شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم
اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة
والرزق الحسن ودفاع الاسقام والعون على الصيام والصلاة
وتلاوة القران اللهم سلمنا لرمضان وسلمه لنا وسلمه منا حتي ينقضي
وقد غفرت لنا ورحمتنا وعفوت عنا ثم يقبل على الناس بوجهه
فيقول يا ايها الناس انه اذا استهل شهر رمضان فتحت ابواب
السماء وابواب الرحمة وابواب الجنان واغلقت ابواب النار

وسلسلت

وسلسلت الشياطين وكان بعد كل فطر عتقاء من النار ونادي مناد من
كل ليلة اللهم اعط كل ممسك تلفا واعط كل منفق خلفا فاذا استهل هلال
شوال نودي المؤمنون ان اغدوا الي جوايزكم فاقل ما يجاز به الرجل
ان يكتب له الف الف حسنة ويمحي عنه الف الف سيئة قال بعض العلماء من قرا
سورة الملك عند رؤية الهلال نال في ذلك الشهر من كل خير وكفي كل شر
وضير وعن انس مرفوعا من عبد رأي الهلال فحمد الله تعالى واثني عليه
ثم قرا الفاتحة سبع مرات الا عافاه الله من شكاية العين ذلك الشهر قال

صيام يوم شكهم بلا سبب … حرم ولا عن رمضان ينتصب
وكره النعمان كل الصوم به … لا النفل وحده بلا الشك انتبه
فاندبه سر ان تردد اترك … ومطلقا من رمضان اجزاك
والحنبلي قال صومه وجب … في الغيم عنه اجعلوا الا النفل هب

واقول يحرم ولا يصح عند الشافعي ومالك واحمد صوم يوم الشك بلا
سبب وهو يوم الثلاثين من شعبان اذا شك هل روي الهلال في ليلته
ام لا لقول عمار بن ياسر من صام يوم الشك فقد عصي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم
فلو نوي ليلة الثلاثين من شعبان او رمضان صوم غد عن رمضان
سواء قال ان كان منه والا فانا مفطر او متطوع اولا فكان منه وصامه
صح ووقع عنه في اخر رمضان لان الاصل بقاء رمضان ولان تعليق
النية مضر ما لم يكن تصريحا بمقتضي الحال واستند الي اصل لا في اوله
لان الاصل عدم دخوله ولانه شاك ولم يعتمد سببا وسواء في ذلك
الصحو والغيم لكن قال احمد اذا كان بالسماء نحو غيم وجب صومه من
رمضان فان لم يكن منه فهو تطوع لخبر في مسنده والبخاري ومسلم

في صحيحهما عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون
فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له
قال نافع فكان عبد الله بن عمر اذا مضى من شعبان تسعة وعشرون يوما
يبعث من ينظر فاذا رأى فذاك وان لم ير فلم يحل دون منظره سحاب
ولا قتر اصبح صائما ولقول عايشة لان اصوم يوما من شعبان احب
الي من ان افطر يوما من رمضان وكذلك روي عن علي رضي الله عنه
ومعاوية بن ابي سفيان وابي هريرة وقول احمد موافق لقول عمر وعلي
وعمرو بن العاصي وانس بن مالك ومعاوية بن ابي سفيان وابي هريرة
وعايشة واسما بنت ابي بكر ولقول سبعة من التابعين بكر بن عبد الله
وابن ابي مريم وابي عثمان ومطرف وميمون وطاوس اليماني ومجاهد مع
علمهم بقول عمار من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم وحمل
بعضهم النهي عن صوم يوم الشك على ما اذا شهد برؤيته من لا تقبل
شهادته فان قلت هلا استحب صوم يوم الشك اذا اطبق الغيم خروجا
من خلاف احمد بقوله بوجوب صومه اجيب بان محل استحباب مراعاة
الخلاف اذا لم يخالف سنة صريحة فان خولفت لا يراعي وهو هنا خبر اذا
غم عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وقد اجاز ابو حنيفة ومالك
واحمد صوم النصف الثاني من شعبان بل يستحب خلافا للشافعي ولا يرد
خبر الصحيحين عن ابي هريرة مرفوعا لا تقدموا رمضان بيوم او بيومين
الا من كان يصوم يوما فليصمه فاجاب عنه القاضي عياض بان النهي فيه
محمول على قصد كون الصوم من رمضان تعظيما للشهر رمضان
فيكره لئلا يزاد في رمضان ما ليس فيه كما نهي عن صيام العيد لهذا

المعني

المعنى حذرا مما وقع فيه اهل الكتاب في صيامهم فزادوا فيه باهوائهم
فان قلت اذا كان المراد ما ذكر فما فايدة تخصيص التقديم بيوم او بيومين اجيب
بان فايدته دفع توهم ان القليل عفو كيوم او يومين كما عفي عن القليل
في كثير من الاحكام ودفع توهم مصادفة الوقت المفروض بخفاء الهلال
لامكانه بتوالي شهرين ناقصين رجب وشعبان وتتميم عدد شعبان
بعدم رؤية الهلال ليلة الثلاثين منه فيكون التاسع والعشرون منه وما
بعده من رمضان واخرج الطبراني وغيره عن عايشة قالت ان اناسا
كانوا يتقدمون الشهر فيصومون قبل النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله
تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واما اذا صام
يوم الشك بسبب فيجوز بلا كراهة كقضاء ولو لنفل كان شرع في صوم نفل
ثم افسده وعاشوراء وتاسوعاء وكفارة ونفل اعتاده كان كان يصوم يوما
ويفطر يوما او يصوم الاثنين والخميس فوافق صومه يوم الشك فان
ثبت كونه من رمضان لم يكفه عما صامه ولا عن رمضان وقال ابو حنيفة
يكره تنزيها ان يصومه عن فرض كقضاء رمضان ونذر او واجب
كقضاء نفل افسده وتحريما ان جزم بكونه عن رمضان او تردد بان قال
ان كان غدا من رمضان فعنه والا فتطوع ويجوز ان يصومه نفلا
جزم به بلا تردد بينه وبين صوم آخر وان ظهر انه من رمضان
اجزأ عنه باي نية كانت الا ان يكون مسافرا او نواه عن واجب آخر
والافضل التنفل فيه انه وافق صوما يعتاده ويصومه الخواص كالمفتي
والقاضي سواء عن الفرض اذا كان على وجه لا يعلمه العوام فيعتادوا
صومه فيظنه الجهال زيادة على رمضان ويمسك غيرهم ندبا الى ان

يذهب وقت النية قرب الزوال فان ثبت رمضان استداموا الصوم والا
افطروا قال اسد بن عمرو اتيت باب الرشيد فاقبل ابو يوسف القاضي وعليه
عمامة سودا ومدرعة سودا وخف اسود وراكب علي فرس سودا وما
عليه شي من البياض الا لحيته البيضا وهو يوم شك فافتي الناس بالفطر
فقلت له امفطر انت فقال ادنو مني فدنوت منه فقال في اذني انا صايم ثم قال

فقال النواوي امتنع توالي النقص في   خمسة اشهر وفي الدون اصطفي

واقول قال ابن عبد البر وتبعه النووي وغيره يجوز ان يتوالي اربعة اشهر
نواقص لا خمسة وكان معتمدهم في ذلك الاستقرا وقال المحقق عبد العزيز
الوفايي في كتابه نزهة النظر في العمل بالشمس والقمر اعلم ان مما علم بالاطلاع علي
اصول حركات القمر في افلاكه انه لا يجوز ان يتوالي اكثر من ثلاثة اشهر
نواقص ولا اكثر من اربعة كوامل قال الاجهوري والشيخ عبد العزيز المذكور
ممن اجمع من بعده من علماء الفلك علي تحقيقه واعتماد قوله واما خبر احمد
شهران لا ينقصان شهرا عيد بالاضافة وهو خبر لمبتدا محذوف اي
هما شهرا عيد او بدل مما قبله رمضان وذو الحجة فليس المراد بهما انهما
لا ينقصان حسا لوقوع الحس بخلافه بل المراد انه لا ينقص ثوابهما بل هو
كامل وان نقص عددهما كما صوبه النووي وقيل المراد لا ينقصان معا
غالبا من سنة واحدة والا فقد اجتمعا ناقصين في سنة واحدة قال
الطحاوي وجدناهما ينقصان معا في اعوام وخصهما لتعلق حكم الصوم
والحج بهما واطلق علي رمضان انه شهر عيد لقربه من العيد واستشكل
ذكر ذي الحجة بانه انما يقع الحج في العشر الاول منه فلا دخل لنقص
الشهر وتمامه واجيب بتاويله بنقص القعدة فتنقص العشر بان يقفوا

اليوم

اليوم العاشر علي عرفات غالطين ولم يقلوا علي خلاف العادة في الحجيج
لظنهم انه التاسع كان غم عليهم هلال الحجة فاكملوا ذا القعدة ثلاثين
ثم بان انه تسعة وعشرون لروية الهلال ليلة الثلاثين فيجزيهم وقوفهم
بالاجماع وقال جعفر الصادق خامس رمضان اول رمضان الاتي
بعده وقد امتحنوا ذلك خمسين سنة فوجدوه صحيحا ثم قال

فرض الصيام عند ثاني الهجرة   تسع سنين صام عين الرحمة
ولم يكمل غير شهر ضعفت   الكامل شهرين او الخمس اعرفت

واقول فرض في شعبان السنة الثانية من الهجرة فصام المصطفي تسع رمضانات
قال ابن حجر الهيتمي وكلها ناقصة الا واحدا كاملا وهو المعتمد وقال الدميري
الا اثنان وقال غيرهما الا خمسة والحكمة في كونه الباقي تسعة وعشرين
زيادة تطمين نفوس الامة علي مساوات الناقصة الكاملة في الفضل
المترتب علي رمضان من غير نظر الي ايامه اما ما يترتب علي صوم يوم الثلاثين
من ثوابه واجبه ومندوبه فهو زيادة يفوق بها علي الناقص ثم قال

نجا من المكروه عاما من تلا   فتحا بنفل الليلة الاولي علا

واقول قال يزيد بن هارون سمعت المسعودي يقول بلغني ان من قرا في اول
ليلة من رمضان انا فتحنا لك فتحا مبينا في التطوع حفظ في ذلك العام اي
من كل مكروه وهذا لا يقال من قبل الراي فهو في حكم المرفوع وظاهره
حصول الحفظ لمن قرا بعضها في ركعة وبعضها في ركعة اخري او
اكثر فان فاته ذلك في اول ليلة من رمضان فليقرا لقد جاكم رسول من
انفسكم الي اخر السورة صباحا ومساء فيامن كل مكروه ولم يقتل في الحديث
من قرا اثنين من اخر سورة التوبة لم يمت في ذلك اليوم وفي رواية

لم يقتل ولم يضرب بحديدة وان قرأها في ليلة فله مثل ذلك وبلغ بعض
الصالحين هذا الحديث وكان مريضا يظن انه ابن سبعين سنة دوام على
قراءة الآيتين حتى وصل مائة وثلاثين سنة فلما اراد الله وفاته رأى المصطفى في
نومه فقال له الى كم تهرب منا فترك الآيتين فمات ثم قال

تفتح ابواب الجنان اذ دخل وغلقت ابواب نيران تقول

واقول لما اخرج احمد والشيخان عن ابي هريرة مرفوعا اذا دخل شهر رمضان
فتحت بالتخفيف والتشديد ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت
الشياطين اي قيدت وشدت بالاغلال كيلا توسوس للصيام واستشكل
بان ابواب الجنة مفتحة دائما في غير رمضان وابواب النار مغلقة في غيره
ايضا وبانه مسوق للترغيب في الصوم وفتح ابواب الجنة وغلق ابواب
النيران لا يقتضي الرغبة في الصوم اذ الحي لا يدخل الجنة ولا النار حالة
حياته واجيب عنها بان فتح ابواب الجنان كناية عن فتح اسبابها بكثرة
الطاعة ووجوه البر ونزول الرحمة وعموم المغفرة وغلق ابواب النيران
كناية عن قلة الشر في رمضان ورجح ابن كثير والقرطبي حمله على ظاهره
لانه لا ضرورة تدعو الى صرف اللفظ عن ظاهره وعليه يجاب بان ابواب
الجنة تغلق قبل مجيء رمضان بمدة فاذا جاء فتحت لاظهار شرفه على سائر
الشهور واذا علم الصيام ان الملائكة تحمد من يفتح له ابواب الجنة وان ذلك
منزلة عظيمة عند الله كان ذلك مرغبا له في صوم رمضان او بان من مات
من المؤمنين فيه يكون من اهلها ويأتيه من روحها فوق من يموت في غيره
وتدخل روحه الجنة فيه ولا يكون من اهل النار ويبعد عنها اكثر من
غيره او بان الجنة اذا فتحت وزينت ينسر بها ويفرح ويتنعم بها من مات

من

من المؤمنين واذا غلقت ابواب النار انقطع العذاب عن الموتى منهم وكافرهم
مدة رمضان ويوم الجمعة وليلتها ثم يعود العذاب الى الكفار دون
المؤمنين كما قاله النسفي في بحر الكلام قال السيوطي وهو يدل على ان عصاة
المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة او دونها وانهم اذا وصلوا
الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل قال النسفي ومن
مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة
القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيمة قلت
والاولى الجواب بما رواه الطبراني والحاكم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال للجنة ثمانية ابواب سبعة مغلقة وباب مفتوح للتوبة
حتى تطلع الشمس من نحوه واخرج مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك
بالله شيئا الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء فيقال انظروا هذين
حتى يصطلحا فلا يصح القول بانها مفتحة دائما وبهذا يجاب عن خبر احمد
ومسلم عن انس مرفوعا آتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح اي اطلب فتح
الباب بالقرع فيقول حافظ الجنة وهو رضوان من انت فيقول محمد
فيقول بك امرت اي بسببك امرني الله ان لا افتح لاحد قبلك ومن
خصائصه صلى الله عليه وسلم ان رضوان لا يفتح الا له ولا يفتح لغيره من
الانبياء وغيرهم وانما يتولى ذلك غيره من الخزنة ولا يرد انا اول من يحرك
حلق الجنة بكسر ففتح جمع حلقة بفتح فسكون اي حلقة بابها فيفتح الله
لي فادخلها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر لان الخازن انما يفتح بامر الله عز وجل
فهو الفاتح الحقيقي وقد ثبت في الحديث ان دخول المصطفى يتعدد

فالدخول الاول لا يتقدمه ولا يشاركه فيه احد ويتخلل بينه وبين ما بعده
دخول غيره فقد روى الحافظ ابن منده في كتابه الايمان بسنده عن
انس رفعه انا اول الناس تنشق الارض عن جمجمتي يوم القيمة ولا فخر
اجي باب الجنة واخذ بحلقتها اي وهي من ياقوتة حمراكما في رواية
ابي بكر الاسماعيلي عن علي مرفوعا فيقولون من هذا فيقول انا محمد
فيفتحون لي فاجد الجبار مستقبلا لي فاسجد له فيقول ارفع راسك
وقل يسمع منك واشفع تشفع فارفع راسي فاقول امتي امتي فيقول
اذهب الى امتك فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من شعير من
الايمان فادخله الجنة فاقبل فمن وجدت في قلبه ذلك فادخلهم الجنة
فاتي الجنة فاجد الجبار مستقبلا لي فاسجد له الحديث وكرر فيه الدخول
اربعا وفي البخاري نحوه وبهذا يندفع الاشكال وترتفع الشبهات
كالاشكال بما جاء انه يدخل الجنة قبله صلى الله عليه وسلم من امته سبعون الفا
مع كل واحد سبعون الفا لا حساب عليهم وذلك معارض لقوله صلى الله
عليه وسلم انا اول من يدخل الجنة واجيب بانه صلى الله عليه وسلم اول من يدخل
الجنة من الباب وهولاء السبعون الفا ورد انهم يدخلون الجنة من اعلى
السور فيقول الخازن من اذن لكم فيقولون دخلنا في شفاعة محمد
صلى الله عليه وسلم وكالاشكال ان ادريس دخل الجنة قبل وجود المصطفي
فيجاب بانه يحضر الموقف للسوال عن التبليغ ثم لا يدخل الجنة قبل
دخول المصطفي وفي ابي داود عن ابي هريرة مرفوعا انه ابا بكر اول من
يدخل الجنة من هذه الامة ولعله اراد اول داخل من رجال هذه الامة
غير الموالي بعده والا فاول من يدخلها بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابنته فاطمة

لخبر

لخبر ابي نعيم انا اول من يدخل الجنة ولا فخر واول من يدخل الجنة ابنتي فاطمة
اي من نساء هذه الامة وفي خبر ابي يعلى وغيره اول من يفتح له الجنة انا
الا ان امراة تبادرني اي فتسبقني فاقول ما لك ومن انت فتقول انا امراة قعدت
على ايتامي وفي خبر البيهقي اول من يدخل الجنة عبد ادى حق الله وحق مواليه ثم قال
في بدايته جبريل على المرده في البحر القاهر كابليس الطرده
واخرج الترمذي وابن ماجة اذا كان اول ليلة من شهر رمضان صفدت
الشياطين والمردة اي قيدت والصفد القيد ويسمى به العطا لانه يرتبط
بالمنعم عليه وفرقوا بين فعليهما فقالوا صفده بيده واصفده اعطاه
عكس وعد واوعد واغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب
الجنة فلم يغلق منها باب وينادي منادٍ يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر قصر
واقصر ولله عتقاء من النار وذلك في كل ليلة منه وفي حديث اخر
طويل ويقول الجليل جل جلاله يا رضوان افتح ابواب الجنان للمصلين
والقايمين من امة حبيبي محمد ولا يغلقها حتى ينقضي شهرهم هذا
فاذا كان اليوم الثاني اوحى الله تبارك وتعالى الى مالك خازن النار
يا مالك اغلق ابواب النيران عن الصايمين والقايمين من امة محمد ولا
تفتحها حتى ينقضي شهرهم هذا فاذا كان اليوم الثالث امر الله تعالى
جبريل ان اهبط الى الارض فصفد مردة الشياطين وعتاة الجن
وغلهم في الاغلال ثم اقذف بهم في لجج البحر كيلا يفسد وا على امة
حبيبي محمد صيامها قلت يمكن الجمع بين الروايتين فان بعض الشياطين
يصفد في اول ليلة وبعضهم يصفد في ثالث يوم فان قلت كيف
يصفدون ويحصل المعاصي في رمضان اجيب بجوابين الاول يجوز

ان يكون التصفيد لخصوص الشياطين التي تسترق السمع او لمردتها
فالمعاصي لوسوسة الباقي والثاني انها من النفس لقوله تعالى ان النفس
اي الشهوة والغضب لأمارة بالسوء وهي لا تفارق صاحبها الى الممات
والشياطين تفارقه في رمضان لانها تغل فيه وهي اشد من الشياطين
في الكيد بدليل قوله تعالى ان كيد الشيطان كان ضعيفا اي سعيه في الفساد
والاحتيال والا قال الغزالي والنفس اخبث من سبعين شيطانا كما قيل

توق نفسك لا تأمن غوائلها * فالنفس اخبث من سبعين شيطانا *

وقال احمد بن ارقم البلخي نازعتني نفسي بالخروج الى الغزو فقلت سبحان الله
ان الله تعالى يقول ان النفس لأمارة بالسوء وهذه تأمرني بالخير وهذا لا يكون
ابدا ولكنها قد استوحشت تريد لقاء الناس تستروح اليهم ويتسامع
الناس بها فيستقبلونها بالتعظيم والبر والاكرام فقلت لها الا اتركك
العمر ولا اتركك على معرفتك فاجابت في اساءة الظن وقلت الله تعالى
اصدق فقلت لها اقاتل العدو وحاسدا فتكونين اول قتيل فاجابت
وعد اشيا ارادها فاجابت الى كلها قال فقلت يارب نبهني لها فاني متهم
لها صدق لك فكوشفت كانها تقول يا احمد تقتلني كل يوم عنعك
اياي من شهواتي مرات بمخالفتك ولا يشعر به احد فان قتلت قتلت
مرة واحدة فنجوت منك ويتسامع الناس فيقال استشهد احمد ويكون
لي شرفا وذكرا فقعدت ولم اخرج الى الغزو في ذلك العام ويمكن ان تكون
المعاصي بسبب قرين السوء قال بشر الحافي ستون من مردة الشياطين
لا يفسدون ما يفسده قرين السوء في لحظة ثم قال

يحضر كل من يموت طاهرا * لطرد فتان يخير امرا

ويحضر الأملاك في قتالنا * عدونا للنصر تخصيصا بنا

واقول اعطي المصطفى من الملايكة امورا لم يعطها احد من الأنبياء منها
ان جبريل يحضر موت كل مؤمن مالم يمت جنبا ليطرد عنه الفتانات
لخبر الطبراني في الكبير عن ميمونة بنت سعد قالت قلت يارسول الله هل
يرقد الجنب قال ما احب ان يرقد الجنب حتى يتوضأ فاني اخاف ان يتوفى
فلا يحضره جبريل فلا اصل لما اشتهر على السنة الناس ان جبريل لا ينزل
الأرض بعد موت المصطفى ويصح وضوء الجنب وان كان الأفضل
الاغتسال قبل الفجر لان المصطفى كان يدركه الفجر وهو جنب من جماع
اهله ثم يغتسل ويصوم ومنها ان الملايكة تحضر امته اذا قاتلت العدو
اي يوم القتال تكثيرا لعددهم وتثبيتا لهم من غير قتال وهم الخمسة الآف
الذين قاتلوا مع المصطفى في غزوة بدر ولا ينتصرون الا بهم وعدم النصر
في بعض الأوقات لعصيانهم واذيتهم الناس في سيرهم ثم قال

وفيه ابواب السماء فتحت * وفيه يقبل الدعا كما ثبت
نادى بكل ليلة منه الملك * هل من كذا ما تسأل استجيب لك

واقول بما روي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا ان ابواب
السماء وابواب الجنة لتفتح لأول ليلة من شهر رمضان فلا تغلق الى
آخر ليلة منه اي والغاية داخلة في المغيا ومن خصايص هذه الأمة
فتح ابواب السماء في اول ليلة منه وفتح ابواب الجنة وغلق ابواب النار
وتزيين الجنة وفي الحديث ان الله خلق ملكا راسه تحت العرش ورجلاه
في تخوم الأرض الى اسفلها اي الارض السفلى له جناحان احدهما
بالمشرق والآخر بالمغرب احدهما من ياقوتة حمرا والأخر من زبرجدة

هل من
خضر ينادي كل ليلة من شهر رمضان هل من تايب فيتاب عليه هل من
مستغفر فيغفر له هل من طالب حاجة فيستعد لحاجته يا طالب الخير ابشر ويا طالب
الشر قصر واقصر ومعني قصر اترك الشر وكذا معني اقصر فالجمع بينهما للتاكيد
وفي الحديث اذا كان اول ليلة من شهر رمضان فتحت ابواب الجنة فلم يغلق
منها باب واحد الشهر كله وغلت عتات الجن ونادي مناد من السما كل ليلة
الي انفجار الصبح يا باغي الخير تمم وابشر ويا باغي الشر قصر واقصر هل من
مستغفر يغفر له هل من تايب يتاب عليه هل من داع فيستجاب له هل من
سايل يعطي سوله ولله عند كل فطر في شهر رمضان عتقاء من النار
ستون الفا فاذا كان يوم الفطر اعتق مثل ما اعتق في جميع الشهر ثلاثين
مرة ستين الفا ستين الفا رواه البيهقي واخرج ابو جعفر بن محمد بن عثمان
ابن ابي شيبة عن كعب الاحبار قال ان الله عز وجل قال يا موسي بن عمران اني
امر حملة العرش ان يمسكوا عن العبادة اذا دخل شهر رمضان وان كل
ما دعا صايم شهر رمضان ان يقولوا امين فاني اليت اي حلفت علي
نفسي ان لا ارد دعوة صايم في رمضان واخرج البيهقي عن عبد الله بن
ابي اوفي مرفوعا نوم الصايم عبادة وصمته اي سكوته تسبيح وعمله
مضاعف ودعاوه مستجاب وذنبه مغفور وهو شامل لصوم الفرض
والنفل قال المناوي ورايت السهروردي ساقه بلفظ نوم العالم عبادة
فيحتمل انه رواية ويحتمل ان احد اللفظين سبق قلم وقيل اذا نام الجيعان
هرب منه الشيطان فكيف اذا كان مستيقظا وحكي ان بعض الصالحين
دخل مسجدا فراي رجلا يصلي في المسجد وجايعا نايما علي باب المسجد
والشيطان قايم يتحسر فقال له ما لي اراك حايرا فقال في المسجد رجل

قايم

قايم يصلي كلما هممت ان ادخل اليه اغويه واشغله عن صلاته يمنعني نفس
هذا النايم الذي علي باب المسجد واخرج العقيلي والبيهقي عن ابي هريرة مرفوعا
ثلاث دعوات مستجابات دعوة الصايم ودعوة المسافر ودعوة
المظلوم فان قلت قد علم من ذلك ان الدعاء بليالي رمضان وايامه
مستجابة فما فايدة ما اخرجه ابن ماجة والحاكم عن ابن عمر ان للصايم
عند فطره لدعوة ما ترد اجاب الاجهوري بان المصطفي انما خص
حالة الفطر بذلك وان كان جميع ليله يستجاب منه الدعاء لان حالة
الفطر مظنة حصول الغفلة فيها عن الدعاء وعدهم في الليالي التي
يستجاب فيها الدعاء ليلة الجمعة وليلة القدر محمولة علي كون الليلتين
المذكورتين من غير رمضان بناء علي ان ليلة القدر تكون في غير رمضان
~~بناء علي ان ليلة القدر~~ علي انهما اذا كانا في رمضان يكون مقتضي اجابة
الدعاء متعددا فيكون اكمل وقد نظمت الليالي التي يستجاب فيها الدعاء فقلت

دعاء اجيب في الليالي السبعة ۞ في ليلتي عيد وقدر وجمعة ۞
وليلة التعريف مع اولي رجب ۞ ونصف شعبان وشهر الصوم هب ۞
والمراد انه يستجاب في جميع هذه الليالي والا فهو يستجاب في اخر كل ليلة
والمراد علي الوجه الكامل والا فهو مستجاب دايما ثم قال

قال النبي فيه تعطي امتي ... خمسا الهم بنظر ربي اثبت
في الليلة الاولي ومن له نظر ... ليس يعذب الخلوف منتظر
في فمهم اطيب عند الله من ... مسك اذا امسوا والثالث دن
يطلب غفرانا لهم املاكه ... في كله ورابع جنانه
زينها وينقل من مكدره ... لنا وتغفر الذنوب في اخره

واقول اخرج الحسن بن سفيان وابو بكر السمعاني في اماليه وقال حديث حسن
عن جابر مرفوعا اعطيت امتي في شهر رمضان خمسا اما الاولي فانه
اذا كان اول ليلة من رمضان نظر الله اليهم ومن نظر الله اليه لا يعذبه ابدا
واما الثانية فان خلوف افواههم حين يمسون اطيب عند الله من ريح
المسك واما الثالثة فان الملايكة يستغفرون في كل يوم وليلة اي يقول
الله للملايكة لا اريد منكم العبادة في هذا الشهر استغفروا لامة محمد صلي
الله عليه وسلم واما الرابعة فان الله يامر جنته فيقول لها استعدي
وتزيني لعبادي اوشك ان يستريحوا من تعب الدنيا الي دار كرامتي
بفتح الهمزة والشين والكاف وسكون الواو اي قرب ان يستريحوا
واما الخامسة فانه اذا كان آخر ليلة من رمضان غفر الله لهم جميعا
فقال رجل اهي ليلة القدر يا رسول الله قال الم تر ان العمال يعملون فاذا
فرغوا من اعمالهم وفوا اجورهم وفي رواية احمد عن ابي هريرة مرفوعا
اعطيت امتي خمس خصال لم تعطها امة قبلهم خلوف فم الصايم اطيب
عند الله من ريح المسك حين يفطر ويزين الله كل يوم الجنة ثم يقول
يوشك اي يقرب عبادي الصالحين ان يلقوا عنهم المونة والاذي
ويفضوا الي رحمة وكرامتي وتستغفر لهم الملايكة حتي يفطروا وتصفد
فيه مردة الشياطين فلا يختلطون فيه كما كانوا يختلطون في غيره ويغفر
لهم في آخر ليلة منه والخلوف بضم الخاء لا غير اتفاقا او علي الصحيح فقد قال
الشهاب الجوهري الحنبلي بضم الخاء وفتحها والضم افصح تغير رايحة الفم
بسبب ما يتصاعد من الابخرة لخلو المعدة من الطعام والشراب بالصيام
وهي رايحة مستكرهة في مشام الناس في الدنيا لكنها عند الله طيبة

قال

قال النووي من ايمة الشافعية والقدوري من ايمة الحنفية والقدوري
والبوني من قدماء المالكية والمراد ان الثواب اعظم من الثواب الحاصل
من ريح المسك لخبر احمد بن حنبل ومسلم وابي داود والنسايي عن ابي سعيد
الخدري مرفوعا الطيب الطيب المسك اي هو افضل الطيب بكسر اوله فهو افخر
انواعه وسيدها وتقديم العنبر عليه خطا كما قال ابن القيم وقول عز الدين
ابن عبد السلام المراد ان ريح الصيام يفوق ريح المسك يوم القيمة وكذا
في النسايي وروي ابو الشيخ عن انس مرفوعا بسند فيه ضعيف يخرج
الصايمون من قبورهم بريح افواههم اطيب عند الله من ريح المسك
واخرج ابن ابي الدنيا عن انس مرفوعا الصايمون ينفخ من افواههم ريح
المسك توضع لهم مايدة تحت العرش ياكلون منها والناس في الحساب
وعن انس مرفوعا ان لله مايدة لم تر مثلها عين ولم تسمع اذن ولا خطر
علي قلب بشر لا يقعد عليها الا الصايمون وعن انس مرفوعا يخرج الصايمون
من قبورهم يعرفون بريح صيامهم من افواههم وهي اطيب من ريح المسك
فيتلقون بالموايد والاباريق مختومة افواههم بالمسك فيقال لهم
كلوا فقد جعتم حين شبع الناس واشربوا فقد عطشتم حين روي
الناس واستريحوا فقد تعبتم حين استراح الناس فياكلون ويشربون
ويستريحون والناس في حساب عناء وظما وفي الحديث اذا كان يوم
القيمة اوحي الله تعالي الي رضوان اخرج الصايمين من قبورهم جايعين
عطاشا فاستقبلهم بشهواتهم من الجنة فيصيح رضوان ايتها الغلمان
والولدان عليكم باطباق من نور فيجتمعون عنده اكثر من الكواكب بالفاكهة
والاشربة اللذيذة يستقبلون الصايمين والصايمات ويقال لهم كلوا

واشربوا هنيا بما اسلفتم في الايام الخالية وهي ايام الصوم واخرج ابن سعد
عن ابي سعيد الخدري قال كنت ممن حضر لسعد بن معاذ قبره بالبقيع
وكان يفوح علينا المسك كلما حفرنا من قبره حتي انتهينا الي اللحد واخرج
ابن سعد عن محمد ابن شرحبيل بن حسنة قال اخذ انسان قبضة من
تراب قبر سعد فذهب بها ثم نظر اليها بعد ذلك فاذا هي مسك واخرج
ابن ابي الدنيا عن المغيرة بن حبيب ان رجلا راي في منامه قيل له ما هذه
الروايح المسك التي توجد في قبرك قال تلك روايح التلاوة والظما واخرج
احمد عن جابر بن عبد الله قال قدم اعرابي في نحن مع النبي صلي الله عليه وسلم في مسير
فقال اعرض علي الاسلام الحديث وفيه فبينما نحن كذلك اذ وقع من بعيره
علي هامته فمات بها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم هذا الذي تعب
قليلا ونعم طويلا احسب انه مات جايعا اني رايت زوجتيه من الحور
العين وهما يدسان في فيه من ثمار الجنة وقال مكحول يروح اهل الجنة
برايحة فيقولون ربنا وما وجدنا ريحا منذ دخلنا الجنة اطيب من هذه
الريح فيقول هذه رايحة افواه الصوام وقال ابن الصلاح المراد ان
الملايكة تستطيبه علي ريح المسك وانه يظهر لبعض المومنين في الدنيا
وكان عبد الله بن غالب مجتهدا في الصوم فلما دفن كان يفوح من تراب قبره
رايحة المسك قلت ولا مانع من هذا كله فلهذا كره احمد والشافعي
الاستياك بعد الزوال ولانه اثر عبادة مشهود له بالطيب كدم الشهيد
ولهذا كره للشهيد ان يزيل دم الشهادة عن نفسه قبل زهق الروح اذ
ريحه ريح المسك وقال ابو حنيفة ومالك يجوز بلا كراهة كل النهار
لان المصلي يناجي ربه فيستحب تطيب فمه بخلاف الشهيد ولان النبي

صلي

صلي الله عليه وسلم كان يستاك اول النهار واخره وهو صايم فان قلت لم كان
الخلوف افضل من ريح المسك لقول المصطفي في الشهيد ان ريحه ريح
المسك مع ما فيه من بذل الروح اجيب بان صوم رمضان فرض عين
والجهاد فرض كفاية وفرض العين افضل من فرض الكفاية وبان الشهيد
يظهر امره للناس فربما دخله الريا والصوم من اعمال السر التي بين العبد
وربه ولا يطلع علي صحته غيره ولهذا ورد عن ابي هريرة ان النبي صلي
الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به يدع شهوته
واكله وشربه من اجلي والصوم جنة بضم الجيم اي وقاية من النار
وللصايم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلقي ربه ثم قال

قال النبي فيه يعتق العلي في كل ليلة ويوم كامل
من العباد الف الف قد عتق مثل الجميع ليلة الآخر حق

واقول يعتق بضم حرف المضارعة من اعتق وروي ابو هريرة ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال اذا كان اول ليلة من شهر رمضان نظر الله عز وجل
الي خلقه واذا نظر الي عبد لم يعذبه ابدا ولله في كل يوم وليلة
الف الف عتيق من النار فاذا كانت ليلة تسع وعشرين اعتق فيها مثل
ما اعتق في جميع الشهر وظاهر هذا انه يعتق ليلة تسع وعشرين مثل
ما اعتق في جميع الشهر ولو كان الشهر ثلاثين ليلة لكنه مقيد بالرواية
الآتية المصرحة بعتق ذلك المقدار ليلة الثلاثين وعن ابن عباس انه
سمع النبي صلي الله عليه وسلم يقول ان الجنة لتبخر وتتزين من الحول الي
الحول لدخول شهر رمضان فاذا كانت اول ليلة من شهر رمضان هبت
ريح من تحت العرش يقال لها المثيرة فتصفق ورق اشجار الجنة وحلق

المصابيح فيسمع لذلك صفيق لم يسمع السامعون احسن منه فيشرف
الحور العين حتي يقفن علي شرف الجنة فينادين هل من خاطب الي الله
عز وجل فنتزوجه ثم يقلن يا رضوان ماهذه الليلة فيجيبهن بالتلبية
ثم يقول يا خيرات حسان بيناء خيرات علي الضم ونصب حسان اتباعا
للمحل ورفعه اتباعا للفظ جمع خيرة وهي الفاضلة من كل شي والحسنة
الجميلة فوق الجمال هذه اول ليلة من شهر رمضان فيفتح فيها ابواب
الجنة للصايمين وينادي مناد يا مالك اغلق ابواب النيران اوقال الجحيم
عن الصايمين من امة محمد صلي الله عليه وسلم يا جبريل اهبط الي الارض
فصفد مردة الشياطين وغلهم في الاغلال ثم اقذف بهم في لجج
البحار لان لئلا يفسدوا علي امة محمد صيامهم ثم يقول الله عز وجل
في كل ليلة من شهر رمضان ثلاث مرات هل من سايل فاعطيه
سوله هل من تايب فاتوب عليه هل من مستغفر فاغفر له من يقرض
الملي اي الغني غير المعدم الوفي غير الظلوم ولله عز وجل في كل ليلة
من شهر رمضان عند الافطار الف الف عتيق من النار فاذا كان
اول ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعتق الله في كل ساعة منها الف الف
عتيق من النار وكلهم قد استوجبوا العذاب فاذا كان اخر ليلة
من شهر رمضان اعتق الله عز وجل في ذلك اليوم بقدر ما اعتق
من اول الشهر الي اخره فاذا كانت ليلة القدر يامر الله عز وجل جبريل
عليه السلام ان اهبط في كبكبة بتثليث الكافين اي جماعة من الملايكة
معه لواء اخضر فيركز اللواء علي ظهر الكعبة وله ثمانية جناح
منها جناحان لا ينشرهما الا في ليلة القدر فينشرها في تلك الليلة

فيجاوزان

فيجاوزان المشرق والمغرب ويبعث جبريل الملايكة في هذه الامة فيسلمون
علي كل قايم وقاعد ومصل وذاكر فيصافحونهم ويؤمنون علي دعايهم
حتي يطلع الفجر فاذا طلع الفجر نادي جبريل يا معاشر الملايكة الرحيل
الرحيل فيقولون يا جبريل ما صنع الله في حوايج المومنين من امة
محمد صلي الله عليه وسلم فيقول ان الله عز وجل نظر اليهم في هذه الليلة
فعفي عنهم وغفر لهم الا اربعة وهولاء الاربعة مدمن خمر اي ملازم علي
شربه وعاق والديه وقاطع رحم ومشاحن اي مخاصم لغير عذر شرعي
وقال الاوزاعي هو الباغض اصحاب المصطفي فقيل يا رسول الله وما المشاحن
قال هو المصادم اي المخاصم ونبه بذكر هولاء علي من في معناهم او افحش
منهم كالقاتل والزاني والسارق فاذا كانت ليلة الفطر سميت ليلة الجايزة
فاذا كانت غداة الفطر يبعث الله الملايكة في كل بلد فيهبطون الي
الارض فيقومون علي افواه السكك وينادون بصوت يسمعه
جميع من خلق الله الا الجن والانس فيقولون يا امة محمد اخرجوا الي
رب كريم يغفر الذنب العظيم فاذا برزوا من مصلاهم يقول الله يا ملايكتي
ما جزاء الاجير اذا عمل عمله فتقول الملايكة الهنا وسيدنا جزاوه ان
توفيه اجره فيقول الله عز وجل اشهدكم يا ملايكتي اني قد جعلت
ثوابهم من صيامهم رمضان وقيامهم رضاي ومغفرتي ويقول الله
عز وجل وعزتي وجلالي لا تسالوني اليوم شيا في جمعكم هذا لاخرتكم
الا اعطيتكموه ولا لدنياكم الا نظرت لكم وعزتي وجلالي لاسترن
عليكم عثراتكم ما راقبتموني وعزتي وجلالي لا اخزيكم ولا افضحكم
بين اصحاب الحدود او الجد وشك الراوي ابو عمرو انصرفوا مغفورا لكم

قد ارضيتموني ورضيت عنكم فتفرح الملايكة ويستبشرون بما يعطي الله
هذه الأمة اذا افطروا واخرج البيهقي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا كان اول ليلة من شهر رمضان فتحت ابواب الجنان فلم يغلق منها باب
واحد الشهر كله وغلت عتات الجن ونادي مناد من السماء كل ليلة الي
انفجار الصبح يا باغي الخير تمم وابشر ويا باغي الشر قصر واقصر هل من
مستغفر فيغفر له هل من تايب يتاب عليه هل من داع فيستجاب له هل من
سايل يعطي سوله ولله عند كل فطر في شهر رمضان عتقاء من النار
ستون الفا فاذا كان يوم الفطر اعتق مثل ما اعتق في جميع الشهر ثلاثين
مرة ستين الفا ستين الفا واخرج البيهقي والأصبهاني ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان لله في كل ليلة من رمضان ستماية الف عتيق من النار
فاذا كان آخر ليلة عتق بقدر ما مضي وظاهر هذا انه لا يزيد علي عتق
قدر ما مضي ستماية الف لليلة الختام وكانه ترك العتق لها لكثرة
ما حصل فيها من العتق وهو عتق قدر ما مضي فان قلت قوله في الحديث
نظر الله عز وجل الي خلقه الخ يفيد انه يعتق في اول ليلة جميع خلقه
وينافيه قوله ولله عز وجل في كل يوم وليلة الخ لانه اذا اعتق جميع الخلق
باول ليلة فكيف يتصور وجود الف الف فيما عدا اليوم الاول وقد
استوجبوا النار حتي يعتقوا قلت لا منافاة لان المراد بنظر الله رحمته
الخاصة ببعض عباده فيخص بها من يشاء من عباده في اول ليلة من رمضان
فلا يعذبه ابدا ومن لم يخصه بها في تلك الليلة دخل في عموم الغفران
الحاصل في باقي ليالي رمضان الا من علم الله انه لا بد من تعذيبه لخبر
الديلمي عن انس مرفوعا ان لله عز وجل عتقاء في كل ليلة من شهر رمضان

الا

الا رجلا افطر علي خمر لان النصوص قد دلت علي دخول جمع من الموحدين
النار وتعذيبهم بها فيخرجون منها وقد اسودت ابدانهم حتي صارت
كالفحم فيجب الايمان بذلك والقاعدة ان كل حديث ورد فيه الغفران فهو
محمول علي الصغاير من حقوق الله دون الكباير فلا يكفرها الا التوبة او الحج
المبرور فان لم يكن له صغاير خففت من الكباير ودون حقوق الناس
صغاير او كباير فلا تغفر الا باسترضاء الخصوم ان كانوا احياء والا فلا يتيسر
الاسترضاء بوجه فيكون العاصي تحت مشية الله ان شاء ارضي عنه خصمه
والا اقتص منه نعم الغيبة اذا لم تبلغ صاحبها يكفرها الاستغفار له وان
بلغته بعد ذلك لانها انما بلغته بعد غفرانها لكثرة الابتلا بها واجاب
سيدي علي الأجهوري بان الغفران في اول ليلة شامل لعموم المؤمنين وهو
لا ينافي حصول ذنب من بعضهم يستوجب دخول النار ويحصل معه العتق
من النار وهذا شامل لمن آمن من الانس والجن ذكورا كانوا او اناثا احياء
وامواتا ويؤيد جوابه ما رواه الحافظ ابو الفرج ابن الجوزي في التبصرة
بسنده عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
ليس بتارك احدا من المسلمين صبيحة اول يوم من رمضان الا غفر له
وفي الترغيب والترهيب لابن زنجويه بسنده عن عبد الله بن مسعود
قال من صام يوما من رمضان خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه فاذا انسلخ
اي فرغ منه الشهر وهو حي لم تكتب عليه خطيئة الي الحول ولعل المصطفي اخبر
اولا بان المعتق ستون الفا في كل ليلة ثم اخبر ثانيا بان المعتق ستماية الف ثم
اخبر ثالثا بان المعتق الف الف او ان ذكر القليل لا ينفي الكثير ثم قال
والنفل فيه مثل فرض غيره   والفرض كالسبعين فرضا فادره

ومن يخفف فيه عن مملوكه يعتق من نار كغفر ذنبه
واستكثرن في اربع في كله فاساله جنة وعذ من ناره
لاعنهما التغني رضي الاله في شهادتين سوال غفران كفي

واقول روي ابن الجوزي بسنده عن عبد الله بن المبارك قال اخبرنا كثير بن
يزيد حدثنا عمرو بن تميم عن ابيه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم اتاكم شهركم هذا بمحلوف رسول الله صلي الله عليه وسلم ما مر
بالمنافقين شهر اشر لهم منه انه ليكتب اجره ونوافله قبل ان يدخل
ويكتب اجره وشقاوته قبل ان يدخل وذلك ان المومن يعد فيه القوة
للعبادة من النفقة ويعد المنافق فيه اتباع غفلة المسلمين واتباع
عوراتهم وهو غنيمة للمومن نقمة للفاجر وقال الزهري تسبيحة في رمضان
افضل من الف تسبيحة في غيره وروي ابن خزيمة في صحيحه عن سلمان
الفارسي وقال انه صحيح وقال غيره انه ضعيف ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم خطب في آخر يوم من شعبان فقال ايها الناس قد قدم عليكم
شهر عظيم شهر مبارك فيه ليلة خير من الف شهر جعل الله تعالي صيامه
فريضة وقيام ليله تطوعا من تقرب فيه بخصلة من خصال الخير كان
كمن ادي فريضة فيما سواه وهو شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة وشهر
المواساة وشهر يزاد فيه رزق المومن وشهر اوله رحمة واوسطه
مغفرة وآخره عتق من النار من فطر فيه صايما كان مغفرة لذنوبه
وعتق رقبته من النار وكان له مثل اجره من غير ان ينقص من اجره
شي فقالوا يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر به الصايم فقال رسول الله
صلي الله عليه وسلم يعطي الله هذا الثواب لمن فطر صايما علي مذقة لبن

بفتح

بفتح الميم وسكون الذال المعجمة اي جرعة لبن والمراد شي يسير او تمرة او
شربة من ماء ومن سقا فيه صايما سقاه الله عز وجل من حوضي شربة
لا يظما بعدها حتي يدخل الجنة وكان لمن اعتق رقبة ومن خفف فيه
عن مملوكه غفر الله له واعتقه من النار واستكثروا فيه من اربع خصال
خصلتان ترضون بهما ربكم وخصلتان لا غنا لكم عنهما فاما الخصلتان
اللتان ترضون بهما ربكم فشهادة ان لا اله الا الله وتستغفرونه واما
اللتان لا غنا لكم عنهما فتسالون الله الجنة وتستعيذون به من النار
واخرج الترمذي والنساي والحاكم عن انس مرفوعا من سال الله الجنة
ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث
مرات قالت النار اللهم اجره من النار وقالت بلسان الحال او بلسان
المقال وهو الاظهر واخرج احمد وابو داود والنساي وابن حبان عن
الحارث بن مسلم التيمي انه حدث عن ابيه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال اذا صليت الصبح اي فرغت من صلاته فقل اي ندبا عقبها قبل ان
تكلم احدا من الناس اللهم اجرني بكسر الجيم اي اعذني من النار اي من عذابها
او دخولها سبع مرات فانك ان مت من يومك ذلك كتب الله لك جوارا
من النار بضم الجيم وكسرها والكسر افصح كما في الصحاح اي امانا منها واذا صليت
المغرب فقل قبل ان تكلم احدا من الناس اللهم اجرني من النار سبع مرات فانك
اذا مت من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار اي من دخولها وفي الحديث
يقول الله تعالي انظروا في ديوان عبدي بكسر الدال وقد تفتح اي كتابه فمن
رايتموه سالني الجنة اعطيته ومن استعاذ بي من النار اعذته رواه
ابو نعيم في الحلية وفي الحديث ان الرجل ليجر الي النار فتنزوي النار

وينقبض بعضها الي بعض فيقول لها الرحمن مالك فتقول انه كان يستجير مني
فيقول الله تبارك وتعالي ارسلوا عبدي الي الجنة واخرج البيهقي عن ابي سعيد
وابي هريرة مرفوعا اذا كان يوم حار فقال العبد لا اله الا الله ما اشد
حر هذا اليوم اللهم اجرني من حر جهنم قال الله لجهنم ان عبدي استجارني
منك واني قد اجرته واذا كان يوم شديد البرد فقال العبد لا اله الا الله
ما اشد برد هذا اليوم اللهم اجرني من زمهرير جهنم قال الله لجهنم ان
عبدي استجارني من زمهريرك واني قد اجرته قالوا وما زمهرير جهنم
قال جب يلقي فيه الكافر فيتميز اي ينقطع من شدة برده بعضه من بعض
ولم يبين المصطفي قدر الكثرة من الخصال الاربعة وقد ذكروا في حديث
اقربكم مني منزلة اكثركم علي صلاة اذ الكثرة تحصل بثلاثمائة مرة فالامر هنا
كذلك ولم يعين صيغة الاستغفار وكان المصطفي يكثر ان يقول
سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي انك انت التواب الرحيم واخرج
احمد والبخاري والنسائي عن شداد بن اوس مرفوعا سيد الاستغفار
اي افضله ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك
وانا علي عهدك ووعدك ما استطعت اي انا علي ما عهدتك عليه ووعدتك
به من الايمان واخلاص الطاعة لك ما قدرت اعوذ بك من شر ما صنعت
ابوء لك اي اعترف بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت من قالها من النهار موقنا بها اي مخلصا مصدقا بثوابها فمات
من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة اي الداخلين لها ابتداء من غير تقدم
عقاب ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من
اهل الجنة ودخل في المملوك ما لا يعقل فقد روي الامر بالرفق به

لحديث

لحديث انه صلي الله عليه وسلم دخل حايط شخص من الانصار اي بستانه فاذا
فيه جمل فلما راي النبي عليه الصلاة والسلام رق له وذرفت عيناه فمسح صلي الله
عليه وسلم عينيه حتي سكن ثم قال لمن هذا الجمل فقال شخص من الانصار
هو لي يا رسول الله فقال الا تتقي الله فيه فانه شكي الي انك تجيعه وكان عند
ميمون بن مهران اضياف فاستعجل جاريته بالعشا فجاءت مسرعة ومعها
قصعة مملوة مرقا حارا فعثرت فصبته علي راس سيدها ميمون فقال
يا جارية احرقتيني واراد ان يضربها فقالت يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع
الي قول الله تعالي والكاظمين الغيظ قال قد كظمت غيظي فقالت ارجع
الي ما بعده والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك قالت زد فان الله
عز وجل يحب المحسنين قال احسنت اليك انت حرة لوجه الله تعالي ولك
الف درهم واخرج ابو داود وابن ماجة عن علي كان اخر كلام رسول الله صلي الله
عليه وسلم الصلاة الصلاة اي احفظوها بالمواظبة عليها اتقوا الله فيما
ملكت ايمانكم وفي رواية البيهقي عن عبيدة بن الجراح كان اخر ما تكلم به ان قال
قاتل الله اليهود والنصاري اتخذوا قبور انبيايهم مساجد اي اتخذوها
جهة قبلتهم تعظيما لشانهم فيحرم استقبال قبورهم لا يبقين دينان بارض
العرب وفي رواية الحاكم عن انس كان اخر ما تكلم به جلال الله الرفيع فقد بلغت
ثم قضي اي توفاه الله وجلال منصوب بفعل مقدر اي اختار جلال ربي
الرفيع وجمع بين الاحاديث الثلاثة بان الاول اخر ما تكلم به من الوصايا
والثاني اخر ما تكلم به من غيرها قال الاجهوري ولم يحضرني الان
ما المقدم منهما والثالث اخر ما تكلم به مطلقا اي لم يتكلم بعده بشي واخرج
احمد والبيهقي عن ابي هريرة مرفوعا للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف

ولا يكلف من العمل ما لا يطيق قال الشافعي المعروف عندنا المعروف لمثل
الرقيق ببلد الرقيق اي وبقدر وسع السيد في يساره واعساره فليس
الاسود الذي للخدمة والحرث كالتاجر النبيل فيما يجب لهما وفيه دليل علي
عدم وجوب مساواة العبد لسيده فله ان يختص نفسه عن مملوكه
كما قال الجمهور اخذا بهذا الحديث فهو مقيد لاطلاق حديث اطعموهم
مما تاكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون
خلافا لمن اخذ بظاهره كحديث اغاهم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم
فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه وهو
محمول علي خطابه قوما مطاعمهم وملابسهم مقاربة لمطاعم وملابس
ارقايهم وهو محمول علي الندب كما قال الشافعي فيسن للسيد اذا تنعم
بما فوق اللايق برفيعه ان يدفع اليه مثله نعم يسن ان لا ينعم بنحو
الملبوس الناعم اذا كان امرد جميلا لئلا يودي الي سوء الظن به والوقوع
في عرضه ويحرم ان يكلف مملوكه من آدمي او غيره عملا علي الدوام
يقدر عليه يوما او يومين او ثلاثة ثم يعجز وله ان يكلفه الاعمال الشاقة
بعض الاوقات حيث لا يترتب عليها ضرر لا يكون عادة والا حرم ثم قال

يصوم كل يوم استغفر له ... سبعون الف ملك معهله
شجرة لها اوراق الحلل ... ثمارها بيضا احلي من عسل
الين من زبد وساقها ذهب ... وخيمة من درة فيها انتصب
قضبانها اللولو منه وجب ... والقصر فيه الف باب من ذهب
حور الحسن كفوها الناس فتن ... يعد منها سبعون الف ابو بيت

واقول اخرج البزار والبيهقي عن ابي سعيد الخدري وضعفه ان رسول الله

صلي الله عليه وسلم قال اذا كان اول ليلة من رمضان فتحت ابواب الجنة فلا
يغلق منها باب حتي يخرج آخر ليلة منه فما من عبد مومن يصلي في ليلة
منه الا كتب الله له بكل سجدة الفا وخمسماية حسنة وبني له بيتا في الجنة
من ياقوتة حمرا لها ستون الف باب لكل باب منها قصر من ذهب موشح
اي مزين بياقوتة حمرا فاذا صام اول يوم من رمضان غفر له ما تقدم
من ذنبه الي مثل ذلك اليوم من رمضان وكان له بكل يوم يصومه من
شهر رمضان قصر له الف باب من ذهب واستغفر له كل يوم سبعون الف ملك
من صلاة الغداة اي الصبح الي ان توارت اي الشمس بالحجاب وكان له بكل سجدة
يسجدها في شهر رمضان بليل او نهار شجرة في الجنة يسير الراكب في ظلها
خمسماية عام وفي الحديث من صام يوما من رمضان بني الله تعالي
له قصرا في الجنة وغرس له شجرة ساقها من ذهب وقضبانها اللولو
واوراقها الحلل وعروقها الفضة وثمارها اضخم من التفاح واحلي من
العسل واشد بياضا من اللبن والين من الزبد واعذب من الشهد وجا
يوم القيمة آمنا من عذاب الله تعالي وعن الشعبي عن قيس الجهني قال ان
كل يوم يصومه العبد من رمضان يجي يوم القيمة في غمامة من نور
في تلك الغمامة قصر من درة له سبعون الف باب كل باب ياقوتة حمرا
واخرج ابن خزيمة واشار الي ضعفه وابو يعلي والطبراني والبيهقي عن عبد الله
ابن مسعود الغفاري ولم يصب ابن الجوزي حيث اورده في الموضوعات
انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم وهو يقول وقد اهل رمضان لو يعلم
العباد ما في رمضان لتمنت امتي ان يكون رمضان السنة كلها فقال
رجل من خزاعة حدثنا به يا رسول الله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم

ان الجنة تزين لرمضان من رأس الحول حتي اذا كان اول يوم من رمضان
هبت ريح من تحت العرش فصفقت ورق الجنة فينظر الحور العين
الي ذلك فيقلن يا ربنا اجعل لنا من عبادك في هذا الشهر ازواجا تقر
اعيننا بهم وتقر اعينهم بنا فما من عبد يصوم يوما من رمضان الا
زوج زوجة من الحور العين في خيمة من درة مجوفة كما نعت الله
حور مقصورات في الخيام اي محبوسات فيها لا يبرحن منها لسن بطوافات
في الطرق جمع خيمة قال ابن عباس الخيمة لؤلؤة واحدة الواحدة اربعة
فراسخ في اربعة فراسخ لها اربعة آلاف مصراع من ذهب علي كل امرأة
منهن سبعون حلة ليس منها حلة علي لون الاخري وتعطي سبعين لونا
من الطيب ليس منها لون علي ريح الآخر لكل امرأة منهن سبعون الف وصيفة
لحاجتها اي خادمة وسبعون الف وصيف مع كل وصيفة صحيفة من ذهب
فيها لون من طعام تجد لآخر لقمة لذة لا تجده لأوله لكل امرأة منهن
سبعون سريرا من ياقوتة حمرا موشحة اي مزينة بالدر علي كل سرير سبعون
فراشا بطاينها من استبرق وفوق السبعين فراشا سبعون اريكة اي
مخدة ويعطي زوجها مثل ذلك علي سرير من ياقوت احمر عليه سوران
من ذهب موشح بياقوتة حمرا هذا بكل يوم صامه من شهر رمضان
سوي ما عمل من الحسنات واخرج ابن ابي الدنيا عن ابن عباس لو ان حورا
من الحور العين اخرجت كفها بين السماء والأرض لافتتن الخلايق
بحسنها ولو اخرجت نصيفها يعني الخمار الذي علي راسها لكانت الشمس
عند حسنه مثل الفتيلة في الشمس لا ضوء لها ولو اخرجت وجهها
لأضا حسنها ما بين السماء والارض واخرج الطبراني عن سعيد بن عامر

مرفوعا لو ان امرأة من نساء اهل الجنة اشرفت علي الأرض لملأت الارض
بريح المسك ولاذهبت ضوء الشمس والقمر وقال كعب لو ان يدا من الحور
العين دليت من السماء لأضاءت لها الأرض كما تضيء الشمس لأهل الدنيا
واخرج ابن ابي الدنيا عن ابن عباس قال لو ان امرأة من نساء اهل الجنة
بصقت في سبعة ابحر لكانت تلك الأبحر احلي من العسل ثم قال رحمه الله

يبني بكل سجدة في الجنة — من احمر الياقوت بيت النعمه
ابوابه ستون الفا مثلها — قصورها الذهب يجري نهرها
وغرست شجرة في ظلها — يسير راكبا خمسين عامها
وكاتب من حسنات قد كتب — الفا وخمسمائة طه حسب

واقول طه حسب ما ذكره المصنف اي عده بكل سجدة واخرج البيهقي والبزار
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اذا كان اول ليلة من رمضان فتحت له
ابواب السماء ولا يغلق منها باب حتي يخرج آخر ليلة من رمضان وليس من
عبد مومن يصلي في ليلة منها الا كتب الله له الفا وخمسمائة حسنة بكل
سجدة ونسخه بسبعمائة صحيفة وبني له بيتا ببيت في الجنة من ياقوتة
فاذا صام اول ليلة من رمضان غفر له ما تقدم من ذنبه الي مثل ذلك
من رمضان ويستغفر له كل يوم سبعون الف ملك من صلاة الغداة
الي ان توارت بالحجاب وكان له بكل سجدة يسجدها في شهر رمضان
بليل او نهار شجرة يسير الراكب في ظلها خمسماية عام وفي رواية يسير
الراكب في ظلها ماية عام لا يقطعها قال مسروق اشجار الجنة من عروقها
الي افنانها اي اغصانها نضيدة اي منظومة بالثمرة من اعلاها الي
اسفلها ليس لها سياق بارزة كلما اكلت ثمرة عاد مكانها احسن منها

واغاخصت الأشجار بالذكر في القرآن والأحاديث لأن غالب ماكول اهل الجنة
الثمار والفواكه لأنهم لايمسهم فيها جوع ولا نصب بعوجهم اي قوت به
قوام البدن كما ذكره الشهاب علي البيضاوي فإن قلت بناء القصور وغرس
الأشجار في الجنة يدل علي ان ارض الجنة خالية من الشجار والقصور وهو
قد ينافي قوله تعالي وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات اي الخيرات ان لهم جنات
اي بساتين ذات اشجار ومساكن تجري من تحتها الأنهار اي من اسفل اشجارها
وقصورها اجاب الطيبي بانها كانت خالية ثم اوجد الله القصور والاشجار
علي حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله والذي يبني ويغرس
الملايكة لكن الظاهر انه يحدث فيها البناء والغراس بعد حصولها فيها
بدليل ما جاء انه العملة في الجنة يتركون العمل فيقولون لهم لم فيقولون
لعدم النفقة فيقال وما نفقتكم فيقولون الذكر والتسبيح مادام صاحبنا
مشتغلا بذلك فنحن نغرس له ونبني واذا غفل تركنا وفي الحديث رأيت
في الجنة ملايكة يبنون قصورا لبنة من فضة ولبنة من ذهب فبينماهم
كذلك اذ كفوا عن البنا فقلت لهم لم قعدتم عن البنا قالوا انتهت نفقتنا
قلت ما نفقتكم قالوا ان صاحب القصر كان يذكر الله تعالي فلما كف عن ذكره
كففنا عن بنايه فيحتمل انهم يطلعون علي اعمال العباد ويحتمل ان يخبرهم بها
الملايكة الموكلون بالعباد والظاهر ان هذا البنا والغراس زايد علي ما لأقل
مؤمن في الجنة وقال الاجهوري فان قيل ما فايدة ذلك مع ان في الجنة سعة
منزل الشخص ما تشتهيه نفسه وان لم تحصل منه هذه العبادة المخصوصة
قلت لعلة فايدة ذلك وشبهه اظهار عمله لأهلها وشهرته بينهم وزيادة
السرور او انه يحصل له ذلك وان لم يشتهه ثم قال

وسن

وسن فيه بسط انفاق له كاجر انفاق الجهاد لـه
اجر التصدق فيه كاجر من قد صام كالغازي اذ يجهزن

واقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول انبسطوا في النفقة في شهر رمضان
فان النفقة فيه كالنفقة في سبيل الله اي كثروها ووسعوها علي الأهل
والأقارب وكذا علي الفقراء ان فضل عن اوليك شي فان ثوابها تعدل
ثواب النفقة علي الجهاد والنفقة فيه بسبعماية ضعف فاكثر واخرج
الترمذي عن انس مرفوعا افضل الصدقات صدقة رمضان والمتصدق
في رمضان معين للصايمين والقايمين والذاكرين علي طاعتهم فيستوجب المعين
لهم مثل اجرهم كما ان من جهز غازيا فقد غزي ومن خلفه في اهله فقد
غزا وفي المصباح آجره الله اجرا من باب قتل وضرب وآجره بالمد لغة ثالثة
اذا اثابه واجرت الدار والعبد باللغات الثلاثة فيسن للانسان ان يكثر
الصدقة والجود في رمضان وزيادة التوسعة علي العيال والاحسان الي
ذوي الأرحام والجيران لخبر الصحيحين والترمذي عن ابن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان
وزيادة التوسعة حين يلقاه جبريل في كل ليلة من رمضان فيدارسه
القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل اجود بالخير من الريح
المرسلة اي المطلقة او التي ارسلت بالبشري بين يدي المطر وذلك لعموم
نفعها شبه نشر جوده بالخير في العباد بنشر الريح المطر في البلاد وشتان
ما بين الأثرين فان احدهما يحيي القلب بعد موته والآخر يحيي الأرض
بعد موتها زاد احمد وهو لا يسأل عن شي الا اعطاه اي فان لم يجد وعد
ولم يخلف الميعاد واجود بالرفع في اكثر الروايات اسم كان وخبرها محذوف

والتقدير كان اجود اكوانه اذا كان مستقرا في رمضان واخرج البزار عن
انس قال كان صلي الله عليه وسلم اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطي كل
سايل واخرج ابن عدي باسناد فيه ضعف عن انس مرفوعا الا اخبركم عن
الاجود الله الاجود وانا اجود ولد آدم واجودهم من بعدي رجل علم
علما فنشر علمه يبعث يوم القيمة وحده اي امام ما تقدم من علمه ورجل
جاد بنفسه في سبيل الله حتي يقتل او ينتصر وفي الصحيحين عن انس قال
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس وفي مسلم
ما سئل صلي الله عليه وسلم شيا علي الاسلام الا اعطاه فجاءه رجل فاعطاه
غنما بين جبلين فرجع الي قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمدا يعطي عطاء
لا يخشي الفاقة وفي رواية له ان رجلا سال النبي صلي الله عليه وسلم غنما بين
جبلين فاعطاه اياها فاتي قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمدا يعطي
عطاء من لا يخاف الفقر وكان الرجل يسلم ما يريد الا الدنيا فما يمسي حتي
يكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما عليها وفيه ايضا عن صفوان
ابن امية قال لقد اعطاني رسول الله صلي الله عليه وسلم ما اعطاني فانه
لمن ابغض الناس الي فما برح يعطيني حتي انه لاحب الناس الي وروي
انه صلي الله عليه وسلم اعطي صفوان يوم حنين واديا مملوا ابلا وغنما
فقال صفوان اشهد ما طابت بهذا الانفس نبي ثم قال

ومن يفطر صايما ولو بما | يجزي بمثل اجره متمما
مع عتقه وغفر ذنبه ومن | سقاه من حوض النبي يسقي اعلمن
ان من حلال كان فالملايكة | عليه كل الشهر صلت ادركه
صافحه جبريل ليلة قدره | فرق قلبه كسيل دمعه

واقول

واقول من فطر صايما في رمضان او في غيره كان له مثل اجره ويزيد اجر مفطر
صايم رمضان بمغفرة ذنوبه وعتق رقبته من النار وكذلك من دل علي
ذلك او علي شي من افعال الخير يعطا مثل اجر صاحبه لخبر مسلم عن عقبة بن
عمرو الانصاري مرفوعا من دل علي خير فله مثل اجر فاعله وفي صحيحه ايضا
عن انس ان فتي من اسلم قال يا رسول الله اني اريد الغزو وليس معي ما اتجهز
به فقال ائت فلانا قد كان تجهز فمرض وقال لا تحبس منه شيا فيبارك لك
فيه فيسن ان يفطر الصايم اي يعشيه ان قدر والا فيدفع له ما تيسر ولو
شربة ماء وكان النبي صلي الله عليه وسلم يحث علي اطعام الصايم ويقول من
فطر صايما كان له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجر الصايم شيا رواه احمد
والترمذي وابن ماجة وابن حبان عن زيد بن خالد وكان صلي الله عليه وسلم
كثيرا ما يقول من فطر صايما في رمضان كان مغفرة لذنوبه وعتق رقبته
من النار واخرج ابو يعلي واصحاب السنن الاربعة والبيهقي وابن حبان
في الضعفا عن سلمان مرفوعا من فطر صايما في رمضان من كسب حلال
صلت عليه الملايكة ليالي رمضان كلها وصافحه جبريل ليلة القدر
ومن صافحه جبريل تكثر دموعه ويرق قلبه فقال رجل يا رسول الله
ارايت من لم يكن ذاك عنده قال فلقمة خبز قال ارايت من لم يكن ذاك
عنده قال فقبضة من طعام قال افرايت من لم يكن ذاك عنده قال
فمذقة من لبن قال افرايت من لم يكن ذاك عنده قال فشربة من ماء
وقال عبد الله بن عمرو بن العاصي لان ادمع دمعة من خشية الله
تعالي احب الي من ان اتصدق بالف وفي الحديث المتقدم ومن
سقي فيه صايما سقاه الله عز وجل من حوضي شربة لا يظما حتي

يدخل الجنة وكان كمن اعتق رقبة والظماء مهموز العطش يقال ظمئت
ظما والظماء بلا همز قلة دم اللثة وفي الحديث توضع الموايد يوم القيمة
للصايمين فياكلون ويشربون والناس في الحساب وقال ابو هريرة لان
افطر صايما احب الي من ان اعتق مائة عبد وكان حماد بن سلمة الامام
الحافظ يفطر في كل ليلة من شهر رمضان خمسين انسانا واذا كانت
ليلة الفطر كساهم كل واحد منهم ثوبا واعطاهم مائة درهم وكان يعد من الابدال ثم قال

وافرض اداء الصوم ان يتم وصح ... ان يفقد النفاس والحيض اتضح
فطر اجز ان سفر القصر يرد ... او مرضا او بطنه حين اجتهد
او خافت المرضع والحامل قد ... للشافعي فدت ان خشي الولد
اولم يطقه كبرا به وجب ... لليوم نصف الصاع او مد يجب

واقول اخرج الحسن بن سفيان وابو بكر السمعاني في اماليه وقال حديث
حسن عن جابر مرفوعا اعطيت امتي في شهر رمضان خمسا اما الاولي
فانه اذا كان اول ليلة من رمضان نظر الله اليهم ومن نظر الله اليه
لا يعذبه ابدا واما الثانية فان خلوف افواههم حين يمسون اطيب
عند الله من ريح المسك واما الثالثة فان الملايكة يستغفرون في كل
يوم وليلة اي يقول الله للملايكة لا اريد منكم العبادة في هذا الشهر
استغفروا لامة محمد صلي الله عليه وسلم واما الرابعة فان الله يامر
جنته فيقول لها استعدي وتزيني لعبادي اوشك ان يستريحوا
من تعب الدنيا الي داري وكرامتي بفتح الهمزة والشين واقول يشترط
لوجوب اداء الصوم الذي هو عبارة عن تفريغ الذمة في وقته
الاسلام والبلوغ والاقامة والصحة من مرض والخلو من حيض ونفاس

فيحرم

فيحرم الصوم علي الحايض والنفسا ولا ينعقد ويجب عليهما القضاء بامر جديد
بخلاف الصلاة لا يلزمهما قضاؤها لكثرتها ولا يسن فان قضتها صارت
نفلا مكروها وقال في التاتيه غايته انما وجب قضاء الصوم علي الحايض
دون الصلاة لان آدم لما اهبط الي الارض جاء يوم عاشورا وكان
صومه فرضا عليهما وافترضت عليهما الصلاة فحاضت حوا في ذلك اليوم
فسألت آدم عن الصلاة في الحيض فلم يعلم وسجد فجاء جبريل فسأله فلم يعلم
فامره ربه جل وعلا ان يامرها بترك الصلاة فتركتها فلما جاء يوم عاشورا
في العام الثاني حاضت وهي صايمة فسألت آدم عن الحيض في الصوم فامرها
بتركه قياسا علي الصلاة فامره الله تعالي ان يامرها بالقضا فقال آدم
يا رب كل من الصلاة فامره الله تعالي ان يامرها بالقضا فقال آدم يا رب
كل من الصلاة والصوم عبادة فكيف امرتها بقضاء الصوم دون الصلاة
فاوحي الله تعالي اليه لانك في الصلاة رجعت الي قولنا وفي الصوم
حكمت برأيك ويجوز الفطر بمرض وهو مشقة لا تحتمل عادة وان
طرا علي الصوم ومنه الجوع والعطش الشديد كان خاف زيادة المرض
ولو صداعا او وجع عين او جراحة او خاف بطي البرء منه وان تعاطي
ليلا ما يمرضه نهارا قصدا فان خاف علي نفسه الهلاك او ذهاب منفعة
عضو او ان تلحقه مشقة عظيمة وجب عليه الافطار لان حفظ النفوس
واجب ما امكن والسفر يجوز فيه قصر الصلاة وهو يومان معتدلان
او يوم وليلة عند الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة ثلاثة ايام
من اقصر ايام السنة وهي اقل ما قبلها لانه لا يشترط سير جميع النهار
بل سير اكثره بمشي الابل او الاقدام مع الاستراحات وان لم تكن مشقة

وان كان الافضل له الصوم في عدمها لقوله تعالي وان تصوموا خير لكم خلافا
لقول احمد يكره صيام المسافر ولو بلا مشقة قال ابو حنيفة هذا اذا لم تكن
عامة رفقته مفطرين او مشتركين في النفقة والا فالافضل الفطر موافقة
للجماعة لا ان طرا السفر علي الصوم او زال المرض او السفر عن صايم فلا يجوز
الفطر تغليبا لحكم الحضر في الاولي ولزوال العذر في غيرها فلا يجوز للمسافر
الفطر الا اذا فارق السور او العمران قبل طلوع الفجر يقينا فيحرم عليه فطر اليوم
الاول اذا سافر بعد الفجر خلافا لقول احمد بجوازه حتي لو افطر بالجماع لزمته
الكفارة عند الشافعي خلافا للائمة الثلاثة ولو نوي ليلا ثم سافر وشك
اسافر قبل الفجر او بعده امتنع عليه الفطر للشك في مبيحه وسواء في ذلك
رمضان والكفارة والنذر ولو معينا ولو في نذر صوم الدهر او نذر اتمامه
بعد شروعه فيه والقضا ولو لما تعدي بفطره او ضاق وقته خلافا
لابن حجر فيهما وحكي انه رجلا حلف بالطلاق انه يطا زوجته في رمضان
نهارا فسال جماعة من العلماء فعجزوا عن خلاصه فقال ابو حنيفة يسافر
ويجامعها في السفر ولا شي عليه ويسن لصبي بلغ مفطرا ومجنون افاق
وكافر اسلم ومن انقطع حيضها او نفاسها ولمريض او مسافر زال عذرهما
مفطرين وكان ترك النية ليلا امساك بقية النهار في رمضان ولا شي عليهم لو
جامعوا قال مالك لا يستحب الامساك الا لكافر اسلم وقال ابو حنيفة واحمد يجب
عليهم الامساك ويلزمهم القضاء الا الصبي والمجنون والكافر فلا يلزمهم
القضاء ويسن لمن زال عذره اخفاء فطره عند من يجهل حاله لئلا
يتعرض للتهمة وعقوبة السلطان ويلزم الامساك في رمضان من
اخطا بفطره كان افطر بلا عذر ولو بالردة او نسي النية ليلا او ظن

بقاء

بقاء الليل فاكل فبان خلافه او افطر يوم الثلاثين من شعبان وبان انه من
رمضان لحرمة الوقت ولان نسيان النية يشعر بترك الاهتمام بامر العبادة
فهو نوع تقصير ولان صوم يوم الثلاثين كان واجبا علي من افطر فيه الا انه
جهله وبهذا فارق المسافر فانه يباح له الفطر مع علمه بانه من رمضان
والمامور بالامساك يثاب عليه وليس في صوم شرعي ولو ارتكب محظورا
لم يلزمه سوي الاثم قال ع ش والظاهر انه تثبت له احكام الصايمين فيكره
له السواك بعد الزوال علي المعتمد وخرج برمضان غيره كقضاء
ونذر وكفارة فلا امساك علي متعد فيه ولا كفارة لانتفاء شرف الوقت
بخلاف رمضان فانه سيد الشهور ويوم منه افضل من يوم عيد ولان
وجوب الصوم فيه اصلي ولهذا لا يقبل غيره بخلاف ايام غيره واما من لم
يخلط بفطره كمن غلبه الجوع او العطش فافطر فلا يلزمه الامساك بل
يسن ومنه الحصاد والفاعل فيجب عليه تبييت النية في رمضان ثم ان
لحقته مشقة شديدة افطر والا فلا ويجوز الفطر للحامل ولو من زنا
ولو بغير ادمي والمرضع ولو مستاجرة او متبرعة سواء كان الرضيع ادميا
ولو حربيا علي الاوجه لانه محترم خلافا لما يقتضيه كلام الزركشي او حيوانا
محترما ان خافتا علي نفسهما ولو مع الولد حصول ضرر بالصوم كالضرر
الحاصل للمريض او خاف علي الولد وحده بان خافت الحامل من اسقاطه
وخافت المرضع من ان يقل اللبن فيهلك الولد او يحصل له ما يبيح التيمم ويجب
الافطار ان لم توجد مفطرة غيرها او صايمة لا يضرها الصوم وخافت نحو
هلاك الولد والا فيجوز قال الشبراملسي ولا بد في الخوف من اخبار طبيب
مسلم عدل ولو عدل رواية اخذا مما قيل في التيمم وقال ابو حنيفة

يكفي فيه غلبة الظن بتجربة سابقة واخبار طبيب مسلم حاذق عدل وتجب
الفدية علي الحامل والمرضع اذا خافت علي الولد وحده في مالها ان كانت حرة
عند الشافعي واحمد وكذا عند مالك في المرضع دون الحامل خلافا لقول
ابي حنيفة لا اطعام عليهما فان اعسرت استقرت في ذمتها الي اليسار فان كانت
امة فلا فدية عليها بعد العتق كما قاله الشمس الرملي خلافا لعميرة ولا فدية
علي المتحيرة سواء كانت مرضعة او حاملا بناء علي ان الحامل تحيض ان
افطرت ستة عشر يوما فاقل فان افطرت ازيد منها وجبت الفدية لما زاد عليها
لانها اكثر ما يحتمل فساده بالصوم حتي لو افطرت كل رمضان لزمها مع القضا
فدية اربعة عشر يوما ولا تتعدد الفدية بتعدد الاولاد ويجب الفطر والفدية
والقضاء علي من امكنه تخليص حيوان محترم اشرف علي تلف شي من نفسه
او عضوه او منفعة ذلك كغرق الا بالفطر ويجوز الفطر بلا فدية لانقاذ
مال ولو لغيره والفدية مد طعام من غالب قوت البلد يدفعه لمسكين ويجوز
فطر رمضان او نذر او قضاء لعذر لا يرجي زواله ككبر ومرض لا يرجي برؤه
بان كان يلحقه بالصوم في اي زمان مشقة لا تحتمل عادة عند الزيادة
او تبيح التيمم عند شيخه الرملي لقوله تعالي وعلي الذين يطيقونه اي يقدرون
علي صومه بمشقة شديدة وهم الشيخ والعجوز والمريض الذي لا يرجي
برؤه فافطروا او كانوا احرارا فدية طعام مسكين اي من قدر ما ياكله
في يوم قال ابو حنيفة وهي نصف صاع من بر او قيمته لكل يوم ويكفي عنه
اكلتان مشبعتان كمن نذر صوم الابد فضعف عنه لاشتغاله بالمعيشة
فيفطر ويفدي فان لم يقدر علي الفدية استغفر الله فلو اطاق الصوم بعد
ذلك لزمه القضا وقال الشافعي هي مد من غالب قوت البلد لكل يوم فان عجز

عنه استقرت في ذمته ولا قضاء عليه لو اطاق الصوم بعد ذلك وله صرف
امداد الي واحد وليس له ولا للحامل والمرضع والمتعدي تعجيل فدية يومين فاكثر
ولا فدية يوم غير الذي هو فيه كما لا يجوز تعجيل الزكاة لعامين وله تعجيل فدية
اليوم الذي هو فيه ولو في اول ليلته بل هو مندوب او معني الآية يطيقونه
حال الشباب ثم يعجزون عنه حال الكبر والمرض ولا مقدرة اي لا يطيقونه
فان قلت ما قرينة تقدير لا قلت قرينته القراءة الشاذة في رواية البخاري
ان ابن عباس وعايشة كانا يقرآن وعلي الذين يطوقونه بفتح الواو المشددة
اي يكلفون الصوم فلا يطيقونه وقال معاذ بن جبل وانس بن مالك وسلمة
ابن الاكوع وابن عمر خير الله المؤمنين بين الصيام والاطعام في اول الاسلام
كان من شاء صام ومن شاء افطر واطعم مسكينا ثم نسخ ذلك بقوله فمن
شهد منكم الشهر اي من كان حاضرا مقيما في رمضان فليصمه ثم قال

اركانه نية والصايم ... وفقد مفطر لحيض يهجم
قال الثلاث افرض بليل نيته ... في الفرض زاد مالك ونفلته
وقال غيره انو نفلا قبل ان ... تزول شمس قال نعمان انوين
نفلا كذا اذا نذر عينا ... ورمضان قبل نصف يومنا
وانو بكل ليلة او واحدة ... لمالك فيما تتابع اطرده

واقول اركان الصوم ثلاثة وعد ركنا هنا لعدم وجود صورة الصوم في الخارج
كما عد العاقد ركنا في البيع لعدم وجود صورة البيع في الخارج بخلاف نحو
الصلاة وفقد الحيض والنفاس ومفطر الصيام وان ينوي الصايم ليلا عند
مالك والشافعي واحمد لقوله صلي الله عليه وسلم من لم يبيت الصيام قبل الفجر
اي يوقع نيته ليلا فلا صيام له رواه النسايي وابو داود والترمذي

وقال اسناده كلهم ثقاة فهو صحيح وهو محمول على صوم الفرض اما النفل
فتصح نيته قبل الزوال عند غير مالك بقرينة قول عايشة دخل على النبي
صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شي قلت لا قال فاني اذا اصوم
ودخل على يوما اخر فقال اعندك شي قلت نعم قال اذا افطر وان كنت فرضت
الصوم اي نويته لان الفرض انه نفل رواه الدارقطني والبيهقي وقال اسناده
صحيح وفي رواية الدارقطني هل عندكم من غدا وهو بفتح الغين المعجمة والدال
المهملة اسم لما يوكل قبل الزوال واما بكسر الغين المعجمة وبالذال المعجمة فاسم
لما يوكل مطلقا والعشاء اسم لما يوكل بعد الزوال وقيل يصح صوم النفل
بنية بعد الزوال ايضا وان تقدم مفطر وقال مالك لا يصح النفل الا
بنية من الليل وقال ابو حنيفة اداء رمضان واداء النذر المعين زمانه
كقوله لله علي صوم يوم الخميس من هذه الجمعة واداء النفل يصح من الليل
وهو الافضل الى ما قبل نصف النهار وفي نصف النهار من ابتداء طلوع الفجر
الى قبيل الضحوة الكبرى ولخبر الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم ارسل غداة
عاشورا الى قرى الانصار التي حول المدينة من كان اصبح صايما فليتم
صومه ومن كان اصبح مفطرا فليصم بقية يومه ومن لم يكن اكل
فليصم ويحمل قول المصطفى لا صيام لمن لا يبيت الصيام من الليل على
نفي الكمال كحديث لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد ويصح كل من الثلاثة
بمطلق النية بان ينوي الصوم من غير تقييد بوصف الفرض او الواجب
او السنة وان لم يعينه وبنية النفل ايضا ولو كان مسافرا او مريضا
ويصح اداء رمضان بنية واجب اخر لمن كان صحيحا مقيما بخلاف المسافر
فانه اذا نوى واجبا اخر يقع عما نواه واختلف الترجيح في صوم

المريض

المريض اذا نوى واجبا اخر في رمضان والاصح انه يقع عن رمضان ولا
يسقط النذر المعين زمانه بنية واجب اخر بل يقع عما نواه من الواجب
ويلزمه قضاء ما نذره ويشترط النية ليلا والتعيين في قضاء رمضان
وفرض ما افسده من نفل وصوم الكفارات بانواعها ككفارة اليمين
والظهار والقتل والافطار في رمضان وجزاء الصيد والفدية في الاحرام
وصوم التمتع والقران والنذر المطلق عن تقييده بزمان وهو ما علق
بشرط واحد كقوله ان شفى الله مريضي فعلي صوم يوم فحصل الشفا او
مطلق كقوله لله علي صوم وفي الرواية الاخرى يوم قال ابو حنيفة والشافعي
وابن المنذر واحمد في اظهر روايته وتشترط النية في كل يوم وقال عطا
ومجاهد وزفر يصح صوم رمضان من غير نية لصحيح مقيم لانه لا يقبل غيره
وقال مالك واحمد تكفي نية واحدة في صوم يجب تتابعه كصوم رمضان
وكفارته وكفارة القتل والظهار والنذر المتتابع كان نذر صوم شهر
بعينه فيكفيه ان ينوي صوم رمضان كله في اول ليلة لان كل عبادة
يجب تتابعها تكفي فيه نية واحدة كركعات الصلاة وافعال الحج الا اذا
انقطع التتابع بسفر او مرض او حيض او نفاس والا وجب عليه تبييت
نية اخرى اما ما جاز صومه متفرقا كقضاء رمضان وكفارة اليمين
فلا تكفي فيه نية واحدة بل لا بد من التبييت في كل ليلة ولا يكفي مقارنة النية
للفجر خلافا لمالك فلو شك عندها هل طلع الفجر ام لا لم يصح صومه
لعدم جزمه بالنية بخلاف ما لو شك بعدها هل طلع الفجر ام لا فيصح
لان الاصل بقاء الليل ولو شك هل كانت قبل الفجر او لا او شك نهارا
هل نوى ليلا او لا فان تذكر فيها ولو بعد حين انها وقعت ليلا اجزا

وان لم يتذكر وجب القضا لان الأصل عدم النية ولو شك بعد الغروب في نية
اليوم قبله ولم يتذكر لم يضر ويجب في النية تعيين الفرض المنوي ولو بالنوع كرمضان
نويت صوم رمضان ان عرف معناه فلو خطر بباله الكلمات مع جهله معناها
لم يصح ومنه ان يتسحر او يشرب لدفع الجوع والعطش نهارا او يمتنع من الاكل
والشرب والجماع خوف طلوع الفجر ان خطر بباله ان ذلك للصوم عن رمضان فلا
يكفي نية صوم الغد من غير ملاحظة رمضان ولا نية الصوم الواجب او المفروض
او فرض الوقت او صوم الشهر واقل النية في الكفارة نويت الصوم عن الكفارة
وان لم يقل من جماع او ظهار او يمين واقل نية النذر نويت الصوم عن النذر
وفي الاستسقا نويت الصوم الذي امر به الامام ولا يشترط تعيين السنة
اي ذكرها باسم او عدد او اشارة كسنة اربع هذه ولا ذكر اليوم باسم او وصف
كالاحد الاول من الشهر ولا ذكر الغد ولا ذكر الادا والقضا ولا الاضافة الي الله
تعالي ولا الفرضية علي الصحيح بل يندب ذلك فاكمل النية ان يقول نويت صوم غد
من ادا فرض شهر رمضان هذه السنة ايمانا واحتسابا لوجه الله الكريم
عز وجل ولا يضر بعد النية وقبل الفجر وجود مفطر كاكل وجماع وجنون
واغماء نعم يبطلها الردة ولو نهارا وكذا لو نوي رفض النية قبل الفجر لا نهارا
فيجب تجديدها وسئل الزيادي في درسه عمن نوي الصوم في حال جماعه
هل تصح نيته فاجاب بصحتها ولا يحتاج لتجديد نية اخري فقيل له
ما الفرق بين الصوم والحج وانه لو نوي الحج حال جماعه لم تصح نيته
ولم ينعقد حجه فاسدا فاجاب بان الفرق بينهما انا لو قلنا بصحة الحج بصحة
النية لصار متلبسا بالعبادة في حال جماعه والصايم لم يتلبس بالصوم
حال جماعه وانما يتلبس به بعد الفجر فافترقا وان كان كل واحد منهما

يفسده الجماع بعد انعقاده ثم قال

ويبطل الصوم بعمد ما يصل جوفا كاكل ثم وطي لا جهل
والحيض والنفاس والولاده وعمد امنا واستقا والرده
ثم احتقان والجنون فطرن في الكل ما الم بصوم بنسيت

واقول الذي يفطر الصايم واحد من عشرة اشياء ويشترط في كونها مفطرة
في غير الحيض والنفاس والولادة ان تكون من عامد ذاكر للصوم مختار
عالم او جاهل غير معذور وقال مالك يفطر من افطر ناسيا او مكرها كان
صب في حلقه ماء وهو نايم او جومعت المراة وهي نايمة فيجب عليها
القضاء بلا كفارة ووافقه ابو حنيفة في المكره ولو بالجماع وان اكرهته عليه
زوجته او اكرهت علي الجماع فلا تجب عليها الكفارة وان طاوعته بعد ذلك
الاول وصول عين وان قلت كسمسمة وان لم يوكل كحصاة الي ما يسمي
جوفا من منفذ مفتوح ولو طاريا كان طعن نفسه او طعنه غيره باذنه
فوصلت السكين جوفه او طعن مكرها فخرقت بطنه او راسه فداواها
فوصل الدوا الي الباطن عامدا او صوها بفعله عالما انه صايم وبان ذلك
مفطر وبانه عالم بالتحريم مختارا وان لم يكن في الجوف قوة تحيل الغذا
والدوا كمصارين واحليل كان صب فيه ما او دهنا كما قاله الشافعي وابو يوسف
خلافا للقول لمالك وابي حنيفة ومحمد واحمد لا يفطر لانه ليس بين مجري
البول و~~المنفذ~~ والجوف منفذ وانما يجتمع البول في المثانة بالترشيح وهي
بالمثلثة مجمع البول وكذا برهني دخل طرف اصبع دبره او فرج انثي افطر
ان جاوز ما ينطبق من المسربة والي المكان المجوف بعدها وان لم
يسم جوفا نعم لا يفطر المبسور اذا خرجت مقعدته او اعادها وان

توقفت اعادتها علي دخول شيء من اصبعه لاضطراره اليه كما لا يبطل
طهر المستحاضة بخروج الدم بخلاف ما لو خرج غايط من دبره ولم
ينفصل ثم ضم دبره عليه وقال مالك لا يفطر الجامد اذا وصل الي المعدة
من الدبر ولو فتايل عليها دهن ولا الحقنة ولو لمايع من احليل ولا دهن
جايفة فيصل الدماغ لان ذلك لم يصل الي امعايه ولا الي مدخل الطعام
والشراب لات من ساعته وقال ابو حنيفة لا يفطر اذا ادخل اصبعه
اليابسة في دبره او في فرجها الداخل فان كانت مبلولة بنحو ماء كدهن
افطر كما اذا استنجي فوصل الماء داخل دبرها او فرجها الداخل للمبالغة
فيه والحد الذي يتعلق بالوصول اليه الفساد ان يبالغ في الاستنجاء حتي
يبلغ موضع الحقنة قال في الخلاصة وقل ما يكون ذلك ولو خرج صرمه
فغسله ان نشفه قبل ان يقوم ويرجع الي محله لا يفسد صومه لان
الماء اتصل بظاهره ثم زال قبل ان يصل الي الباطن بعود المقعدة والا فسد
او ادخلت المراة اصبعها مبلولة بماء او دهن في فرجها الداخل في المختار او
ادخل قطعة او خرقة او خشبة او مجراضمه في دبره او ادخلته في فرجها
الداخل وغيب جميع ذلك بخلاف ما اذا كان طرف الخشبة او الخرقة بيده
وطرف الحشوة في الفرج الخارج او طعن برمح فوصل الي جوفه فانه لا يفسد
لان عدم تمام الدخول كعدم دخول شيء بالمرة ولذا لو ابتلع خيطا ولو
مع شيء مربوط فيه كلوزة وطرفه بيده ثم اخرجه لا يبطل صومه ولو
بلعه كله بطل وعليه القضاء وقال الشافعي فيها فاذا ابتلع خيطا ليلا لاجل
اكل كنافة واصبح بعضه داخل جوفه وبعضه خارجه فان ابقاه لم
تصح صلاته لاتصاله بالنجاسة وان نزعه بطل صومه لانه من

الاستقاءة

الاستقاءة فطريقه في صحتهما ان ينتزع في غفلته او قهرا عليها او باكراه علي
اخراجه او بامر الحاكم وان ذهب اليه واخبره بذلك قال ع ش والظاهر وجوب
ذهابه للحاكم لان الحاكم قد لا يساعده فان لم يتفق له شيء من ذلك اخرجه
وجوبا مراعاة للصلاة لان حرمتها اشد لوجوبها مع القدرة وقتل
تاركها دونه وبلعه اولي من اخراجه لعدم تنجس فمه وبطل صومه بذلك
ووجب عليه قضاؤه علي التراخي ولا يجب عليه امساك بقية يومه اذ كل
من جاز له الفطر مع علمه بحقيقة رمضان لا يجب الامساك هذا ان لم
يمكنه قطع الخيط من حد الظاهر واخراجه وابتلاع ما في الباطن والا
وجب وصح الصوم والصلاة ولو لم يصل طرفه الباطن الي النجاسة
لم يضر في الصلاة ولا في الصوم ولو اذن في اخراجه فاخرج منه ولو
في غفلته او تمكن من دفع من اخرجه افطر لان له غرضا ولهذا فارق
من طعنه بغير اذنه وتمكن من منعه حيث لا فطر بذلك اذ لا فعل له
وانما نزل تمكن المحرم من الدفع عن الشعر منزلة فعله لانه في يده امانة
فلزم الدفع عنها بخلاف ما هنا نعم يشكل عليه ما لو حلف لياكلن هذا
الطعام غدا فابتلعه من قدر علي انتزاعه منه وهو ساكت فانه
يحنث الا ان يجاب بان المخل في الايمان تفويت البر باختياره وسكوته
مع قدرته يطلق عليه عرفا انه فوته وهنا تعاطي مفطر وهو لا يصدق
عليه عرفا ولا شرعا انه تعاطاه وما لو ترك النخامة حتي وصلت الي
الجوف الا ان يجاب بان شان دفع الطاعن ان يترتب عليه هلاك
او نحوه فلم يكلف الدفع وان قدر بخلاف ما عداه فينبغي ان تكون
قدرته علي دفعه كفعله والقول بانه لا يبعد عدم الفطر بنزع الخيط

باختياره تنزيلا لايجاب الشرع منزلة الاكراه كما لو حلف انه يطاها في هذه
الليلة فوجدها حايضا لا يحنث بترك الوطي مردود بمنع القياس اذ
الحيض لا مندوحة له الى الخلاص منه بخلاف ماذكر قال ابن حجر ولا يلحق
بالخيط نزع قطنة من باطن احليله ادخلها ليلا لان الخروج من الجوف
لا يفطر الا في وما في معناه ويفطر بتقطير نحو الماء وادخال عود
في باطن الاذن الداخل عما يظهر من خرقها وان لم يصل الى الدماغ وفي مذهب
ابي حنيفة لو حك اذنه بعود فخرج عليه وسخ ثم ادخله
مرارا في انه لا يفسد صومه لعدم وصول المفطر الى الدماغ وان
قطر فيها دهنا افطر اتفاقا او ماء افطر في الاصح لانه وصل الى الدماغ
بفعله فلا يعتبر فيه صلاح البدن كما قاله قاضي خان وحققه الكمال
وقال في المحيط لا يفطر على الصحيح لانعدام المفطر صورة ومعنى وهو
اصلاح البدن لان الماء يضر الدماغ قال قاضي خان ولو خاض نهرا فدخل
الماء اذنه لا يفطر للضرورة ولا يضر الاغتسال بالماء وان وجد اثره بباطنه
ولا يضر سبق ماء غسل واجبا ومسنونا الى الجوف من نحو اذنه كفمه
وانفه وان امكنه امالة راسه بحيث لا يدخل شي من اذنيه للمشقة
ولو بالانغماس خلافا لقول ابن حجر يفطر اذا سبقه الماء في الغمس لكراهة
الغمس في الماء الراكد وان كثر او في بئر ما لم يكن ذلك مستجرا كالمبالغة نعم
ان غلب على ظنه سبق الماء بانغماسه حرم وافطر ان قدر على الاحتراز منه
بلا مشقة ان لم يحترز او لم يقدر وامكنه الغسل من غير انغماس والاصح
الفطر بسبق ماء الى الجوف تولدها لم يؤمر به كغسل تبرد ومرة
رابعة يقينا من مضمضة واستنشاق بخلاف ما شك فيها وما وضعه

في فمه

في فمه او انفه بلا غرض ومبالغة مضمضة واستنشاق بخلاف ما شك
فيها وما وضعه في فمه او انفه بلا غرض ومبالغة مضمضة واستنشاق
وان لم يملأ الماء فمه وانفه خلافا لمن ضبطه بملء الفم بحيث يسبق الماء
غالبا الى الجوف لكراهتها للصايم بخلاف ما اذا لم يبالغ او بالغ في غسل
نجاسة بفمه احتاجت الى المبالغة فسبقه الماء فلا يفطر لتولده من مامور
به بغير اختياره قال ابو حنيفة ومالك يفطر بسبق ماء المضمضة او
الاستنشاق الى جوفه او دماغه وان لم يبالغ فيهما لوصول المفطر الى
الجوف او الدماغ واما قوله عليه السلام رفع عن امتي الخطاء والنسيان
وما استكرهوا عليه فمحمول على نفي الاثم ورفعه وقال احمد لو
تمضمض او استنشق ولو فوق ثلاث او بالغ فيهما او كان بنجاسة ونحوها
لقذر فدخل الماء حلقه بلا قصد او غاص في ماء فدخل حلقه لم
يفسد صومه ولا يضر بلع ريقه الطاهر الخالص من محله وهو جمع الفم
ولو عقب مضمضة وان امكنه رميه لعسر الاحتراز عنه ولو بعد جمعه
بشي كعلك وان صار له ريح منه او اخرجه على اللسان ولو على شي عليه
كنصف فضة لان اللسان كيف تقلب معدود من داخل الفم فلم يفارق
ما عليه محله فلم يحرم عليه في غير الصوم مص لسان حليلته حينئذ والريق
ماله الرضاب انبعه الله من الحنك الاسفل تحت اللسان لمنافع كتليين
الماكول اليابس ليتاتى ابتلاعه وتليين اللسان ليتاتى النطق به وادارته
للقف الطعام عند ارادة مضغه ورداده فلو مص ريق غيره وبلعه افطر
قال ابو حنيفة ولا كفارة عليه الا اذا ابتلع بزاق زوجته او صديق لانه
يتلذذ به ولا تعافه نفسه بخلاف بزاق غيره وما ورد من انه صلى الله عليه وسلم

كان يمص لسان عايشة وهو صايم واقعة حال فعلية محتملة انه يمصه
ثم يرميه او يمصه ولا ريق به ولو تنجس ريقه كان دمي لحم اسنانه
او اكل نجسا ولم يغسل فمه حتى اصبح وبصق حتى صفي وبلعه افطر
نعم يعفي عما يشق الاحتراز منه لمن ابتلي به دايما بجريانه او ترشيحه او
غالبا وربما اذا غسله زاد جريانه فلا يكلف غسله جميع نهاره فيكفي
بصقه ويعفي عن اثره كما اذا لم يجد ماء وشق عليه البصق وقال ابو حنيفة
الريق يطهر من النجاسة قال ولا يفطر اذا خرج الدم من بين اسنانه ودخل
حلقه ولم يصل الي جوفه فان وصل فان غلب الدم او تساويا افطر والا لا
الا ان وجد طعمه واجتمع مع الريق شي طاهر ولو بين اسنانه او من
نحو غبار الطريق او من فتل خيط مصبوغ او تغير به ريقه ولو بلون او
ريح وبلعه افطر او اخرج الريق عن محله ولو علي حمرة الشفتين او علي
نحو سواك او علي خيط ورده الي فمه كما يعتاد عند الفتل ثم بلعه
افطر فلو لم يكن علي الخيط ما ينفصل بفتله او عصره او لجفافه فلا يضر
رده الي الفم وبلع الريق بعده وعند ابي حنيفة لا يفطر اذا ترطب
شفتاه بالريق عند الكلام ونحوه فابتلعه او سال ريقه الي ذقنه
كالخيط ولم ينقطع فاستشر به فان انقطع واعاده افطر ولو فتل
خيطا فبله ببزاقه ثم ادخله في فمه ثم اخرجه مرارا لا يفطر لان بلله
بمنزلة ما لم ينقطع عن فمه نعم ان بقي في الخيط عقد البزاق فابتلعه افطر
لان اخراجه بمنزلة انقطاع البزاق المتدلي ولا يضر وصول دهن او كحل
الي جوفه وان وجد طعمه بحلقه او لونه في ريقه او نخامته بتشرب
المسام بتشديد الميم الاخيرة جمع سم بتثليث اوله والفتح افصح وهي

ثقب

ثقب البدن من محل شعوره لانه عليه الصلاة والسلام كان يكتحل
بالاثمد وهو صايم لكن الاكتحال نهارا خلاف الاولى خلافا لقول مالك
واحمد يفطر الاكتحال نهارا اذا وصل الي الحلق او المعدة فان اكتحل ليلا
وهبط الي الجوف نهارا لم يضر وليس بين العين والدماغ مسلك
والدمع يخرج بالترشيح كالعرق قال في البحر عن الظهيرة ولو وضع في عينه
لبنا او دواء فوجد طعمه ومرارته في حلقه لا يفسد صومه ولا يضر وصول
ذباب الي الجوف او بعوض او غبار وان كان غبار دقيق او غربلة وان
فتح فمه عمدا لاجل دخول ذلك وان كثر وكان نجسا كما قاله م ر خلافا
لابن حجر والزيادي حيث قيداه بالطاهر لغلظ امر النجاسة ولندرة حصوله
بالنسبة للطاهر وان كان يجب الغسل من النجس فورا كما جزم به الخطيب وان
قال ابن قاسم ان كان قول الخطيب منقولا فذاك والا فلا يبعد العفو وان نقل
عن م ر انه يفطر بالنجس كما نقل عنه انه لا يفطر به وان قال ع ش لا معارضة
بين النقلين لان نقل الفطر محمول علي ما اذا فتح فمه حتى دخل باختياره
ونقل عدم الفطر محمول علي ما اذا دخل بغير اختياره فان قلت قال
في الانوار لو فتح فمه عمدا وهو في الماء فدخل جوفه وكان بحيث لو سده
لم يدخل افطر اجيب بانه عفي عما هنا لان من شانه عسر الاحتراز عنه وهذا
ليس كذلك ولو وضع في فمه او انفه شيا كماء لغرض التبرد او دفع عطش
كدراهم لحفظها وخبز لمضغه لنحو طفل ودر لاسنانه الذي لا يتحلل
منه شي او لدفع جريان ريق خاف منه القي ووصل الي جوفه او
دماغه بنسيان او نحو عطاس لم يفطر ولا ينافيه ما تقدم من الفطر بسبق
الماء الذي وضعه في فمه او انفه لانه فيما اذا كان بلا غرض وسبقه واما

اذا ابتلعه نسيانا فلا يفطر ولو بقي طعام بين اسنانه فجري به ريقه من غير قصد
لم يفطر ان عجز عن تمييزه ورميه لعذره بخلاف ما اذا لم يعجز ووصل الي
جوفه فيفطر علي المعتمد لتقصيره ولا يجب عليه الخلال ليلا اذا علم بقايا
بين اسنانه يجري بها ريقه نهارا ولا يمكنه التمييز والرمي لانه انما
يخاطب بوجوب التمييز والرمي عند القدرة عليهما في حال الصوم فلا
يلزم تقديم ذلك عليه لكنه يندب خروجا من خلاف من اوجبه وقال
ابو حنيفة لا يفطر اذا اكل ما بين اسنانه وكان دون الحمصة لانه تبع
لريقه ويشق الاحتراز او مضغ قدر سمسمة تناولها من خارج فمه
حتي ذهبت ولا يجد لها طعما في حلقه ولا فرق في الفطر بوصول عين
الي الجوف بين ان تكون من الطعام المعتاد ام لا كثمار الجنة خلافا للقول
الشوبري وابن المنير المالكي الذي يفطر شرعا انما هو الطعام المعتاد
واما الخارق للعادة كالمحضر من الجنة فعلي غير هذا المعني وليس تعاطيه
من جنس الاعمال بل من جنس الثواب كاكل اهل الجنة في الجنة لان الكرامة
لا تبطل العادة وان كان ابن حجر في الاتحاف اختلفوا في معني قوله عليه
الصلاة والسلام اياكم والوصال اي احشوا تتابع الصوم بغير فطر
فيحرم عند ابي حنيفة ومالك والشافعي والنووي قالوا فانك تواصل قال
انكم لستم في ذلك مثلي اني ابيت وفي رواية اظل والبيتوتة والظلول يعبر
بهما عن الزمن كله وعن الدوام عند ربي يطعمني ويسقيني فقيل هو
علي حقيقته فكان يؤتي بطعام وشراب من الجنة فلا تجري عليه احكام
المكلفين فيه فلا يفطر كما في غسل صدره الشريف في طست الذهب
مع ان استعمال اواني الذهب الدنيوي حرام لكن هذا لا يدل علي تناوله

نهارا



نهارا وانما يدل علي تناوله ليلا فكانه يقول انا لا اواصل فان الله يطعمني
من غير طعام الدنيا وكان هدي المصطفي في رمضان الاكثار من انواع
العبادات كالصدقة وتلاوة القرآن والصلاة والذكر والاعتكاف وكان
يخص رمضان من العبادات بما لا يخص به غيره من الشهور حتي كانه
يواصل احيانا ليوفر ساعات ليله ونهاره علي العبادات وكان ينهي اصحابه
عن الوصال فيقولون له انك تواصل فيقول لست كهيئتكم اني ابيت عند
ربي يطعمني ويسقيني وقال ابن العربي معناه ان الله يحفظ عليه قوته من غير
طعام ولا شراب كما يحفظها بالطعام والشراب وقد قيل شعر

✿ بليت به فقيها ذا جدال ✿ يكابر بالدليل وبالدلال ✿ ✿ ✿
✿ طلبت وصاله والوصل عذب ✿ فقال نهي النبي عن الوصال ✿ ✿ ✿

هو مجاز كالعندية لما يغذيه الله من المعارف ويفيض علي قلبه من لذة
مناجاته وقرة عينه بقربه ونعيمه عنده والشوق اليه غذاء القلب
ونعيم الارواح اعظم اثرا من غذاء الاجسام وقد يقوي هذا الغذا حتي
يغني عن غذاء الاجسام مدة من الزمان كما قيل شعر ✿ ✿

لها احاديث من ذكراك تشغلها ✿ عن الشراب ويغنيها عن الزاد
بها وجهك نور تستضيء به ✿ ومن حديثك في اعقابها حادي
اشتكت من كلال السير اوعدها ✿ روح القدوم فتحيي عند ميعادي

قال الحموي الحنبلي ولو كان ذلك طعاما للفم لما كان صائما فضلا عن ان
يكون مواصلا ولو كان ذلك بالليل لم يكن مواصلا ولقال للصحابة اذ
قالوا انك تواصل لست اواصل ولم يقل لست كهيئتكم واقرهم علي نسبة
الوصال اليه وللانبياء جهة تجرد يفاض عليهم فيها ما ذكر فبالنظر اليها
يصانون عما يلحق غيرهم من ضعف وجوع وعطش وفتور سهر

ظاهرا ما يلحق غيرهم لموافقة
وجهة تتعلق بالخلق فبالنظر اليها يلحقهم
الجنس لتؤخذ عنهم اداب الشريعة وتتسلي الفقراء بالحقهم كالجوع كما
كان المصطفي يربط الحجر علي بطنه من شدة الجوع فظواهرهم بشرية
يلحقها الآفات وبواطنهم ربانية معتذية بلذة المناجاة وقال سيدي
علي الخواص معني كون المصطفي يطعمه ربه ويسقيه انه يبيت جايعا
او عطشانا فيري في منامه انه اكل وشرب فيصبح شبعانا ريانا وقد حكي
الشيخ محي الدين ابن العربي انه وقع له ذلك بحكم الارث عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
وبقيت رايحة الطعام الذي اكله في نومه ثلاثة ايام بعد استيقاظه
واصحابه يشمونها منه واما من لم يحصل له هذا المقام فياكل ويشرب في المنام
ويصبح جايعا عطشانا وخرج بالعين الريح كان وصل الدخان الذي فيه
رايحة البخور او غيره الي الجوف لا يفطر به وان تعمد فتح فمه لاجل ذلك
لانه ليس عينا عرفا اذ المدار عليه هنا وان كان
ما لم يعلم انفصال عين منه ملحقا بالعين في باب الاحرام ويفطر بشرب الدخان المعروف الآن وان لم
يعلم انفصال عين منه سدا لباب فساد الصوم كما اعتمده شيخنا الشبراوي
قال وان كان في نفس الامر لا يفطر اذا لم يعلم انفصال عين منه بان تكون
البوصة جديدة وشرب منها قليلا لا يفطر وقال ع ش لا يفطر وان ابتلعه
لانه ليس عينا عرفا وان عد والدخان عينا في باب النجاسة لاختلاف ملحظ
البابين قال وقد نقل عن شيخنا الزيادي انه كان يفتي بذلك اولا ثم عرض
عليه بعض تلامذته قصبة يشرب فيها الدخان فكسرها بين يديه
واراه ما يجد من اثر الدخان فيها وقال له هذا عين فرجع عن ذلك وقال
حيث كان عينا يفطر وناقش في ذلك بعض تلامذته بان ما في القصبة
انما هو من الرماد الذي يبقي من اثر النار لا من عين الدخان الذي يصل

الي

الي الدماغ وقال الظاهر عدم الافطار به وعند ابي حنيفة لا يفطر اي اذا دخل حلقه
دخان بلا صنعه لعدم قدرته علي الامتناع منه فصار كبلل يبقي في فمه بعد
المضمضة وهو نظير ما في الخلاصة والخزانة اذا دخل عرقه او دموعه حلقه
فان كان قطرة او قطرتين لم يفطر وان كان اكثر فان وجد ملوحته في حلقه
وابتلعه افطر والا فلا فان دخل الدخان بصنعه باي صورة كان بطل
صومه سواء كان دخان عنبر او عود او غيرهما حتي لو تبخر ببخور فاواه
الي نفسه واستشم دخانه حتي دخل الدخان جوفه ذاكرا لصومه افطر
لامكان التحرز عن ادخال المفطر جوفه ولا يتوهم انه لا يفطر ولا يكره شم الورد
ومايه والمسك لان الدخان جرم وصل الي جوفه بفعله وهذا صريح قال الشيخ
حسن الشرنبلالي ولا يبعد لزوم الكفارة في دخان العنبر والعود والدخان
الحادث شربه في هذا الزمان وقال مالك من تبخر بالدواء فوجد طعم الدخان
في حلقه افطر فقول ابن لبابة يكره استنشاقه ولا يفطر غير مسلم او يحمل علي
من لم يجد طعمه وشم غيره كالمسك والعنبر وماله رايحة طيبة كالريحان غير
مفطر اتفاقا بل يكره خلافا لقول ابي حنيفة بعدم الكراهة ولو اكل او شرب
ناسيا لم يفطر وان كثر لخبر الصحيحين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
اذا اكل احدكم او شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه رواه الترمذي
وعنه من اكل او شرب ناسيا فلا يفطر فانما هو رزق رزقه الله ورواه الدار
قطني ولفظه اذا اكل الصايم ناسيا او شرب ناسيا فانما هو رزق ساقه الله اليه
ولا قضاء عليه وقال اسناده صحيح وله في لفظ آخر من افطر يوما من رمضان
ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة عليه فاذا ثبت في الاكل والشرب ثبت في الجماع دلالة
لانه في معناها وفارق الصلاة حيث تبطل بالكثير ناسيا دون القليل عند الشافعي

بان لها هيئة تذكر المصلي انه فيها فيندر ذلك فيها بخلاف الصوم ولو اكل ناسيا
فظن انه افطر او بطلت صلاته فاكل بعده عامدا لم تبطل صلاته ان
قل وافطر علي المعتمد مطلقا لانه يجب عليه الامساك في الجملة اي في رمضان
دون غيره ويجب عليه الامساك بعد الصلاة واصح الروايتين عند ابي حنيفة
انه لا تلزمه الكفارة وان علم الحديث المتقدم كما اذا جامع عمدا ناسيا ولو
اكل او شرب مكرها لم يفطر وان كثر وان كان بشهوة ان اكره علي معين كما
في الحنث سواء حرم عليه الفطر حالة الاختيار ام وجب عليه لا للاكراه بل لخشية
التلف من جوع او عطش فيجب عليه انقاذ نفسه او غيره كغرق وجوع كان
خاف المكره علي المكره بفتحها تلف عضو او منفعة او مشقة لا تحتمل فاكرهه
علي الاكل والشرب لان المكره يفعل للاكراه ودفع العقوبة فلا اختيار له في الفعل
فهو غير مكلف بخلاف الجايع اذا اكل لدفع الجوع فيفطر لان جوعه يحمله علي
اختيار الاكل وقول الحاوي الكندي المصري لو فاجاه القطاع فابتلع الذهب خوفا
عليه فهو كالمكره علي فعل نفسه غير صحيح فيفطر ببلعه ولو اكره علي غير معين كان
قيل ان لم تاكل احد هذين الشيئين قتلتك وعلم انه ان امتنع من الاكل قتله
افطر باكله من ايهما كما يقع الطلاق اذا قيل له طلق احدى زوجتيك فطلق
احداهما لانه ليس اكراها لاختياره مع فعله وليس مثله ما لو اكره علي اكلهما معا
فلا يفطر به لانه ليس له طريق الي ذلك الثاني الوطي وان لم ينزل ولا بالجماع
الا في بهيمة او امراة ميتة او صغيرة لا تشتهي عند ابي حنيفة فلا يفطر
في الثلاثة عنده الا اذا انزل ان كان ذاكرا للصوم عالما بالتحريم عامدا او جاهلا
غير معذور مختارا بادخال الحشفة او قدرها من مقطوعها كبيرة او صغيرة
او من امثال فاقدها خلقة او من آدمي معتدل الخلقة في حيوان لا حقيقة له

في فرج

في فرج ولو دبرا من آدمي او غيره فيفطر الواطي الآدمي وان كان الموطوء ليس آدميا
وعكسه وتفطر المراة بادخالها ذكرا مقطوعا وعكسه ولا شي علي صاحب الفرج المقطوع
من ذكر وانثي وسيل ابن رعلا لو علت المراة علي الذكر ولم يحصل منه حركة فاجاب
بانه لا يفطر الا اذا انزل ولا كفارة عليه لانه لم يباشر فهو مكره فلا يفطر بالوطي
وان كثر ولو زنا ناسيا الصوم او جاهلا تحريمه او مكرها عليه لتصوره خلافا
للقول بعدم تصوره ولان الشهوة لا توجد الا عن اختيار قال الشيخ عميرة ما لم
يكره علي الزنا فيفطر به تنفيرا عنه ولان الاكراه لا يبيحه الثالث الحيض يقينا
ولو في جزء من النهار بالاجماع بخلاف المتحيرة في زمن التحير قال الامام ولا يدرك
معني الصوم لا يصح من الحايض لان الطهارة ليست مشروطة فيه ولذا صح
صوم الجنب ومن عليه نجاسة وهل وجب عليها ثم سقط او لم يجب اصلا
وانما يجب القضاء بامر جديد وجهان اصحهما الثاني قال في البسيط وليس لهذا
الخلاف فايدة فقهية وقال في المجموع تظهر فايدته في الايمان والتعاليق
كان يقول متي وجب عليك صوم فانت طالق فدخل شهر رمضان وهي
حايض فان قلنا وجب عليها ثم سقط وقع الطلاق وان قلنا وجب بامر جديد
لم يقع وهو الراجح الرابع النفاس ولو في جزء من النهار ولو عقب علقة
او مضغة لانه دم حيض مجتمع الخامس الولادة ولو بلا بلل علي الاصح خلافا
لما في المجموع من الحاقها بالاحتلام وخلافا لقول ابي حنيفة الولادة التي
لا دم بعدها لا تبطل الصوم السادس الاستمناء ان كان عامدا عالما بالتحريم
مختارا وهو استخراج المني ولو بغير جماع حرام ان كان خارج رمضان
عند اكثر العلماء كاخراجه بيده وعند ابي حنيفة علي التحريم ان قصد
قضاء الشهوة فان قصد تسكينها جاز وقيل يوجر اذا خاف الشهوة

وقال ابن جريج سالت عطا عن الاستمنا باليد فقال مكروه سمعت ان قوما
يحشرون وايديهم حبالي فاظن انهم هولاء اوسباحاكا خراجه بيد زوجته او
جاريته ولو مع وجود حايل لانه يشبه الجماع ولو بنحو لمس كقبلة ومضاجعة
ان كان مما ينقض لمسه ولو بفرج مقطوع يسمي فرجا وبلا حايل بحيث يتسبب
خروجه للمس وان تاخر عنه فاذا قبل ثم بعد ساعة انزل والشهوة مستصحبة
والذكر قايم افطر والا فلا نعم لو لمس قبل الفجر وانزل بعده لم يفطر فخرج
ما لو نزل المني بلمس ما لا ينقض الوضوء كامرد ومحرم وشعر وسن وظفر وعضو
مقطوع وان اتصل بحرارة الدم حيث لم يخف من مقطوعه محذور تيمم
او انزل باللمس بحايل ولو رقيقا وان كرره فلا يفطر ان لم يعلم من عادته انه
اذا فعل ذلك ينزل والا افطر كما قاله م ر قال ابن قاسم كما اذا قصد به الانزال
وقال الزيادي وابن حجر لا يفطر مطلقا اي سوا كان عادته الانزال ام لا وان
قصد به الانزال والفطر او كان يفعلها وتمكن من دفعها واذا اطلق الفقهاء
العلم المراد به الظن القوي ولو حك ذكره لعارض لحكه فانزل لم يفطر
الا اذا عرف من نفسه انه اذا حك انزل حيث لم يصل الي احد لم يقدر معه
علي ترك الحكة والا لم يفطر مطلقا وهذا كله في الواضح فلا يضر امنا المشكل
باحد فرجيه وان حصل من وطي لاحتمال زيادته نعم لو امني من فرج الرجال
وروي الدم ذلك اليوم من فرج النساء واستمر لاقل مدة الحيض بطل صومه
لانه افطر يقينا بالانزال او الحيض فلا فرق في خروج المني بين كونه من
طريقه المعتاد او من غيره اذا انسد الاصلي ولو قبل او باشر فيما دون
الفرج فامذي ولم يمن لم يفطر قطعا وقال المالكية والحنابلة لو لمس بشهوة
فنزل المذي او الودي بطل صومه ما لم يكن مستحكما فان كان مستحكما

اي

اي كثير الودي او كثير المذي لم يفطر قال الحمد ومثل اللمس تكرير النظر ولا يضر
نزول المني بنظر او فكر ولو بشهوة لانه انزال بغير مباشرة فاشبه الاحتلام
وان كان تكريره بشهوة حراما القول مالك يفطر به حين يمذي من نظر او
فكر نعم ان جرت عادته بالانزال بهما افطر وان لم يكرره كما اعتمده م ر
والزيادي وقال ابن حجر والخطيب لا يفطر وحرم علي الاصح نحو لمس كقبلة
ونظر وفكر ان خاف انزال المني وكان الصوم فرضا والا جاز وان انتصب
الذكر وخرج منه مذي والا فالاولى تركه سد الباب اذ قد يظنه غير محرك
للشهوة اي الانزال وهو محرك لان الصيام يسن له ترك الشهوة وانما
لم يحرم لضعف احتمال ادايه الي الانزال وعلي هذا يحمل ما روي ان رجلا
سال امامنا الشافعي بقوله

سل العالم المكي هل في تزاود * وضمة مشتاق الفؤاد جناح

فاجاب بقوله

فقلت معاذ الله ان يذهب التقي * تلاصق اكباد بهن جراح

قال الربيع فسالت الشافعي كيف افتي بهذا فقال هذا رجل عرس في هذا
الشهر شهر رمضان وهو حديث السن فقال هل عليه جناح ان يقبل
او يضم من غير وطي فافتيته هذه الفتيا والاصل في ذلك خبر البيهقي
باسناد صحيح عن عايشة انه صلي الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ
وهو صايم ونهي عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه بفتحتين
اي شهوته والشاب يفسد صومه ففهمنا من هذا ان الحكم داير
مع تحريك الشهوة وعدمها قال عمر رايت النبي عليه الصلاة والسلام
في المنام وقد اعرض عني فقلت يا رسول الله ما شاني قال الست المقبل
وانت صايم وقال ابو حنيفة لا يفطر اذا انزل بنظر او فكر وان ادام النظر
والفكر حتي انزل لانه لم يوجد منه صورة الجماع ولا معناه وهو الانزال

عن مباشرة ويفطر بلا كفارة اذا انزل بوطي ميتة او بهيمة او بتفخيذ او بتبطين
او بقبلة او لمس او استمناء بالكف ولو امذي او امذت لا يفسد او قبلت زوجها
فامنت فسد صومها ولو علم المذا فان عمل عمدا ولم يحصل انزال لم يفسد
الصوم لانعدام المفطر والا فعليها القضا السابع الاستقاءة عامدا عالما
بالتحريم مختارا وان جهل كونه مفطرا لان حقه المنع وان تيقن انه لم
يرجع منه شي الي جوفه بالاستقاءة علي الصحيح كان تقايا منكوسا لخبر ابن
حبان وغيره من ذرعه القي بالذال المعجمة اي غلب عليه وهو صايم
فليس عليه قضاء ومن استقا اي تعمد خروج القي فليقض قال م ر ومن
الاستقاءة ما لو اخرج ذبابة دخلت الي جوفه ولو تضرر ببقايها اخرجها
وافطر كما لو اكل لمرض او جوع مضر قال ع ش وينبغي انه لو شك هل
وصلت في دخولها الي الجوف ام لا فاخرجها عامدا عالما لم يضر بل قد يقال
بوجوب الاخراج في هذه اذا خشي نزولها للباطن كالنخامة الاتية
قال م ر ولو شرب الخمر ليلا واصبح صايما فرضا فقد تعارض واجبان
الامساك والاستقاءة والذي يظهر انه يراعي حرمة الصوم للاتفاق
علي وجوب الامساك فيه والاختلاف في وجوب الاستقاءة علي غير
الصايم قال واما النفل فلا يبعد عدم وجوب الاستقاءة فيه وان
جازت محافظة علي حرمة العبادة وخرج بالعامد من استقا ناسيا
للصوم او مكرها او جاهلا تحريمه معذورا بان قرب عهده
بالاسلام وان كان بين اظهرنا او نشا بعيدا عن العلماء بهذه الاحكام
الخاصة وان لم يجهل غيرها في الاصح خلافا لمثل صاحب البحر اي
عذر الجاهل مطلقا اي قرب عهده بالاسلام او نشا بعيدا عن

العلماء

~~العلماء بهذه الاحكام الخاصة وان لم يجهل غيرها في الاصح~~ او بين
اظهرهم او غلبه القي فلا يضر وكذا لو ابتلع نخامة بالميم وتقال بالعين
المهملة بدلها وقيل بالعين لما من الدماغ فقط وبالميم لما من الجوف
ورماها سواء قلعها من دماغه ام من باطنه لتكرر الحاجة اليه وان
كانت نجسة بان كانت من غير الدماغ كالصدر وكذا لو رماها لخروجها
بنفسها او بقلبه سعال او بقيت في محلها ويفطر لو ابتلعها بعد خروجها
الي حد الظاهر من الفم او وصلت الي الجوف بعد ان انصبت من دماغه في حد
الظاهر في الاصح اي في الثقبة النافذة منه الي اقصي الفم فوق الحلقوم وقدر
علي قطعها من مجراها ورميها لتقصيره فان لم يقدر او كانت في حد الباطن
وهو مخرج الهمزة والهاء لم يفطر وقيل لا يفطر مطلقا ولو احتاج الصايم
المصلي ولو فرضا في اخراج النخامة الي حروف وان كثرت لم تبطل صلاته
مراعاة لمصلحة الصوم والصلاة كما يتنحنح لتعذر القراءة الواجبة وهل
يلزمه تطهير ما وصلت اليه من حد الظاهر حيث حكمنا بنجاستها او يعفي
عنه قال م ر ولا يبعد العفو عليه لو كان في الصلاة وحصل له ذلك لم
تبطل صلاته ولا صومه اذا ابتلع ريقه قال ع ش ولو قيل بعدم العفو
في هذه الحالة لم يكن بعيدا لان حصولها نادر وهي شبيهة بالقي
وهو لا يعفي عن شي منه اللهم الا ان يقال كلامه مفروض فيما لو ابتلي
بذلك كدم اللثة اذا ابتلي به وحد الظاهر مخرج الحاء المهملة عند النووي
واعتمدوه وهو مشكل لانها من وسط الحلق قال في المختار والحلق
الحلقوم او الخاء المعجمة عند الرافعي ومعني الحلق عند الفقهاء
جزء من مطلق الحلق عند اللغويين اذ المعجمة والمهملة من حروف

عندهم وانه كان مخرج المعجمة اقرب من مخرج المهملة والمعجمة تخرج
مما قبل الغلصمة وهو بفتح الغين المعجمة والصاد المهملة وسكون
اللام وهي راس الحلقوم وهو الموضع الناتي في الحلق والجوع غلاصمة
وداخل الفم الي ماوراء مخرج الحاء المهملة وداخل الانف الي ماوراء
الخياشيم له حكم الظاهر في الافطار باستخراج القي اليه وابتلاع النخامة
منه وعدم الافطار بوصول عين اليه وان امسكها فيه ووجوب
غسله اذا تنجس وله حكم الباطن في عدم الافطار بابتلاع الريق منه
وعدم وجوب غسله لنحو جنب وفارق وجوب غسل النجاسة عنه بان
امرها اغلظ من الجنابة فضيق فيه دونها وكالقي التجشي بالجيم والشين
المعجمة اي خروج الطعام مع التجشي من الجوف فان تعمده وخرج
شي من معدته الي حد الظاهر افطر وان غلبه فلا ويجوز الاكل والشرب
كثيرا ليلا وان علم من عادته انه اذا اصبح حصل له جشا يخرج بسببه
ما في جوفه فاذا حصل له رماه وغسل فمه ولا يفطر وان تكرر منه
وقال احمد في البلغم كالشافعي وقال ابو حنيفة لا يفطر اذا استقا اقل
من ملا فمه علي الصحيح ولو اعاده في الصحيح وكذا لو اعاد ما غلبه بغير
صنعه ولو ملا فمه في الصحيح فيفطر ان عاد بصنعه وملا الفم
والا فلا او استقا ملا الفم ولا يفطر اذا استقا بلغما مطلقا او ابتلعه
وان قدر علي رميه كان نزل نخاط من راسه ووصل الي انفه
فاستنشقه عمدا وابتلعه والمختار من مذهبه انه لا يفطر في البلغم
ولو امكن طرحه ولو بعد وصوله الي طرف لسانه الثامن الردة خلافا
لابي حنيفة وهو لغة الرجوع عن شي الي غيره وشرعا قطع من يصح

طلاقه

طلاقه الاسلام بان يكون مكلفا مختارا عامدا بنية كفر او قول كفر او فعل مكفر
كتكذيب نبي وسبه ولو تعريضا وسب ملك وسب الله والقاء مصحف
بقاذورة ولو طاهرة لمخاط او علم شرعي وطرح فتوي عالم علي الارض مع
قوله اي شي هذا الشرع التاسع الحقنة بضم الحاء المهملة وهي ادخال
دواء في دبره وقال القاضي حسين لا يفطر وهي من افراد ما وصل الي
الجوف فالمفطرات في الحقيقة تسعة العاشر الجنون ولو في جزء من النهار
كما قال مالك والشافعي خلافا لاحمد لا يبطل الا اذا جن جميع النهار ويجب
قضاء ايام الجنون ولو سنين عند مالك لا الشافعي واحمد واتفقوا
علي ان من اغمي عليه او سكر جميع النهار لا يصح صومه ويلزمه القضا
فان افاق لحظة من النهار صح صومه عند الشافعي واحمد وقال مالك
ان غمي عليه اكثر اليوم لزمه القضا سلم له اوله اولا وان اغمي عليه نصف
اليوم او اقله فان لم يسلم له اوله بان طلع عليه الفجر مغمي عليه بحيث لو كان
صحيحا ونوي لم تصح نيته لزمه القضا ايضا وان سلم قبل الفجر حتي طلع
بحيث لو نوي لصحت نيته فلا قضاء عليه وقال ابو حنيفة لا يقضي اليوم
الذي حدث فيه او في ليلة الجنون او الاغما لوجود الصوم بنيته اذ
الظاهر انه ينوي الصوم ليلا حملا للمسلم علي الصلاح حتي لو تعين انه لم
ينو يقتضيه كما لو كان مسافرا او مريضا او متهتكا يعتاد الاكل في رمضان
ولو اغمي عليه جميع الشهر لزمه قضاؤه فلو جن جميع الشهر لم يلزمه
قضاؤه بافاقته ليلا فقط او نهارا بعد فوت وقت النية في الصحيح فشرط لزوم
قضاء الشهر افاقته فيه نهارا في وقت يصح فيه ايجاد النية ولو في اخر يوم منه ثم قال
بعمد وطئ عتق عبد قد وجب   ان لم تطق شهرين طعم يجب

ستين مسكينا بعجز مثله   قال الدوا والفدا نعمانه
ومالك يقول كل الداخل   فما كان متاخر الثلاثي

واقول يجب مع قضاء اليوم والتعذير كفارة علي واطي بجميع الحشفة او قدرها
من مقطوعها بلا شبهة في الفرج ولو دبرا من آدمي او غيره ولو ميتا او
فرجا مقطوعا بلا حيث بقي اسمه وان لم ينزل في صوم نهار رمضان
اما يقينا وان انفرد برؤية الهلال او ظنا بحسابه او خبر عدل او خبر من
يثق بقوله ولو صبيا او فاسقا ولو قبل تمام الغروب ان كان مكلفا مختارا
عالما بالتحريم وبكونه صايما وبكونه في رمضان وكان الوطي غير مقارن
لمفسد آخر وكان الوطي بفعله وكان غير مريض ولا مسافر سفر قصر فهذه
ستة عشر قيدا قال الشافعي وهي علي الفاعل فقط وان لم ينزل وقال
ابو حنيفة ومالك واحمد علي الفاعل وعلي المفعول به ولو في دبره
قال الشافعي ولا يسقطها الا احد ثلاثة اشياء طرو الموت في اثناء يوم
الجماع وطرو الجنون فيه وان قل وانتقاله الي بلد يخالف بلده في المطلع
واهلها مفطرين فيلزمه الفطر معهم وقال ابو حنيفة تسقط بطرو
حيض او نفاس او طرو مرض مبيح للفطر في يوم الجماع لا بطرو سفر
وهي عتق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب المضرة بالعمل وقال ابو حنيفة
تكفي الكافرة فان لم يجدها حسا في مسافة القصر او لم يقدر علي ثمنها
زيادة علي ما يبقي بمؤنة بقية عمره الغالب او وجدها تباع باكثر من
ثمن مثلها وان قل صام شهرين متتابعين وينقطع التتابع بالفطر ولو
بعذر كسفر ومرض فيجب الاستيناف حتي لو افطر اليوم الاخر الذي
هو تمام الشهرين اعاد الصوم من اوله لا بالفطر بالجنون واغماء

مستغرق

مستغرق وحيض ونفاس فان لم يستطع صومهما لمشقة لا تحتمل عادة
او شدة احتياج الي النكاح اطعم ستين مسكينا او فقيرا مدا مدا وقال
ابو حنيفة نصف صاع من بر او من دقيقه او من سويقه وهو ما قلي
نيا او صاع تمر او شعير او زبيب او قيمته قال ويكفي ان يغديهم ويعشيهم
عشاين في ليلتين او عشا وسحورا لكن بشرط ان يكون الذين اطعمهم
ثانيا قد اطعمهم اولا قال ولو اطعم فقيرا واحدا ستين يوما اجزه ويكفي
خبز البر من غير ادم بخلاف الشعير قال وتكفي كفارة واحدة عن جماع
واكل عمد متعدد في ايام كثيرة ولم يتخلله تكفير ولو كانت الايام من
رمضان قال الشافعي فان عجز عن جميع خصالها استقرت في ذمته
مرتبة قال وليس مثل الجماع غيره من المفطرات فاذا افطر بغير الجماع
وجامع بعده لا يلزمه الا القضا وقال احمد مثل الانزال بمساحقة
دون غيره وان عجز عن خصال الكفارة سقطت وقال ابو حنيفة مثل
الجماع اكل او شرب ما يتغذي به اي يربي ويقام به البدن او يتداوي
به اذا نوي الصوم ليلا كان ابتلع ماء مطر دخل فمه او اكل اللحم النيء
ولو من ميتة ولو مدودا او ابتلع حبة حنطة او سمسمة من خارج فمه
او اكل الطين الارضي مطلقا او غيره كالطفل ان اعتاد اكله او الملح او اكل
عمدا بعد غيبة او بعد حجامة او بعد مس او قبلة بشهوة او مضاجعة
من غير انزال او بعد دهن شارب ظانا انه افطر بذلك الا اذا افتاه فقيه
او سمع حديث افطر الحاجم والمحجوم ولم يعرف تاويله وتجب علي من
طاوعت رجلا مكرها علي وطيها وقال مالك الكفارة علي التخيير ان
شاء اعتق رقبة مؤمنة وهو افضل من الصوم او صام شهرين متتابعين

او اطعم ستين مسكينا مدا مدا يملكه لهم فلا يجزي غدا وعشا خلافا لاشهب
وهو افضل من العتق والصوم لانه نفعا وقال ومثل الجماع اخراج المني
ورفع النية ليلا او نهارا او الشرب واكل ما وقع به الافطار بالفم ولو حصاة
ودرهما وان حصل ذلك برطب بسبب استيال صغير للريق وكان الامام
يحيي بن يحيي المقري المالكي امام اهل الاندلس مفتيا فجامع في نهار رمضان
سلطان الاندلس عبد الرحمن بن الحكم الاموي المعروف بالمرتضي فافتاه
بصوم شهرين متتابعين فقيل له بعد خروجه من عنده لم لم تفته
بمذهب مالك وهو التخيير بين الاعتاق والصيام والاطعام فقال لو فتحنا
هذا الباب لسهل عليه ان يطا كل يوم ويعتق رقبة لكن حملته علي اصعب الامور لئلا يعود ثم قال

وجا كل عمل ابن آدم له سوى الصوم فانه احتمي
لي وانا اجزيه ان تشتمي في الصوم قل لا ترفثوا فيكم

واقول اخرج الشيخان والنسايي عن ابي هريرة مرفوعا قال الله تعالي كل عمل ابن ادم له
الا الصيام فانه لي وانا اجزي به والصيام جنة اي ترس يدفع المعاصي او
النار عن الصايم كما يدفع الترس السهم واذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث
بتثليث الفا اي لا يتكلم بقبيح ولا يصخب بسين او صاد مهملة و بالخا المعجمة
اي لا يرفع صوته وفي رواية لمسلم يصحبه اي يجهل وصحف من رواه ولا يسخر
بالرا من السخرية وان سبه احد او قاتله اي تعرض لشتمه او اراد مقاتلته
او نازعه او دافعه فليقل اني امرؤ صايم اي يسن ان يقول ذلك بلسانه
بنية وعظ الشاتم و دفعه بالتي هي احسن وان يكرره مرتين فاكثر
كثلاث وهو الافضل قال المناوي اي يقول بقلبه او بلسانه او بهما
وهو اولي ليكون فايدة ذكره بقلبه كف نفسه عن مقاتلة خصمه

وفايدة

وفايدة ذكره بلسانه كف خصمه عن الزيادة والذي نفس محمد بيده او
بتقديره وتصريفه لخلوف فم الصايم اطيب عند الله من ريح المسك
وللصايم فرحتان يفرحهما اذا افطر فرح بفطره واذا لقي ربه فرح بصومه
ولا يبطل اصل الصوم بارتكاب المعاصي التي لا تفطر الصايم بل كماله وعليه
حمل حديث انس مرفوعا خمس خصال يفطرن الصايم وينقضن الوضو
الكذب والغيبة والنميمة والنظر بشهوة واليمين الكاذبة رواه الازدي
والديلمي فهو وارد علي طريق الزجر بل هو ضعيف وعليه يحمل ايضا
حديث شداد بن اوس مرفوعا افطر الحاجم والمحجوم اي ذهب اجرهما
الكامل لانه عليه الصلاة والسلام مر بهما وهما يغتابان اخر فقال ذلك
واجمعوا علي عدم فطرهما الا احمد فقال يفطران اذا ظهر الدم وحديث
ابي هريرة مرفوعا من لم يدع قول الزور اي يترك الكذب والعمل به فليس لله
حاجة ان يدع طعامه وشرابه رواه البخاري وليس معناه الاذن في الاكل
والشرب بل التحذير من الكذب وحديث ابي هريرة مرفوعا ليس الصيام من
اللغو اي مما لا ينفع من القول والفعل والرفث فان سابك احد او جهل
عليك فقل اني صايم اني صايم رواه الحاكم والبيهقي واخرج ابن عدي عن
ابي هريرة ان امتي لن تخزي ما قاموا رمضان اي لا تفتضح من الخزي او لا
تخجل من الخزاية بمعني الحيا قيل يا رسول الله وما خزيهم في اضاعة شهر
رمضان قال انتهاك المحرمات فيه من زنا فيه او شرب خمر لعنه الله
ومن في السموات الي مثله من الحول فاذا مات قبل ان يدرك رمضان
فليست له عند الله حسنة يتقي بها النار فاتقوا الله في شهر رمضان
فان الحسنات تضاعف فيه ما لا تضاعف فيما سواه وكذلك السيات

اي يعظم مقابلها من العقوبة دون الزيادة علي عددها وقيل يؤتي
يوم القيمة بعبد والملايكة يضربونه فيتعلق بالنبي صلي الله عليه وسلم
فيقول ما ذنبه فيقولون ادرك شهر رمضان فعصي الله تعالي فيه
فيريد النبي صلي الله عليه وسلم ان يشفع فيه فيقال يا محمد ان خصمه رمضان
ولو تاب من ارتكب في الصوم ما لا يليق ارتفع النقص عن صومه بناء
علي ان التوبة تجب بالجيم المضمومة اي تجبر بمعني تزيل ما وقع قبلها ولو
فطر صايما قد فعل ما لا يليق لم يفت الاجر علي من فطره قال الحليمي ينبغي
للصايم ان يصوم بجميع جوارحه فلا يمشي برجله الي باطل ولا يبطش
بيده في غير طاعة ولا يداهن ولا يقطع الزمن بالاشعار والحكايات
التي لا طايل تحتها اي خصوصا ما يحرم مطالعته لغير العلما لانهم يبينوا
الضعيف من الصحيح كفتوح الشام وقصص الانبياء وحكاياتهم
المنسوبة للواقدي واختلف العلما في بيان وجه اضافة الله الصوم
لنفسه مع ان الاعمال كلها له وللطالقاني في ذلك جزء مفرد جمع فيه
نحو خمسين قولا احسنها كونه لا يحصل فيه الريا لانه خفي لا يراه احد
وانما يحصل في الاخبار عنه بنحو اني صايم فلا يبطل الريا في الاخبار عنه
ثوابه كما لا يبطل الريا في الصدقة ثواب السر الذي يحصل للمتصدق به
وكذا لا يبطل ثواب الصلاة والسلام علي المصطفي بالنسبة للمصطفي
وان بطل به بالنسبة للمصلي والمسلم واخرج الطبراني عن ابن عباس مرفوعا
وضعفه العراقي احب الاعمال الي الله بعد الفرايض ادخال السرور علي
المسلم اي بان يفعل معه ما يفرح به كتبشيره بحدوث نعمة او اندفاع
نقمة او ازالة كربة قال في الانجيل اذا صمتم فلا تكونوا كالمرايين لانهم

يعبسون

يعبسون وجوههم ويغيرونها ليظهروا للناس صيامهم الحق اقول لكم لقد
اخذوا اجورهم وانت اذا صمت فادهن راسك واغسل وجهك لئلا
يظهر للناس صيامك ومنها انه لم يعبد به احد غير الله تعالي فلم تعظم
الكفار قط الهتهم بالصوم وانما عظموها بالسجود وغيره واستحسنه
ابن الاثير ولا يرد صوم اصحاب الاستخدامات للنجوم والشياطين
لانهم لا يعتقدون انها فعالة بنفسها فصومهم في الحقيقة لربها ومنها
ما اخرجه البيهقي عن سفيان بن عيينة انه قال اذا كان يوم القيمة يحاسب الله
عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من ساير عمله حتي لا يبقي الا الصوم
فيتحمل الله به ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة قال القرطبي
والاحاديث ترد هذا القول وتدل علي ان الحقوق تؤخذ من الصوم وغيره
من ساير الاعمال واجاب القاضي ابو بكر بن العربي بان صاحب الصوم
تطرح عليه سيات من ظلمه فيدفع الصوم عنه فلا تضر الذنوب اصحابها
لزوالها منهم ولا تضر صاحب الصوم لان الصوم يدفع عنه واستحسنه
القرطبي ومنها انه قهر للشيطان لان وسيلة الشيطان الشهوات وانما
تقوي الشهوات بالاكل والشرب كما قال صلي الله عليه وسلم ان الشيطان يجري
من ابن آدم مجري الدم فضيقوا مجاريه بالجوع رواه الشيخان عن انس
دون فضيقوا مجاريه بالجوع قيل هو علي ظاهره وقيل هو علي الاستعارة
لكثرة اغوايه ووسوسته فكانه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه
دمه واعظم المهلكات لابن آدم شهوة البطن ويتبعها شهوة الفرج
وشدة الرغبة في المال والجاه وفي الحديث جاهدوا انفسكم بالجوع
والعطش فان الاجر في ذلك كاجر المجاهد في سبيل الله وانه ليس من عمل

احب الي الله تعالي من جوع وعطش وفيه سيد الاعمال الجوع وذل
النفس لباس الصوفا وفيه افضلكم عند الله منزلة اطولكم جوعا وتفكرا
وابغضكم الي الله تعالي كل اكول نوؤم شروب وفيه ان الله تعالي
يباهي الملايكة بمن قل طعامه في الدنيا ويقول انظروا الي عبدي ابتليته
بالطعام والشراب في الدنيا فتركهما اشهدوا يا ملايكتي ان ما من اكلة يدعها
الا بدلته بها درجات له في الجنة وفيه لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب
فان القلب كالزرع يموت اذا كثر عليه الماء قال بعضهم شعر

يميت الطعام القلب ان زاد كثرة ❁ كزرع اذا بالماء قد زاد سقيه ❁
وان لبيبا ينضي نقص عقله ❁ باكل لقيمات اذا ضل سعيه ❁

وفي حديث مشتمل علي وصية من المصطفي لاسامة فان استطعت ان ياتيك
الموت وبطنك جايع وكبدك ظمان تدرك بذلك اشرف المنازل وتحل مع
النبيين وتفرح بقدوم روحك الملايكة ويصلي عليك الجبار وقال
عيسي عليه السلام اجيعوا اكبادكم واعيوا اجسادكم لعل قلوبكم تري
ربكم وفوايد الجوع ثلاث عشرة فايدة صفاء القلب ورقته والاستلذاذ
بالطاعة وانكسار النفس وتذكر جوع جهنم وكسر شهوة الفرج ودفع النوم
وتيسر المواظبة علي الطاعة والفراغ من قضاء الحاجة الانسانية ودفع
الامراض الشاغلة عن الطاعة وخفة المؤنة والاكتفا بالقليل وامكان
الايثار بالفاضل وانهي بعضهم فوايده الي خمسين وكان الاوزاعي وامه
لا يدخلان الخلا الا كل شهر مرة ودخل في شهر مرتين فقالت امه لطلبته
ادعوا لشيخكم فان به علة البطن وكذا وقع للبخاري وقال ابراهيم بن ادهم
صحبت اكثر رجال الله في جبل لبنان فكانوا يوصوني اذا رجعت

الي

الي ابناء الدنيا ان اقول لهم من اكثر الاكل لا يجد لذة العبادة ومن نام كثيرا
لا يجد في عمره بركة ومن طلب رضي الناس فلا ينتظر رضي الرب ومن يكثر
الكلام بفضول وغيبة فلا يخرج من الدنيا علي دين الاسلام والمراد به
تقليل الطعام بالتدريج وهو احد الاصول الخمسة التي تداوي بها علل
النفس ثانيها الالتجا الي الله فيما ينزل به من عارض النفس المذموم عند نزوله
فان حجب الوصول اربعة النفس والشيطان والدنيا والخلق وحجاب النفس
والشيطان اقوي من غيرهما اذ حجاب الخلق يزول بالعزلة عنهم وحجاب
الدنيا يزول بالزهد فيها وحجاب النفس من حجاب الشيطان اذ الشيطان يمكن
دفعه بالذكر والقراءة والنفس لا تندفع بشي الا بالالتجاء الي الله تعالي ثالثها ان
يصحب من يدله علي الله او علي امر الله رابعها ان يفر من الموضع الذي يخاف
فيه وقوع الذنب كموضع المرد والنساء خامسها دوام الاستغفار مع
الصلاة علي النبي صلي الله عليه وسلم بخلوة او اجماع خاطر واعلي الصلاة علي النبي
صلي الله عليه وسلم الف في كل يوم واوسطها خمسماية وادناها مائة
ويكون الاستغفار سبعين مرة او مائة مرة والاولي كونه في السحر ونظم ذلك الاجهوري

اصول ما به دواء السقام ❁ تخفيف معدة من الطعام ❁
والالتجا لله فيما قد نزل ❁ من عارض النفس المؤدي للزلل ❁
اذا هو يقوي حجب الوصول ❁ وكشفه لربنا المامول ❁
وان يفر من مكان فيه ❁ خاف وقوع الذنب خذ تنبيهي ❁
وصحبة الذي يدل يا خبير ❁ علي الاله او علي امر القدير ❁
ثم دوامه للاستغفار ❁ مع صلاته علي المختار ❁
وانا بخلوة او اجماع ❁ اعلي الصلاة الف بلا دفاع ❁

وفي التوراة مكتوب ان الله يكره الحبر السمين اي العالم ان نشاء السمن عن
غفلة وكثرة اكل قال سيدي علي الخواص سمنه يدل علي قلة ورعه وعمله
بعلمه فلو تورع لم يجد شيا في عصره يسمن به وقال الشافعي ما افلح سمين
قط الا محمد بن الحسن وقال البيضاوي في قوله تعالي وما قدروا الله حق
قدره اذ قالوا ما انزل الله علي بشر من شيء اي ما عظم اليهود ربهم حيث
قالوا للنبي وقد خاصموه في القران لم ينزل الله وحيا ولا ارسل رسلا مبالغة
في انكار القران لم ينزل الله وحيا الي يلعبون ان مالك بن الصيف من احبار
اليهود تخاصم مع النبي صلي الله عليه وسلم انشدك الله الذي انزل التوراة
علي موسي اما تجد في التوراة ان الله يبغض الحبر السمين فانت حبر
سمين وكان حبرا سمينا فغضب وقال ما انزل الله علي بشر من شيء فانزل الله
تعالي وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما انزل الله علي بشر من شيء قل من
انزل الكتاب اي التوراة الذي جاء به موسي نورا وهدي للناس تجعلونه
قراطيس اي تكتبونه في دفاتر مقطعة تبدونها اي تظهرون ما تحبون اظهاره
منها وتخفون كثيرا اي ما فيه كصفة محمد صلي الله عليه وسلم وعلمتم اي
ايها اليهود في القران ما لم تعلموا انتم ولا اباؤكم اي من التوراة اي بيان
ما التبس عليكم واختلفتم فيه قل الله انزل اي انزله الله او الله انزله امره
بان يجيب عنهم اشعارا بان الجواب متعين لا يمكن غيره وتنبيها علي انهم
بهتوا بحيث لا يقدرون علي الجواب ثم ذرهم في خوضهم يلعبون اي
اتركهم في باطلهم فلا عليك بعد التبليغ والزام الحجة حرج في حال كونهم
يلعبون فلما سمع اليهود من مالك بن الصيف تلك الكلمة عابوها عليه
قالوا اليس انزل الله علي موسي التوراة فلم قلت ما انزل الله علي بشر من

شيء

شيء فقال اغضبني محمد فقلت ذلك فقالوا له وانت اذا غضبت تقول
علي الله غير الحق فنزعوه من الحبرية وجعلوه مكانه كعب بن الاشرف
وقال ابن مسعود ان الله يبغض القاري السمين وفي الخبر ان الاكل فوق
الشبع يورث البرص وقال بعض الحكماء احفظ نفسك من اربعة
اشياء فانها مضرة للانسان النوم الكثير والاكل الكثير والجماع الكثير والكلام
الكثير لان النوم الكثير يصفر اللون ويثقل البدن ويميت القلب ويكثر الدم
ويورث ورم العينين وينقص من العمر وكثرة الاكل تورث نفخ البطن
وضعف القوة والهم واصفرار الجسم والفترة في البدن وثقل البصر وكثرة
الجماع تورث يبس الدماغ وضعف القوة وتضر الروح وكثرة الكلام
تورث السقط ونقصان العقل وغلبة السودا واجتمع عند كسري
اربعة من الحكماء عراقي ورومي وهند وسوداني فقال لهم يصف لي كل
واحد الدواء الذي لا داء معه فقال العراقي تشرب كل يوم علي الريق ثلاث
جرع من الماء السخن وقال الرومي سف كل يوم قليلا من حب الرشاد وقال
الهندي تاكل كل يوم ثلاث حبات اهليلج اي من الاسود وهو المعروف
بالكابلي والسوداني ساكت وكان احذقهم فقال له الملك لم لا تتكلم فقال
يا مولانا الماء السخن يذيب لحم الكلا ويرخي المعدة وحب الرشاد يهيج الصفرا
والاهليلج الاسود يهيج السودا وقال الدواء الذي لا داء معه ان لا تاكل
الا بعد جوع فاذا اكلت فارفع يدك قبل الشبع فانك لا تشكو علة الا علة
الموت فصدقوه كلهم ثم قال والاحتما في وقت الصحة خير من شرب
الادوية عند المرض وقال نصراني لرجل عالم عند الرشيد هل ترك
نبيكم شيا من علم الابدان وهل في كتابكم شيء منه قال قد جمع الله الطب

ولا تسرفوا اي

كله في بعض آية من كتابه قال وما هي قال كلوا واشربوا ولا تسرفوا اي
بافراط اكل الطعام وقال صلى الله عليه وسلم الاكل في اليوم مرتين من الاسراف
والله لا يحب المسرفين رواه البيهقي انه لا يحب المسرفين انه لا يرضي فعلهم
وجمع نبينا الطب في الفاظ يسيرة قال وما هي قال قوله صلى الله عليه وسلم
المعدة بيت الدا والحمية راس كل دوا واعط كل بدن ما عودته
واصل كل داء البردة واصل كل دواء الازم بفتح الهمزة وسكون الزاي
اي قلة الاكل فقال النصراني ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبا لكن
الصحيح ان قوله المعدة بيت الداء والحمية راس الدواء من الاسرائيليات
وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم كان عن بعضهم والحمية خلو الباطن
من لحم الحيوان وما يخرج منه كالسمن واما اصل كل داء البردة فرواه الدار
قطني عن انس بن مالك مرفوعا وابن السني وابو نعيم عن علي بن ابي طالب
وابي سعيد الخدري مرفوعا وعن الزهري بن شهاب مرسلا قال ابن
حبان وهو حديث منكر والبردة بفتح الراء على الصواب خلاف ما عليه
المحدثون من اسكانها وهي ادخال الطعام على الطعام قبل هضم الاول
سميت بذلك لانها تبرد حرارة الشهوة وتثقل الطعام على المعدة
وتثقل الطعام يقال له تخمة وهي امتلاء المعدة وكثيرا ما تتولد من الشرب
قبل هضمه فيكره طبا بعد الطعام الى خمسة عشر درجة وقال ابن سينا

توقَّ شرب الماء في خمسة … فانها جالبة للسقام
عقب جماعك والنوم والسعيا … والباءة وبعد الطعام

قال بعض الاطباء اضر الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين
والزايد على الشبع ضرره شديد ويجوز الاكل ثانيا قبل هضم الاكل الاول

ان امن حصول ضرر له باعتبار عادته ولم يتخلل بينهما شرب لانه اكل حينئذ
واحد والا فهو مضر طبا ويسن ان لا يكثر الشرب في اثناء الطعام الا اذا غص
بلقمة او صدق عطشه فقد قيل ان ذلك مستحب في الطب واخرج احمد
والترمذي والحاكم عن المقدام بن معدي كرب مرفوعا ما ملأ ادمي
وعاء شرا من بطنه حسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة
فثلث لطعامه وثلث لشربه وثلث لنفسه قال سيدي علي الخواص
واللقيمات التي تكفي الانسان في اليوم والليلة تسعة وذكروا ان مراتب الشبع
تنحصر في ثلاثة اشياء الاول ما يقوم به الحياة الثاني ان يزيد من
يريد ان يصوم ويصلي من قيام وهذان واجبان الثالث ان يزيد حتى يقدر
على اداء النوافل الرابع ان يزيد حتى يقدر على التكسب وهذان مندوبان
الخامس ان يملأ الثلث وهو جايز السادس ان يزيد عليه وبه يثقل
البدن ويكثر النوم وهو مكروه وقال شيخنا البراوي المكروه بان
يكون بحيث يتوهم الاذى وما قبل توهم الاذى مباح فان ظن الاذى
حرم وليس المراد بالاذى ما يجده الانسان بعد فراغه من الاكل
من الضيق قال بعض العلماء من اكل كثيرا وخاف على نفسه من التخمة
فليمسح على بطنه وليقل الليلة ليلة عيدي ورضي الله عن سيدي ابي عبد الله
القرشي يفعل ذلك ثلاثا فانه لا يضره الاكل وقال كعب فليقرا شهد
الله انه لا اله الا هو الآية وفي تحفة الحبيب فيما زاد على الترغيب
والترهيب ان رجلا قال يا رسول الله اني رجل مسقام لا يستقيم
بدني على طعام ولا شراب فادع لي بالصحة فقال اذا اكلت او شربت
فقل بسم الله وبالله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء

ياحي ياقيوم لم يصبك داء منه ولو كان فيه سم الساعة ان يزيد حتي يتضرر
وهي البطنة المنهي عنها وهذا حرام ويبقي قسم مندوب وهو الاكل
مع الضيف وذكر المناوي انه صلي الله عليه وسلم كان اذا نزل به الضيوف
يشبع لضرورة الايناس والجابرة بحيث ياكل تلثي بطنه ولم ياكل ملا بطنه
قط وقال ابو سليمان الداراني لان اترك لقمة من عشاء احب اليَّ من قيام
ليلة الي الصباح ثم قال في ظل عرش صايم والقاري يقبض روحه الاله الباري
واقول تعطي الشمس يوم القيامة حر عشر سنين وتقرب من الخلايق بحيث لو
مد احدهم يده لنالها وليس هناك ظل الا ظل عرش الرحمن فمنهم من هو
مستظل ومنهم من هو ظاهر للشمس قد اقلقته واشتد فيها كربه وقال
مغيث بن اسمي اذا كان يوم القيمة تكون الشمس فوق روس الناس علي اذرع
وتفتح ابواب جهنم فيهب عليهم ريحها وسمومها حتي تجري الارض من
عرقهم انتن من الجيف والصايمون في ظل العرش رواه ابن ابي الدنيا ومغيث
هذا من كبار التابعين ومثل هذا لا يقال من قبل الراي وفي الحديث اهل
الجوع في الدنيا هم الذين يقبض الله ارواحهم وهم الذين اذا غابوا
لم يفقدوا واذا شهدوا اي حضروا لم يعرفوا اخفيا في الدنيا يعرفون في السماء
اذا راهم الجاهل ظن بهم سقما وما بهم سقم الا الخوف من الله يستظلون
يوم القيمة بظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وهذا صريح في ان الجايع يتولي
الله قبض روحه ويضاف له الغريق ومن يقرا اية الكرسي عقب كل
فريضة ففي الحديث من قرا آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة كان الذي
يتولي قبض نفسه ذو الجلال والاكرام وكان كمن قاتل مع انبياء الله
حتي استشهد قال علي بن ابي طالب سمعت نبيكم صلي الله عليه وسلم علي

اعواد

اعواد المنبر يقول من قرا آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من
دخول الجنة الا الموت ومن قراها اذا اخذ مضجعه امنه الله علي نفسه
وجاره وجار جاره والدويرات حوله وروي ان شخصا كان يقراوها
كل ليلة يحوط به غنمه ثم قرا بعضها في ليلة فغلبه النوم فلما استيقظ
اكملها قراتها في اثناء الليل فلما اصبح وجد رجلا بين غنمه فساله فقال كل
ليلة اريد ان اخذ شاة فاري سورا ثم جيت الليلة فرايت في السور
طاقة فدخلت منها واخذت شاة ثم جيت الي الطاقة لاخرج منها
فرايتها قد انسدت وفي الحديث لا تقري آية الكرسي في بيت فيه
شيطان الا خرج وقال جبريل يا محمد اي عفريت من الجن يدركك فاطرده
عنك باية الكرسي ولعل المراد انه يخفف عنهم تشريفا والا فالذي يقبض
جميع الارواح عزرايل ونظم ذلك الاجهوري فقال

ثم الذي يقبض روح من قرا ❁ بعد صلاة فرضه بلا مرا
باية الكرسي هو الله المجيد ❁ كذا غريق البحر ايضا يا رشيد
ومن يجع في حياته علي ❁ ما جاء نصا في حديث مقتلا
وهو الذي ان غاب لا يفقد ❁ ولم يكن يعرف حين يشهد
يظن من راه انه سقيم ❁ وما به داء بل مخافة الرحيم

وقال ابن عباس من قرا اذا صلي الغداة اي الصبح ثلاث ايات من سورة
الانعام الي ويعلم ما تكسبون انزل الله له اربعين الف ملك يكتبون
له مثل اعمالهم ونزل اليه ملك من فوق سبع سموات ومعه مرزبة من
حديد بكسر الميم وتخفيف الباء لا غير واصلها مدقة تدق بها الحنطة
فاذا اوحي الشيطان في قلبه شيا من الشر ضربه ضربة حتي يكون بينه

وبينه سبعون حجابا واذا كان يوم القيمة قال الله تعالي انا ربك وانت
عبدي اسضي في ظلي واشرب من الكوثر والسلسبيل وادخل الجنة من غير حساب
ولا عذاب حديث غريب في اسناده ابراهيم بن اسحاق الضبي قال الدارقطني
متروك وقال الازدي زايغ لكن وثقه ابن حبان وله شواهد عن ابن
مسعود مرفوعة وفي الجامع الكبير من صلي الفجر في جماعة وقعد في مصلي
صلاته وقرا ثلاث آيات من اول سورة الانعام وكل الله به سبعين الف
ملك يسبحون الله ويستغفرون له الي يوم القيمة رواه الديلمي عن ابن
مسعود واخرج احمد وابو نعيم عن عايشة مرفوعا اتدرون من
السابقون الي ظل الله عز وجل الذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سيلوه
بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لانفسهم واما حديث السابقون الي ظل
العرش يوم القيمة طوبي لهم قيل يا رسول الله ومنهم قال شيعتك
يا علي ومحبوك ففيه ضعف قوي واخرج الشيخان عن ابي هريرة
سبعة يظلهم الله في ظله اي ظل عرشه كما جاء مفسرا في هذا الحديث يوم
لا ظل الا ظله امام عادل اي مطيع لاحكام الشرع وهو عام في كل من له نظر
في شي من امور المسلمين من الولاة والحكام وقدم علي ما بعده لعموم نفعه
وشاب نشا في عبادة الله تعالي يعني بمن لا يجاوز اربعين سنة
والمراد بكونه نشا في عبادة الله اي تغلب طاعته علي معاصيه وخصه
لان العبادة في الشاب اشد واشق لغلبة الشهوات وقوة البواعث
علي اتباع الهوي ورجل قلبه متعلق بالمساجد ورجلان تحابا في الله
في الله اجتمعا علي ذلك وافترقا علي ذلك ورجل دعته امراة ذات
منصب اي علو نسب وجمال فقال اني اخاف الله تعالي ورجل تصدق

بصدقة

بصدقة فاخفاها حتي لا تعلم شماله ما انفقت يمينه ورجل ذكر الله خاليا
ففاضت عيناه اي دموعها فاسناد الافاضة للعين مجاز وقيده
بالخلو لانه يكون حينئذ مخلصا لله والمراة مشاركة للرجل في هذه
السبعة ولو اولها لان المراد بالامام من له ولاية اذا احكام الشرع عامة
لجميع المكلفين قال صاحب مطامح الافهام اظلال الله عز وجل لهم عبارة
علي انه يقيهم اهوال الحشر وبعضهم من حر الشمس حينئذ تحميهم من شدة
العطش الذي يصيب الخلق حينئذ من طول الوقوف فيطوف الصبيان علي
ابايهم بكوس من انهار الجنة يسقونهم ولهذا فضل التزويج وحكي انه بعض
الصالحين كان يعرض عليه التزويج فيابي ثم انتبه من نومه ذات
يوم وقال زوجوني فزوجوه فسيل عن ذلك فقال لعل الله يرزقني
ولدا فيقبضه فيكون لي مقدمة في الاخرة ثم قال انه راي في المنام
كان القيامة قد قامت وكانه في جملة الخلايق في الموقف وهو
في شدة العطش كالخلايق فبينما هم كذلك اذ جاء ولدان يتخللون الجمع
عليهم مناديل من نور وبايديهم اباريق من فضة واكواب من ذهب
وهم يسقون الواحد بعد الواحد ويتجاوزون اكثر الناس فمد
يده الي احدهم وقال اسقني فقد اجهدني العطش فقال له الذ فينا
ولد فقال لا قال لا اذا انما نسقي اباونا فقال ومن انتم فقالوا نحن من مات
من اطفال المسلمين اي من مات له ولد دون البلوغ يزاحم لما الناس
ويسقيه اذا صبر علي فقده وذلك ان اطفال المسلمين كلهم حول الحوض
من الجوار والغلمان وعليهم اقبية الديباج ومناديل من نور وبايديهم
اباريق الفضة واقداح الذهب يسقون ابايهم وامهاتهم الامحارب

الله ورسوله على فقدهم بان سخط على الله فلا يؤذن لهم ان يسقوه قال
بعضهم ودواء دفع عطش يوم القيمة كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
واخرج احمد والحاكم عن سهل بن حنيف مرفوعا من اعان مجاهدا في سبيل الله
او غارما في عسرته او مكاتبا في رقبته اظله الله يوم لا ظل الا ظله واخرج
الطبراني عن جابر مرفوعا من اطعم الجايع حتى يشبع اظله الله تحت ظل عرشه
واخرج ابو صدية عن انس بن مالك من اشبع جايعا وكسى عاريا او اوى
مسافرا اعاذه الله من اهوال يوم القيمة واخرج الطبراني عن انس بن مالك
مرفوعا من اطعم اخاه لقمة حلو صرف الله عنه مرارة الموقف يوم القيمة
واخرج الاصبهاني والديلمي عن انس مرفوعا التاجر الصدوق تحت ظل
العرش يوم القيمة واخرج الطبراني عن جابر مرفوعا من انظر معسرا اي
امهله اظله الله في ظله يوم القيمة واخرج ايضا عن جابر مرفوعا من كفل
يتيما او ارملة اظله الله في ظله يوم القيمة واخرج الطبراني وابن عدي
والاصبهاني عن ابي هريرة مرفوعا اوحى الله الى ابراهيم يا خليلي حسن
خلقك ولو مع الكفار تدخل مداخل الابرار فان كلمتي سبقت لمن
حسن خلقه ان اظله في عرشي وان اسكنه حضيرة قدسي اي جنتي
واصلها الموضع الذي يحاط عليه لتاوي اليه الغنم والابل تقيه من البرد
والحر وان ادنيه من جواري بكسر الجيم افصح من ضمها واخرج الحاكم
وابن ابي الدنيا عن ابي ذر مرفوعا صل على الجنايز لعل ذلك يحزنك
فان الحزين في ظل الله واخرج ابو الشيخ والديلمي عن انس مرفوعا ثلاثة
في ظل العرش يوم القيمة يوم لا ظل الا ظله واصل الرحم يزيد الله
في رزقه ويمد في اجله وامراة مات زوجها وترك عليها ايتاما صغارا

فقالت

فقالت لا اتزوج اقيم على ايتامي حتى يموتوا او يغنيهم الله تعالى وعبد صنع
طعاما فاضاف ضيفه واحسن نفقته وجمع عليه اليتيم والمسكين فاطعمهم
لوجه الله عز وجل واخرج الطبراني والديلمي عن ابي امامة مرفوعا
ثلاثة في ظل الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله رجل حيث توجه علم ان الله
معه ورجل دعته امراة الى نفسها فتركها من خشية الله ورجل يحب الناس
لجلال الله واخرج الديلمي عن علي مرفوعا حملة القران اي حفظته في ظل الله
يوم لا ظل الا ظله مع انبيايه واصفايه واخرج ابن شاهين والديلمي عن عمر بن الخطاب
مرفوعا ~~حملة القران اي حفظته في ظل الله يوم لا~~ يصيح صايح يوم القيمة
اين الذين عادوا المرضى فيجلسون على منابر من نور يتحدثون مع الله
والناس في الحساب واخرج الطبراني عن ابي امامة مرفوعا بشر المدلجين
في ظلم بمنابر من نور يوم القيمة يفزع الناس ولا يفزعون واخرج احمد والترمذي
عن ابن عمر مرفوعا ثلاثة على كثبان اي كيمان المسك يوم القيمة يغبطهم الاولون
والاخرون عبد ادى حق الله وحق مواليه ورجل يؤم قوما وهم به راضون
ورجل ينادي الصلوات الخمس في كل يوم وليلة وقد جاءت الاحاديث
بان كثيرا يظلهم الله غير هؤلاء كالمجاهد لاعلاء كلمة الله ومستمع القران
والقاري في المصحف ومن جدد الوضوء على الوضوء من غير نقض الاول
وازواج المصطفى والمتصدقة على زوجها ومن جامع يوم الجمعة من
يحل جماعها واغتسل وراح للصلاة ومن ذهب ماشيا الى صلاة الجمعة
والمتوضي على المكاره وهي ما يشق على النفس فعله ومن لم ينظر الى ما حرم الله
عليه والمستغفر بالاسحار ومن شيع الموتى والمعلم لكتاب الله والقاضي
لحوايج الناس ومن احيى لسنة ومن اكثر الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومن تكلم بعلم وان سكت سكت عن علم ومن امر بمعروف او نهي عن منكر
واولاد المسلمين الذين لم يبلغوا ثم قال

وفي الحديث الاكل الذي شكر كصايم علي الصيام قد صبر

واقول اخرج احمد والترمذي وابن ماجة والحاكم عن ابي هريرة مرفوعا
الطاعم اي المفطر الشاكر بمنزلة الصايم الصابر واخرج احمد وابن ماجة
عن سنان بن سنه مرفوعا الطاعم الشاكر له اجر الصايم الصابر واخرج
القضاعي عن ابي هريرة مرفوعا رب طاعم شاكر اعظم اجرا من صايم صابر
ووجهه ان الشاكر اكثر ثناء من الصايم والله اكثر حبا للثناء عليه
كما اشار اليه خبر ابن السني عن ابي موسى الاشعري مرفوعا من اكل فشبع
وشرب فروي فقال الحمد لله الذي اطعمني واشبعني وسقاني واروانى
خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال سهل بن عبد الله التستري
اذا عمل العبد حسنة وقال يارب انت بفضلك استعملت وانت اعنت
وانت سهلت شكر الله له ذلك وقال يا عبدي انت عملت وانت اطعت
وانت تقربت واذا نظر الي نفسه وقال انا عملت وانا اطعت وانا
تقربت اعرض الله عنه وقال انا وفقت وانا اعنت وانا سهلت واذا عمل
سيئة وقال انت قدرت وانت قضيت وانت حكمت وانت عصيت
وانا قال انا ظلمت وانا اسأت وانا جهلت اقبل الله عليه وقال انا قضيت
وانا قدرت وقد غفرت وحلمت وقد سترت ثم قال

قال النبي تغفر الذنوب ما ... تقدمت وما تاخرت بها
ان اسبغ الوضوء او حج عرفة ... او رمضان صامه او عرفه
او قاد اعمي او سعي في حاجة ... لمسلم او قال اثر جمعه

سبعا مع المعوذات فاتحة ... او آخر الحشر او قصا فخره
مع الصلاة للنبي او حمد ... بعد الطعام او بوقت اللبس زد
او ان يؤمن للامام او يقل ... شهادتين عند تاذين تدل
او ان يقم ليلة قدر منصفا ... او رمضان او ضحي صلي انصفا

واقول ذكر الناظم ست عشرة خصلة كل واحدة منها تكفر الذنوب ما تقدم
منها وما تاخر واستشكل بان المغفرة تستدعي سبق ذنب والمتاخر من
الذنوب لم يات فكيف يغفر واجيب بان المراد وعد الله عبده بانه اذا وقع
منه ذنب كان مغفورا او اظهار العناية به لا الترخيص له في كل فعل
وبهذين الجوابين يجاب عما اخرجه الحاكم باسناد صحيح عن ابي هريرة
مرفوعا ان الله اطلع علي اهل بدر اي تجلي تجليا خاصا عن الذين حضروا
وقعتها مع المصطفي فقال لهم اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم وقيل هو كناية
عن حفظ الله لهم في المستقبل وعورض بورود النقل بخلافه فقد شهد
مسطح بدرا ورمي عايشة بالزنى كما في البخاري وشهدها قدامة بن
مظعون بن عفان بن مظعون وشرب الخمر في ايام عمر وحده عمر
لذلك وله ان يجيب بان الخطاب لقوم منهم علم انهم لا يرتكبون ذنبا
وقد اظهر الله صدق رسوله في كل من اخبر عنه بشيء من ذلك فانهم
داوموا علي اعمال اهل الجنة الي ان فارقوا الدنيا واذا ارتكبوا ذنبا
بادروا الي التوبة منه وحكي ان ابن المقري جاور في الازهر لطلب العلم
وكان والده يرسل اليه النفقة فاحب امرد جميلا فاخبر والده بذلك فقطع النفقة
فكتب لابيه ... لا تقطعن عادة البر ولا ... تجعل عقاب المرء في رزقه
فان امر الافك من مسطح ... يحط قدر النجم من افقه

وقد جرى منه الذي قد جرا   وعوتب الصديق في حقه   فكتب اليه ابوه
قد يمنع المضطر من ميتة   اذا عصى بالسير في طرقه
لانه يقوي على توبة   توجب ايصا لا الى رزقه
ولو لم يتب مسطح من ذنبه   ما عوتب الصديق في حقه   فكتب اليه ابنه
لا والذي تسجد الجباه له   مالي بما تحت ذيله خبر
ولا بفيتي ولا قد هممت به   ما كان الا الحديث والنظر

وفي الحديث ان الله لا يعذب بقطع الرزق هو بمعناه عند الطبراني في الصغير مرفوعا واصله عند ابي الدنيا مرفوعا ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه اجله ويحكى ان كسرى غضب على شخص فاستوشير في قطع اعطايه فقال يحط عن مرتبته ولا يقطع من صلته فان الملوك تأدب بالهجران ولا تعاقب بالحرمان وقال الفضيل بن عياض في قوله تعالى والله خير الرازقين المخلوق يرزق فاذا سخط قطع رزقه والله تعالى يسخط ولا يقطع رزقه واخرج ابن ابي شيبة في مسنده ومصنفه وابو بكر الرازي في مسنده والبزار عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسبغ عبد الوضوء الا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر واخرج ابو داود والبيهقي في الشعب عن ام سلمة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهل اي احرم بحج او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر واخرج ابو نعيم في الحلية عن عبد الله ابن مسعود سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء حاجًّا يريد وجه الله غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر واخرج احمد بن منيع وابو يعلى في مسنديهما عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قضى نسكه وسلم المسلمين من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر واخرج احمد والستة عن ابي هريرة مرفوعا من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه واخرج الخطيب عن ابن عباس مرفوعا من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وقوله ايمانا اي تصديقا بانه حق اوفرض عليه وقيل معناه نية وعزيمة بان يصوم على التصديق به والرغبة في ثوابه طيبة به نفسه غير كارهة له ولا مستثقلا لصيامه ولا مستطيلا ايامه واحتسابا اي امتثالا لله او طلبا لثوابه وهربا من عقابه وفي الشفا للقاضي عياض عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم بفتح الراء وكسر الغين المعجمة ويجوز فتحها والرغام بالفتح التراب انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم انف رجل دخل رمضان ثم انسلخ اي فرغ قبل ان يغفر له ورغم انف رجل ادرك عنده ابويه فلم يدخلاه الجنة قال عبد الرحمن واظنه قال او احدهما وفي حديث آخر ان المصطفى صعد المنبر فقال امين ثم صعد فقال امين ثم صعد فقال امين فساله معاوية عن ذلك فقال ان جبريل اتاني فقال يا محمد من سميت بين يديه فلم يصل عليك فمات دخل النار فابعده الله فقلت امين وقال فيمن ادرك رمضان فلم يقبل منه فمات مثله ومن ادرك ابويه او احدهما فلم يبرهما فمات مثله وقوله فابعده ان كان اخبارا فلا معنى لقوله امين وان كان دعا فما فايدة الدعا لذلك بعد الحكم عليه بانه دخل النار وقد يقال اراد به الدعا بطول المكث في النار اي ابعده عن دخول الجنة بطول اقامته في النار واخرج احمد وغيره ان ثلاثة استشهد منهم اثنان ثم مات الثالث على فراشه بعد ان صام رمضان بعدهما فروي في النوم سابقا لهما

فقال النبي صلي الله عليه وسلم اليس صلي بعدهما كذا او كذا صلاة وادرك
رمضان فصامه فوالذي نفسي بيده ان بينه وبينهما لا بعد كما بين
السماء والارض واخرج ابو سعيد النقاش في اماليه عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم من صام يوم عرفة غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر قال الشيخ محمد الحطاب في سنده عن عبد الرحمن بن زيد قال
الحافظ بن حجر ضعيف لكن اخرج مسلم وابن ماجة عن قتادة بن النعمان
مرفوعا من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين سنة امامه وسنة خلفه
قيل ان ذلك هو المراد من قوله ما تقدم وما تاخر قال ابن عباس وفيه
بشري بحياة سنة مستقبلة لمن صامه اي فلا يموت بقتل ولا غيره واخرج
ابو نصر الحربي عن ابي هريرة مرفوعا من صام يوم عرفة كتب الله له بعدد من
صام ذلك اليوم وبعدد من لم يصمه من المسلمين عمر الدنيا كلها عشر مرات
ثوابا ويشيعه يوم القيمة سبعون الف ملك الي الموقف وعند نصب
الميزان ومن الموقف الي الصراط ومن الصراط الي الجنة يهون عليه اهوال
يوم القيمة والآخرة وافزاعها ويبشرونه بكل خطوة يخطوها ببشارة
جديدة وقيل له تمني علي الله ما شئت واخرج ابو عبد الله بن منده في اماليه
عن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من قاد مكفوفا اربعين خطوة
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج ابو احمد الناصح في فوايده
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من سعي لاخيه المسلم
في حاجة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج ابو الاسعد
القشيري في الاربعين عن انس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من قرا
اذا سلم الامام يوم الجمعة قبل ان يثني رجليه فاتحة الكتاب وقل هو الله احد

وقل

وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبعا سبعا غفر له ما تقدم من
ذنبه وما تاخر واعطي من الاجر بعدد من آمن بالله ورسوله وفي رواية
ابن المنير عن عايشة اعاذه الله بها من السوء الي الجمعة الاخري وفي رواية
بزيادة وقبل ان يتكلم حفظ له دينه ودنياه واهله وولده اي ومع ذلك
لا يكون اشتغاله بالقراءة عذرا في عدم رد السلام علي انه يجوز ان الرد
لا يفوت ذلك لوجوبه عليه واخرج الثعلبي في تفسيره عن انس قال سمعت
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول من قرا آخر الحشر اي من قوله هو الله الذي
لا اله الا هو الخ غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج احمد بن سفين
وابو يعلي في مسنديهما عن انس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما من عبدين
يلتقيان فيتصافحان ويصليان علي النبي صلي الله عليه وسلم لم يفترقا حتي يغفر
لهما ذنوبهما ما تقدم منها وما تاخر وفي رواية ابي هريرة ما التقي المسلمان
وسلم كل واحد منهما علي صاحبه وتصافحا الا غفر الله لهما ذنوبهما قبل ان
يتفرقا وما من احد سلم علي احد من المسلمين الا رد عليه ملك من الملايكة
ويقول ابشر ايها العبد بالجنة زاد في رواية ويخرجه الله من الدنيا مسلما
وعن كعب الاحبار قال قال الصادق المصدوق صلي الله عليه وسلم من سلم علي
من لقيه امنه الله تعالي من المكر والخيانة وسلم عليه منكر ونكير في القبر
ولا يمر عليه ملك يوم القيمة الا ويسلم عليه ويبشره برضوان الله الاكبر
قيل وما رضوان الله الاكبر قال يرزقه الرؤية واخرج ابو داود عن معاذ
ابن انس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال من اكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي
اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من
ذنبه وما تاخر وفي الحديث من لبس ثوبا جديدا فقال اللهم اني اسالك خيره

مادام
وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له لم يزل في خير مادام
عليه ذلك الثوب وقال بعض العلما من قرا سورة القدر والكافرون والاخلاص
على ماء طاهر عشر مرات ورش به الثوب الجديد لم يزل في عيش رغد
مابقي عليه منه سلك وفي رواية اخرى من قرا انا انزلناه وحدها ثلاثة
وثلاثين مرة على ماء طاهر ورش به ثوبا جديدا لم يزل في رزق واسع
من الله مادام عليه ذلك الثوب واخرج ابن وهب في مصنفه عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا امن
الامام فامنوا فان الملايكة تومن فمن وافق تامينه تامين الملايكة
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج ابو عوانة في صحيحه وكذا
احمد ومسلم والاربعة لكن باسقاط ما تاخر عن سعيد بن ابي وقاص
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
رضيت بالله تعالى ربا وبمحمد نبيا ولفظ غير ابي عوانة رسولا
وبالاسلام دينا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج ادم بن ابي اياس
في كتاب الثواب عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى
الضحى ركعتين ايمانا واحتسابا غفرت ذنوبه كلها ما تقدم منها وما تاخر
الا القصاص واخرج النساي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ومن قام
ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وفي الحديث
من مات ليلة الجمعة او يومها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ويخرج
من الدنيا مغفورا له واخرج الطبراني عن والده ابي مالك الاشجعي مرفوعا من

عبد



عبد يسجد فيقول رب اغفر لي ثلاث مرات الا غفر له قبل ان يرفع راسه وقيل
من قال بسم الله الرحمن الرحيم غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ويقال ان
الصبي اذا دخل المكتب وتعلمها غفر الله بذلك لثلاثة انفس للاب والام وللمعلم
وروي ان عيسى مر على قبر فراى ملايكة العذاب يعذبون ميتا فلما رجع
من حاجته مر على ذلك القبر فراى ملايكة الرحمة معهم اطباق من نور
فتعجب من ذلك فصلى ركعتين ودعى الله تعالى فاوحى الله تعالى اليه يا عيسى
كان هذا حطابا عاصيا وقد مات محبوسا في العذاب وكان ترك امراته
حبلى فولدت ولدا فربته حتى كبر فاسلمته الى المعلم فلقنه بسم الله الرحمن الرحيم
فاستحييت ان اعذبه في القبر وولده يذكرني على وجه الارض فرفعت عنه العذاب
بذلك وقال ابن عربي اذا قرات الفاتحة فصل بسم الله الرحمن الرحيم
بالحمد لله رب العالمين في نفس واحد من غير قطع فاني اقول بالله العظيم
لقد حدثني ابو الحسن علي بن ابي الفتح الكفاري الطبيب بمدينة الموصل سنة
احدى وستماية وقال بالله العظيم لقد سمعت المبارك بن احمد المقري النيسابوري
يقول بالله العظيم لقد سمعت من لفظ ابي عن الفضل بن محمد الطالب الهروي
وقال بالله العظيم لقد حدثنا ابو بكر بن محمد الشاشي من لفظه وقال بالله
العظيم لقد حدثني عبد الله المعروف بابي حفص السرخسي وقال بالله
العظيم لقد حدثني محمد بن الفضل وقال بالله العظيم لقد حدثني
محمد بن علي بن يحيى الوراق الفقيه وقال بالله العظيم لقد حدثني
محمد بن محمد العلوي الزاهد وقال بالله العظيم لقد حدثني موسى بن عيسى
وقال بالله العظيم لقد حدثني ابو بكر المرجحي وقال بالله العظيم لقد
حدثني عمار بن موسى البرمكي وقال بالله العظيم لقد حدثني انس بن مالك

رضي الله عنه وقال بالله العظيم لقد حدثني محمد المصطفي صلي الله عليه وسلم وقال بالله العظيم لقد حدثني جبريل وقال بالله العظيم لقد حدثني اسرافيل وقال قال الله يا اسرافيل بعزتي وجلالي وجودي وكرمي من قرا بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهدوا اني قد غفرت له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيأت ولا احرق لسانه في النار واجيره من عذاب القبر وعذاب النار والفزع الاكبر ويلقاني قبل الانبياء والاولياء اجمعين واخرج الترمذي الحكيم عن عثمان بن عفان مرفوعا قال الله تعالي اذا بلغ عبدي اي المومن اربعين سنة عافيته من البلايا الثلاث من الجنون والبرص والجذام واذا بلغ خمسين سنة حاسبته حسابا يسيرا واذا بلغ ستين سنة حببت اليه الانابة اي الرجوع الي واذا بلغ سبعين سنة احبته الملايكة واذا بلغ ثمانين سنة كتبت حسناته والقيت سياته واذا بلغ تسعين سنة قالت الملايكة اسير الله في ارضه فغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ويشفع في اهله فاذا بلغ ارذل العمر اي اخسه من الهرم والحزن لكيلا يعلم من بعد علم شياء كتب له ما كان يعمله في صحته من الخير وان عمل سيئة لم تكتب ثم قال

عام الثمان فيه صلي احمد   قيامه ليلا ثلاثا تهجد
لم ياتهم خوف افتراض رابعه   من مسه الاملال لم يشق اتبعه

واخرج الشيخان عن عايشة قالت خرج رسول الله صلي الله عليه وسلم من جوف الليل اي وهو ما بين العشا والفجر والمراد اوله فصلي في المسجد فصلي رجال بصلاته اي مقتدين به قال ابن عباس خرج علينا رسول الله صلي الله عليه وسلم في شهر رمضان فصلي بنا خمس ترويحات عشرين ركعة واوتر بثلاث فاصبح الناس فتحدثوا بذلك فاجتمع اكثر منهم فصلوا معه فاصبح

الناس فتحدثوا بذلك فكثر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلي الله عليه وسلم فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهله اي ضاق بهم فلم يخرج حتي خرج لصلاة الصبح فلما قضي الفجر اقبل علي الناس فتشهد ثم قال اما بعد فانه لم يخف علي شانكم الليلة ولكن خشيت ان تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها وفي رواية خشيت ان تكتب عليكم ولو كتبت عليكم ما قمتم بها فصلوا ايها الناس في بيوتكم قالت عايشة واستمر يصليها في بيته فرادي الي اخر الشهر وكان هذا في السنة الثامنة من الهجرة حين بقي من رمضان سبع ليال والليالي التي صلي بهم فيها بعد خروجه لهم كانت مفرقة ليلة الثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع والعشرين ثم انتظروه ليلة الثامن والعشرين فلم يخرج اليهم وقال لهم صبيحتها خشيت ان تفرض عليكم واخرج الحاكم في المستدرك وقال انه صحيح علي شرط البخاري عن النعمان بن بشير قال قمنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في شهر رمضان ليلة ثلاثة وعشرين الي نصف الليل ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين حتي ظننا ان لا ندرك الفلاح اي السحور سمي السحور فلاحا لانه سبب لبقاء الصوم ومعين عليه واصل الفلاح الظفر بالمقصود والبقاء والنجاة فمنعهم من التجمع في المسجد اشفاقا عليهم من اشتراطه او من مع اذنه في المواظبة علي ذلك في بيوتهم من افتراضه عليهم فلا يرد قوله تعالي في حديث الاسري هي خمسون لا يبدل القول لدي او يكون المخوف افتراض قيام رمضان خاصة لانه اذذاك كان في رمضان وهو وقت جد وتشمير وقيام رمضان غير متكرر في كل يوم وليلة في السنة فلا يكون قدرا زايدا علي الخمس فخشي ان يكون افتراضها قد علق في اللوح المحفوظ علي دوام اظهارها جماعة

لم يخش ذلك في غيره لعلمه بعدم التعليق ولهذا كان يرغبهم في قيام رمضان
ويقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
واتفق العلماء على ان المراد بقيام رمضان صلاة التراويح وسئل الشيخ الرملي
عن رجل قال انتم يا شافعية خالفتم الله ورسوله لان الله تعالى فرض خمس
صلوات وانتم تصلون ستا باعادتكم الجمعة ظهرا فماذا يترتب عليه
في ذلك فاجاب بان هذا الرجل كاذب فاجر جاهل فان اعتقد في الشافعية
انهم يوجبون ست صلوات باصل الشرع كفر واجري عليه احكام المرتدين
والا استحق التعزير اللايق بحاله الرادع له ولامثاله عن ارتكاب مثل قبيح
اقواله ونحن لا نقول بوجوب ست صلوات باصل الشرع وانما نوجب صلاة
الظهر اذا لم نعلم تقدم جمعة صحيحة اذ الشرط عندنا ان لا تتعدد الجمعة
في البلد الا بحسب الحاجة ومعلوم لكل احد ان هناك فوق الحاجة وحينئذ
من لم يعلم وقوع جمعته من العدد المعتبر وجبت عليه الظهر وصار كانه
لم يصل جمعة وما انتقد احد على احد من الايمة الاربعة الا مقته الله
تعالى فاستمر الناس على ترك التجمع للتراويح في المسجد الى زمن خلافة عمر بن الخطاب
فاقر الناس على صلاتهم فرادى رمضانا واحدا بعد موت ابي بكر وفي رمضان
الثاني سنة اربعة عشر من الهجرة جمع الرجال على ابي ابن كعب والنساء على
سليمان التابعي بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة له صحبة فصلوها
جماعة والصحابة متوافرون منهم عثمان وعلي وابن مسعود والعباس وابنه
وطلحة والزبير ومعاذ وغيرهم من المهاجرين والانصار وما رد عليه واحد
منهم بل ساعدوه ووافقوه ومدحوه وامروا بذلك واخرج السمرقندي
عن علي بن ابي طالب انه قال انما اتخذ عمر بن الخطاب التراويح لحديث سمعه

مني

مني قالوا وما هو يا امير المؤمنين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان لله موضعا حول العرش يسمى حضيرة القدس وهي من النور فيها ملايكة
لا يحصي عددهم الا الله تعالى يعبدون الله حق عبادته لا يفترون ساعة
فاذا كان اول ليلة من شهر رمضان استاذنوا ربهم ان ينزلوا الى الارض
فيصلوا مع جماعة المؤمنين فياذن لهم ربهم تبارك وتعالى فينزلون كل
ليلة الى الارض فكل من مسهم او مسوه سعد سعادة لا يشقى بعدها
ابدا فقال عمر نحن احق بهذا وجمع الناس وصلى بهم التراويح قال السايب
ابن يزيد لما جمع عمر بن الخطاب في قيام رمضان قدم ابي ابن كعب وسلمان
الفارسي يصليان بالناس فكان القارئ يقرأ بالمايتين وكنا نعتمد على العصي
من طول القيام ولا ينصرف الا بفروغ الفجر وروي عن علي انه خرج في اول
ليلة من رمضان فسمع القراءة وراى المساجد تزهو فقال نور الله قبر عمر
كما نور مساجد الله بالقران وروي عن عثمان مثل ذلك وروي ان عمر
انما سن التراويح ليسمع المسلمين القران لانه اتي بسارق فامر بقطع يده
فقال لم تقطع يدي وكان جاهلا بالاحكام فقال له عمر بما امر الله تعالى
في كتابه فقال اتل علي فقال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم والسارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم
فقال السارق والله ما سمعتها ولو سمعتها ما سرقت فامر عمر بقطع يده
ولم يعذره وسن التراويح ليسمع الناس القران جمع ترويحة ترويحا
للنفس اي استراحة وهي في الاصل اسم للجلسة ثم سميت بها كل اربع
ركعات مجازا لما في اخرها من الترويحة وهي الجلسة للاستراحة
وصلاتها سنة مؤكدة للرجال والنساء وتسن الجماعة فيها قال ابو حنيفة

علي الكفاية ووقتها بعد صلاة العشاء وطلوع الفجر ويصح تقديم الوتر
عليها وتاخيره عنها وهو الافضل وهي عشرون ركعة بالاجماع بعشر
تسليمات فلو صلي اربعا بتسليمة لم يصح ان كان عامدا عالما والا صارت
نفلا مطلقا لانه خلاف المشروع وقال ابو حنيفة ان لم يجلس علي
ركعتين قدر التشهد نابت عن ركعتين وان قعد فعن اربع
وعليه لو صلاها كلها بتسليمة واحدة وقعد علي راس كل ركعتين
اجزأت عن الكل مع الكراهة ان تعمد والا وقعت ركعتين ويستحب
الجلوس بعد كل اربع ركعات بقدرها وكذا بين الترويحة الخامسة
والوتر لانه المتوارث من زمن الصحابة الي يومنا ويخيروا في الجلوس
فان شاء قروا او ذكروا الله او صلوا اربع ركعات او سكتوا واهل
مكة يطوفون اسبوعا ويصلون ركعتين واهل المدينة اربع
ركعات ويسن ختم القران فيه مرة في الشهر يقرا في كل ركعة
عشر ايات او نحوها لان عدد ركعاتها في جميع الشهر ستماية ان
كان كاملا او خمسماية وثمانون ان كان ناقصا وعدد آي القران
ستة الاف وشيء فان كان من القوم من يختم القران قرأ قدر لا يودي
الي تنفيرهم واذا فاتت لا تقضي خلافا للشافعي لان النوافل اذا فاتت
لا تقضي الا سنة الفجر لانها تقضي من حل النافلة الي الزوال ويكره
الوتر جماعة في غير رمضان واجمعوا علي جوازه في رمضان وهو
افضل من ادايه منفردا اخر الليل خلافا للشافعي وهو واجب عند ابي حنيفة
وعند صاحبيه والايمة الثلاثة سنة موكدة ثم قال ٢٧
كان النبي يقرا اقرانا علي جبريل فيه كل عام مساتتلا

يعيده

يعيده جبريل قال قد قرا عليه مرتين اخرجا
واقول اخرج الشيخان وابن ماجة عن فاطمة مرفوعا ان جبريل كان
يعارضني القران كل سنة مرة وانه عارضني العام مرتين ولا اراه الا قد
حضر اجلي وانك اول اهل بيتي لحاقا بي فاتقي الله واصبري فانه نعم السلف انا
لك اي كان المصطفي صلي الله عليه وسلم يعرض علي جبريل ما نزل كل عام من القران
مرة وعرضه عليه في العام الاخير مرتين اي كان يلقي جبريل في كل ليلة
من رمضان فيتدارسان القران والمدارسة ان يقرا غيره عليه ومنها ان
يجتمع جماعة يقرا بعضهم بعض القراءة ثم يسكت ويقرا الاخر من حيث انتهي
الاول ثم يقرا الاخر هكذا كما هو واقع في زماننا وهو جائز حسن وسيل عنه
مالك فقال لا باس به فكان للمصطفي يقرا علي جبريل ثم يعيد جبريل علي
المصطفي ما سمعه منه يقروه عليه وهذا لا يستلزم دوام حفظ جبريل له
فيجوز ان الله يلقي علي جبريل حفظ ما كان يقراه النبي عليه الصلاة والسلام
في ذلك الوقت ثم ينساه جبريل بعد ذلك او يكشف له عن اللوح المحفوظ
فيقراه منه من غير حفظ قال بعضهم وهذا اولي لان القصد من قراءة
المصطفي عليه بيان ما يستقر عليه الامر من ترتيب الايات وغيره كالناسخ
والمنسوخ وما استقر عليه الامر في العرضة الاخيرة هو المثبت في المصحف
العثماني وانما احتجنا الي هذين الجوابين لقول ابن الصلاح ورد عن النبي
صلي الله عليه وسلم ان الملايكة لم يعطوا فضيلة تلاوة القران فلا يحفظون
لكنهم حريصون علي استماعه من الادميين ويقال ان مومني الجن يقرونه وقال
بعضهم من الملايكة من يداوم علي تلاوة القران ومنهم من يداوم علي التسبيح
ومنهم من يداوم علي الصلاة علي النبي صلي الله عليه وسلم لقول ابن عباس وابن مسعود والحسن
ومجاهد وابن جبير والسدي في تفسير قوله تعالي فالتاليات ذكرا هم الملايكة يقرون

كتاب الله وقيل يبلغونه الى الانبياء وقيل هم الانبياء يتلون الذكر على قومهم يعني
حديث لم يعطوا فضيلة تلاوة القرآن انهم لم يثابوا على كل حرف بعشر حسنات لعدم
مشقتهم او لم يعطوا كلهم ذلك فلا يمتنع تلاوة بعضهم فيسن تلاوة القرآن في رمضان
في كل مكان غير نحو الحش حتى الحمام والطريق ان لم يلته عنها بان امكنه تدبرها
والا كره ويسن للقاري ان يتوضأ وان يستاك وان يقرأ في مكان نظيف
وان يجلس وان يستقبل القبلة وان يتعوذ جهرا ان جهر بالقراءة في غير الصلاة
اما في الصلاة فيسر في الجهرية والسرية ويكفيه تعوذ واحد ما لم يقطع قراءته
بكلام او فصل طويل وان يبسمل وان يحسن صوته بحيث لا يخرج عن حد القراءة
بالتمطيط ولو بمراعاة قوانين النغم فان الصوت يزداد حسنا بها وبها تأثير
في رقة القلب واجراء الدموع فان خرج حتى زاد حرفا او اخفاه حرم وعليه يحمل قول
من قال من العلماء بحرمة مراعاة الانغام لان الغالب على من راعاها ان لا يراعي
الاداء المعتبر عند اهل القراءة وقد اجمعت الامة على حرمة زيادة حرف فيه او نقصه
واما خبر الشيخين عن ابي هريرة مرفوعا واحمد وابي داود وابن حبان والحاكم عن سعد
وابي داود عن ابي لبابة بن عبد المنذر والحاكم عن ابن عباس وعن عائشة ليس
منا من لم يتغن بالقرآن فمعناه ليس على طريقتنا الكاملة من لم يحسن صوته
بحيث لا يزيد حرفا ولا ينقص حرفا او يلتذ بسماع القرآن كما يلتذ بسماع الغنا
والاحسن ان معناه ليس منا من لم يعد القرآن غنى لا فقر معه لانه عليه الصلاة
والسلام قال حين دخل سعد وعنده متاع رث القرآن غنا لا فقر معه ولا
غناء دونه وليس منا من لم يتغن بالقرآن وفي حديث ابي بكر من اوتي القرآن
فرأى ان احدا اوتي من الدنيا افضل مما اوتي فقد صغر عظيما وعظم
صغيرا واخرج الطبراني والبيهقي باسناد فيه مجهول عن حذيفة مرفوعا
اقروا القرآن بلحون العرب اي بتطريبها واصواتها اي نغماتها

الحسنة التي لا يختل معها شيء من الحروف عن مخرجه لان ذلك يضاعف النشاط ويزيد
الانبساط واياكم ولحون اهل الكتابين اي التوراة والانجيل وهم
اليهود والنصارى واهل الفسق اي من المسلمين اي انغامهم المستفادة
من علم الموسيقى التي يخرجون بها القرآن عن موضعه بالتمطيط بحيث يزيد او
ينقص حرفا فانه حرام اجماعا بدليل قوله فانه يجيء قوم من بعدي يرجعون
القرآن ترجيع الغنا بتشديد جيم يرجعون اي يرددون اصواتهم حتى يقاربوا
ضروب الحركات في الصوت كاهل الغنا والرهبانية اي متعبدي النصارى
والنوح اي اهل العديد لا يجاوز حناجرهم اي مجاري انفاسهم مفتونة
قلوبهم اي بمحبة النساء والمرد وقلوب من يعجبهم شأنهم اي حكم من اعجبهم
حالهم حكمهم وسئل شيخ الاسلام يحيى النواوي هل الاهتزاز في القراءة مكروه
او خلاف الاولى فاجاب بانه في غير الصلاة غير مكروه لكنه خلاف الاولى
ومحله اذا لم يغلب الحال او احتاج الى نحو النفي في الذكر الى جهة اليمين والاثبات
الى جهة القلب واما في الصلاة فمكروه اذا قل من غير حاجة فان كثر بطلت ويسن
ان لا يتكلم في اثناء القراءة مع احد ولا يضحك وان لا يعبث ولا ينظر الى ما يلهي
وان يجهر اذا لم يخف رياء ولم يؤذ نائما او مصليا وان يخفض صوته اذا قرأ
وقالت اليهود يد الله مغلولة اي نعمته مقبوضة عنا فلا يدر علينا
الرزق كنوا بذلك عن بخله وقالت اليهود عزير بن الله وان يرتل القرآن
بان يقرأه على مهله ويبين حروفه بحيث يتمكن السامع من عدها لما
ورد ان حرفا بترتيل كحرفين بغيره ثوابا بل حرف الترتيل افضل من حرفي
غيره فقراءة القليل المرتل افضل من قراءة الكثير بلا ترتيل كما قال جمع
وذهب قوم الى افضلية الكثيرة واحتجوا باخبار قال ابن القيم والصواب

ان قراءة الترتيل والتدبير ارفع قدرا وثواب كثرة القراءة عددا فالاول كمن
تصدق بجوهرة عظيمة والثاني كمن تصدق بدنانير كثيرة وان يتدبره
اي يتفكر في معانيه قال علي ابن ابي طالب لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا
في قراءة لا تدبر فيها وروي ان المصطفي قرا بسم الله الرحمن الرحيم فرددها
عشرين مرة لتدبره في معانيها وقال ابو ذر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بنا ليلة فقام باية يرددها وهي ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم وان يحضر قلبه في القراءة بان يترك حديث
النفس وقد قيل في قوله تعالى يا يحيي خذ الكتاب اي التوراة بقوة اي باجتهاد
بان يكون متجردا له عند قراءته منصرفا اليه عن غيره وقد قيل لبعضهم
اذا قرات القران هل تحدث نفسك بشئ فقال اي شئ احب الي من
القران احدث به نفسي وكان بعض السلف اذا قرا السورة ولم يكن
قلبه فيها اعادها وان يبكي عند القراءة لانه علامة العارفين وان
يتباكي اذا لم يقدر علي البكا لقوله عليه الصلاة والسلام اتلوا القران
وابكوا فان لم تبكوا فتباكوا اي احضروا الحزن في قلوبكم فمنه ينشا
البكاء لقوله عليه الصلاة والسلام ان القران نزل بحزن فاذا قراتموه
فتحازنوا وفي رواية ابي يعلي والطبراني باسناد ضعيف عن بريدة
ابن الحصيب مرفوعا اقروا القران بالحزن بالتحريك اي بصوت يشبه
صوت الحزين يعني بتخشع وتباكي فان لذلك اثرا في رقة القلب وجريان
الدمع فانه نزل بالحزن اي نزل كذلك بقراءة جبريل او بالوصف المطلوب
وهو هذا كالتجريد ووجه احضار الحزن ان يتامل ما فيه من
التهديد والوعيد والعهود ثم يتامل في تقصيره في اوامره

وزواجره فان فقد الحزن والبكاء من اعظم المصايب وان يقراه نظرا في المصحف
لان النظر فيه عبادة اخري واخرج ابو عبيدة عن بعض الصحابة مرفوعا
فضل قراءة القران نظرا علي من يقراه ظاهرا اي عن ظهر قلب كفضل الفريضة
علي النافلة واخرج الدارقطني عن رجل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس
من العبادة النظر الي المصحف والنظر الي الكعبة والنظر الي الوالدين والنظر
في زمزم وهي تحط الخطايا والنظر في وجه العالم وقد قيل الختمة في المصحف
بسبع وعن انس بن مالك مرفوعا من قرا في المصحف لم يرسو في بصره مدة عنا
وفي رواية من سره ان يحبه الله ورسوله فليقرا في المصحف وفي رواية من
ادام النظر في المصحف متع ببصره ما دامت الدنيا وفي رواية من قرا
في المصحف ثمانين اية كتبت له عدد كل شئ في الدنيا حسنات قال النووي
ويسن القيام للمصحف ويسن تطييبه وجعله علي كرسي وتقبيله واستدل
السبكي علي تقبيله بالقياس علي ندب تقبيل الحجر الاسود ويد العالم والصالح
والوالد اذ من المعلوم انه افضل منهم ويكره تقبيل اليد لغنا ونحوه
من الامور الدنيوية كثروة ووجاهة وكان كثير من الصحابة يقرون
في المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولم ينظروا في المصحف وكان مالك
اذا دخل رمضان يفر من قراءة الحديث ومجالسة اهل العلم ويقبل
علي تلاوة القران في المصحف فان كان يزيد خشوعه وحضور قلبه
في القراءة عن ظهر قلب فهي افضل في حقه من القراءة في المصحف وروي
ان النبي صلى الله عليه وسلم شكي وجعا في عينيه لجبريل فامره بالنظر
في المصحف وروي البيهقي ان رجلا شكي الي النبي صلى الله عليه وسلم
وروي ابن مردويه ان رجلا شكي وجعا في صدره للنبي صلى الله عليه وسلم

فقال عليك بقراءة القران وميم المصحف مثلثة واول من سماه المصحف
ابو بكر الصديق وفي الروضة لو علق طلاقها بوضع الدنيا والاخرة
بين يديها فخلاصه ان يوضع المصحف في حجرها ويسن استماع القاري
ويفرض علي الكفاية عند ابي حنيفة لخبر الشيخين عن ابن مسعود قال قال
النبي صلي الله عليه وسلم اقروا علي القران فقلت يا رسول الله اقراء عليك وعليك
انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرات عليه سورة النساء حتي
جيت الي هذه الاية فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد وجينا بك علي
هولاء شهيدا اي كيف يكون حال المنافقين والمشركين يوم القيمة
اذا جينا من كل امة بنبيها فيشهد عليها ولها بعملها وجينا بك يا محمد
علي هولاء شهيدا شاهدا تشهد علي صدقهم لعلمك بعقايدهم والتجاع
شرعك بجامع قواعدهم وقيل هولاء اشارة الي الكافرين المستفهم
عن حالهم قال حسبك الآن فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان اي
تدمعان قال السيوطي ولمستمع القران مثل اجر القاري مرتين ولم
يقراء المصطفي القران في اقل من ثلاث واخرج احمد والطبراني عن
سعد بن المنذر الانصاري الصحابي مرفوعا اقرا القران في ثلاث
ان استطعت اي في ثلاث من الايام بان تقراء في كل يوم وليلة ثلثه
ان قدرت علي قراته في ثلاث مع ترتيل وتدبر والا فاقراه في اكثر
وفي حديث من قرا القران في اقل من ثلاث لم يفقه اي لا يفقه ظاهر
معانيه غالبا فمن اعمل فكره وامعن تدبيره فلا يفهم اسراره الا
في ازمنة طويلة ولا حجة فيه لمن ذهب الي تحريم قراته في دون
ثلاث كابن حزم اذ لا يلزم من عدم فهم معناه تحريم قراته قال الغزالي

القاري

٦٤

لقاري القران ثلاث مراتب ادناها ان يختم في الشهر مرة وافضلها في ثلاثة
ايام مرة واعدلها ان يختم في الاسبوع واما الختم كل يوم فلا يستحب واياك
ان تتصرف بعقلك فتقول لما كان خيرا فكلما كان اكثر كان انفع فان العقل
لا يهتدي الي اسرار الامور الالهية وانما يتلقي من النبوة فعليك بالاتباع
فان خواص الامور لا تدرك بالقياس الا تري انك نهيت عن الصلاة
في الخمسة الاوقات المعروفة وذلك نحو قدر ثلث النهار كيف واثر الفساد
ظاهر علي هذا القياس فان قولك الدواء نافع للمريض وكلما كان اكثر فهو انفع
مع ان كثرته ربما تقتل واخرج الطبراني باسناد ضعيف عن ابن عمرو بن
العاص مرفوعا اقراء القران في خمس اخذ به جمع من السلف منهم علقمة بن قيس
فكان يقراء في كل خمس ختما قال الحافظ ما ورد من النهي عن قراءة القران في اقل
من ثلاثة ايام محمول علي مداومة ذلك فاما في الاوقات الفضيلة كشهر
رمضان خصوصا الليالي التي تطلب فيها ليلة القدر والاماكن الفاضلة
كمكة لمن دخلها من غير اهلها فيستحب الاكثار فيهما من القران اغتناما للزمان
والمكان وكان الشافعي رضي الله عنه يقراء في كل يوم وليلة ختما فاذا جاء
رمضان قرا في الليلة ختمة وفي النهار ختمة في غير صلاة مع ما كان من
الاشتغال بتلك العلوم الباهرة والمعاني الظاهرة والكمالات المتكاثرة
والامراض الكثيرة الخطرة حتي كان يقول بين صدري وسرتي تسعة
امراض مخوفة كل منها لو انفرد كان قاتلا ثم قال

حروفه عدت ثلاثمائة — الف مع العشرين والثلاثة
والستة الميئن والسبعين زد — حرفا بكل حرف الجوار جد

واقول نقل والدي ان حروف القران ثلاثمائة الف حرف وثلاثة وعشرون

الف حرف المتلفظ بها ثلاثمائة الف حرف وثمانية حرف واحدى وسبعون
حرفا واما ما اخرجه الطبراني عن عمر بن الخطاب مرفوعا القرآن الف الف حرف
وسبعة وعشرون الف حرف فمن قرأه صابرا اي على العمل محتسبا كان له
بكل حرف زوجة من الحور العين رجاله ثقاة الا شيخ الطبراني محمد بن
عبيد بن آدم بن اياس تكلم فيه الذهبي بهذا الحديث فمحمول على حروفه
المرسومة قبل نسخ ما نسخ منه سواء تلفظت بها ام لا كألف الجلالة
والرحمن الرحيم في البسملة فانها مرسومة ولا ينطق بها وفي الحديث اذا
كان يوم القيامة يشفع حامل القرآن في سبعين من اهل بيته ومن
انفق على ولده درهما على القرآن افضل ممن عبد الله تعالى الف سنة
ودمعة واحدة تسقط من عين الصبي في لوح افضل من جهاد الف سنة
ولحرف واحد يكتبه الصبي في لوحه ويمحوه بيده فان الله يمحو عن
والديه الذنوب ولو كانت مثل زبد البحر ومثل قطر الامطار وورق
الاشجار والمدر والحجر ويستغفر له كل شيء خلقه الله على وجه الارض
ويعطيه الله بكل حرف الف مدينة في الجنة في كل مدينة الف دار في كل
دار الف بيت وفي كل بيت الف سرير على كل سرير فراش من استبرق
على كل فراش حوراء وعن جابر بن عبد الله وعبد الرحمن بن سمرة قالا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل جبريل فقال يا محمد ان الله تعالى
يقرؤك السلام ويقول من علم ولده القرآن او قرأه بنفسه فكانما حج
عشرة آلاف حجة واعتمر عشرة آلاف عمرة وغزا عشرة آلاف غزوة
واطعم عشرة آلاف مسلم جايع وكسى عشرة آلاف مسلم عريان واعتق
عشرة آلاف رقبة من اولاد اسماعيل وكان له بكل حرف من كتاب الله

تعالى

تعالى عشر حسنات ومحي عنه عشر سيئات فقال جبريل يا محمد اما اني
لا اقول الم حرف ولكن اقول الف حرف ولام حرف وميم حرف وهو معه
يكون مونسا في القبر وثقله في الميزان وجوازه على الصراط كالبرق الخاطف
ولم يفارقه القرآن ابدا حتى ينزل من كرامات الله تعالى اكثر مما تمنى قال بعض
القراء القرآن له انصاف باعتبارات فنصفه بالحروف النون من نكرا في الكهف
والكاف من النصف الثاني ونصفه من الآيات يؤفكون من سورة الشعرا
وقوله فالقي السحرة من النصف الثاني ونصفه من عدد السور آخر الحديد
والمجادلة من النصف الثاني وهي عشر القرآن بالاحزاب وقيل انه النصف
بالحروف الكاف من نكرا وقيل الفاء من قوله وليتلطف ونظم ذلك الجهوري فقال

ونصف ما فيه من الحروف ۞ النون من نكرا بكهف يوفي ۞
وقيل كافه وقيل الفا من ۞ وليتلطف ذي ثلاث يا فطن ۞
ونصف آياته يؤفكونا ۞ في الشعرا فاستمع التبيينا ۞
ونصف عدد السور الحديد ۞ والباقي عشر منه لا يزيد ۞

وفي الجامع الكبير للجلال السيوطي من قرأ القرآن في صلاته قايما كان له بكل حرف
عشر حسنات ومن استمع الى كتاب الله عز وجل كان له بكل حرف حسنة
رواه الديلمي عن انس واخرج البخاري في تاريخه والترمذي والحاكم وابن مسعود
مرفوعا من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها
لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف وهذا فيمن يقرؤه
على غير طهارة واما من يقرؤه وهو عليها فله بكل حرف عشر حسنات
ومن قرأه على طهارة فله بكل حرف خمسون حسنة ان لم يكن في حال
صلاته قايما والا فله بكل حرف مائة حسنة ذكر ذلك الشيخ محمد القناوي

في شرح الرسالة فقال ما نصه وجاء من قرأ على غير طهارة كان له بكل حرف عشر
حسنات ومن قرأ على طهارة في غير الصلاة كان له بكل حرف خمسون وان قرأه
في الصلاة قاعدا كان له بكل حرف مائة حسنة والقراءة في المصحف افضل من هذا
كله والظاهر ان الخمسين التي في الصلاة قاعدا افضل كيفية من تلك الخمسين
وقال ابو بكر العسقلاني رأيت الله عز وجل في المنام فاردت ان اسأله عن
افضل الاعمال فاستحيت فقال اتريد ان تسألني عن افضل الاعمال قلت نعم
يا رب قال افضل الاعمال تلاوة القرآن فاردت ان اسأله معرب او غير معرب
فاستحيت فقال اردت ان تسأل معربا او غير معرب قلت نعم قال معرب وغير
معرب قال السيوطي في الاتقان المراد بالاعراب معرفة معانيه فاردت
ان اسأله بطهارة ام بغير طهارة فقال تريد ان تسألني بطهارة او بغير
طهارة قلت نعم قال بطهارة او بغير طهارة فاردت ان اسأله بصلاة
او بغير صلاة فقال تريد ان تسألني بصلاة او بغير صلاة قلت نعم يا رب
قال بصلاة وغير صلاة ثم قال تعالى اتدري يا ابا بكر ما للقاري عندي
قلت لا قال بالحرف المطلق عشر حسنات وبالمعرب عشرون حسنة اتدري
كم الحسنة الواحدة قلت لا قال الف رطل ثم قال اتدري كم الرطل الواحد
قلت لا قال الف دانق ثم قال اتدري كم الدانق قلت لا قال الف درهم
قال اتدري كم الدرهم قلت لا قال الف قيراط ثم قال اتدري كم القيراط
قلت لا قال القيراط الواحد وزن جبل احد والظاهر ان هذا كله في غير
ما ورد فيه انه يعدل القرآن او نصفه او ثلثه او ربعه او نحو ذلك
فقد اخرج الشيخان عن انس مرفوعا ان لكل شيء قلبا وقلب القرآن
يس ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات
واخرج القضاعي عن ابي هريرة مرفوعا ان لكل شيء قلبا وقلب القرآن
يس ومن قرأ يس يريد بها وجه الله عز وجل غفر الله له واعطي

ص

من الاجر كانما قرأ القرآن اثنى عشر مرة قال بعض العلماء من قرأ يس في قلب
الليل بحضور قلب فقد جمع له بين ثلاث قلوب قلب القرآن وقلب الليل
وقلبه فاذا دعي عقب ذلك استجيب له واخرج الدارمي باسناد صحيح مرفوعا
من قرأ يس في صدر النهار قضيت حوائجه واما حديث يس لما قرأت
له فلا اصل له وفي الحديث الفاتحة تعدل ثلثي القرآن بكسر الدال وضمها
من باب نصر وضرب وعدل الثلثين بالكسر مثله من جنسه او قدره
وبالفتح ما يقوم مقامه من غير جنسه وفي الحديث اذا زلزلت تعدل
نصف القرآن وفي الحديث قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقل
يا ايها الكافرون تعدل ربع القرآن واخرج البخاري عن ابي سعيد الخدري
وقتادة بن النعمان ومسلم عن ابي الدرداء مرفوعا ايعجز احدكم ان يقرأ
في ليلة ثلث القرآن قالوا وكيف قال قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن
اي تساويه قال ابن رشد والذي عندي في معنى قوله عليه الصلاة والسلام
قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن ان ما رتب من الثواب على ختم ثلثه
رتب لها اي لأن معانيه آيلة الى ثلاث علوم علم التوحيد وعلم الشرائع
وعلم الآخرة والباقي كالقصص توابع وهي تشتمل على التوحيد الذي هو
اصل للقسمين الآخرين واشرفهما فلهذا قال تعدل ثلث القرآن اي ثلث
الاصول منه وليس معناه ان من قرأها وحدها يكون له مثل ثواب
ثلث ختمة ولو كان معناه ذلك لآثر العلماء قراءتها على قراءة السور
الطوال بل اقتصروا على قراءتها دون سائر القرآن ولم يفعلوا وقد اجمعوا
على ان قراءتها ثلاث مرات لا يساوي في الاجر ثواب ختمة وهذا
كالثواب المرتب على الصلاة اكثره للنية وباقيه لغيرها من قيام وغيره

لحديث نية المؤمن خير من عمله قال الاجهوري قلت قال الابي ما انكره ابن
رشد حكاه ابن السيد عن الفقهاء والمفسرين وهو الاظهر وقال بعضهم
بل تعدل ثلث القران حقيقة حتى ان من كررها ثلاث مرات يكون له
ثواب قراءة ختمة اي من غير تضعيف قال ابن عربي ظهر لبعض اهل
المكاشفة صور سور القران فساطيط مائة وثلاثة عشر وكان اميا
فقال كنت اسمع ان القران مائة واربعة عشر صورة فقيل له قل هو
الله احد لا يسعها السموات والارض وانما يوثر العلماء قراءتها على السور
الطوال وعلى ساير القران لان المطلوب بالقراءة الثواب والتدبر والاتعاظ
والاقتباس والاحكام ويجري هذا في جميع ما ورد من السور والظاهر ان
هذا كله في غير ما يقرا في رمضان لان النفل فيه بفريضة في غيره والفريضة
فيه بسبعين فريضة فيما سواه واخرج الديلمي باسناد ضعيف عن ابن عمرو
ابن العاصي مرفوعا اقرا القران ما نهاك واذا لم ينهك فلست تقروه اي
اقراه ما دمت موثرا بامره منتهيا عن المعصية بنهيه وزجره والا
فانك وان قرائته كانك لم تقراه لاعراضك عن متابعته فلم تظفر بفوايده
وعوايده فيعود حجة عليك وخصما لك ولهذا قالت عايشة لرجل
كان يقرا بسرعة ان فلانا ما قرا القران ولا سكت وفي الحديث القران
شافع مشفع اي مقبول الشفاعة وصادق مصدق من لم يشفع له
القران يوم القيمة اكبه الله في النار على وجهه وفي رواية ابن حبان وغيره
من جعله امامه قاده الى الجنة بفتح همزة امام اي من اقتدا به بالتزام
احكامه ومن جعله خلفه ساقه الى النار قال الاجهوري ظاهره مشكل
لانه يقتضي ان سلامة كل انسان من سقوطه على وجهه في النار

بشفاعة

بشفاعة القران وليس كذلك وان حمل على انه في اهل القران خاصة كان
قريبا واخرج مسلم عن ابي امامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اقروا القران فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه اي لقاريه بان يتمثل
بصورة يراه الناس كما يجعل الله الاعمال العباد صورة ووزنا لتوضع
في الميزان وعن النواس بن سمعان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يوتى بالقران يوم القيمة واهله الذين كانوا يعملون به في الدنيا تقدمه
البقرة وال عمران يحاجان عن صاحبهما اي يدفعان عنه النار او الزبانية
او بالدلالة على سعيه في الدين ورسوخه في اليقين واخرج مسلم عن عايشة
مرفوعا الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة والذي يقرا القران ويتعتع فيه
وهو عليه شاق له اجران واخرج ابو داود والنسايي عن انس مرفوعا مثل المومن
الذي يقرا القران كمثل الاترجة بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد
الجيم ويقال الترنجة بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم ريحها طيب وطعمها
طيب ومثل المومن الذي لا يقرا القران كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها
ومثل الفاجر وفي رواية احمد والشيخين وابن عدي ومثل المنافق الذي يقرا
القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي لا يقرا القران
كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ومثل جليس الصالح كمثل صاحب المسك ان
لم يصبك منه شي اصابك من ريحه ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير بكسر
الكاف وسكون التحتية وهو ما ينفخ الحداد ان لم يصبك من شرره اصابك
من دخانه قال سيدي عبد الوهاب الشعراني في مناقب العارف بالله
تعالى سيدي محمد الحنفي كانت ام سيدي محمود زوجة الشيخ رضي الله عنه تقول
اهدت لنا امراة اترنجة صفرا فوضعناها عندنا فانقطع الجان الذين

كانوا يقراون على سيدي علي مذهب ابي حنيفة فلما اكلناها جاوا فقال لهم سيدي
ما قطعكم عن المجي فقالوا لا نقدر على رايحة الاترج ولا نقدر ندخل بيتا هو
فيه فكان سيدي محمد يامر من نزل عنده الجان بان يضع في بيته الاترج
ويعمل منه بحا ويحفظها عنده لمن عرض له عارض في غير زمن الاترج
وشكى قوم الى نبيهم سوء اخلاق اولادهم فاوحى الله ان يامرهم باكل
الاترج وقال الغزالي في الاحيا اوحى الله اليه ان يامرهم باكل السفرجل
قال الذهبي ومن اكل الاترج ليلا فاصابه الحول في عينه فلا يلومن
الا نفسه وكان المصطفى يحب النظر الى الاترج وهو بضم الهمزة وتشديد
الجيم فاكهة معروفة الواحدة اترجة وفي لغة ضعيفة اترنج قال الازهري
والاولى هي التي تكلم عليها الفصحاء وارتضاه النحويون وانما شبه النبي
عليه الصلاة والسلام المومن الخاص بالاترجة لان الشيطان يهرب
عن قلب المومن القاري للقران كما ان الجن تهرب من المحل الذي فيه
الاترج فناسب ضرب المثل به بخلاف ساير الفواكه وواقعة الشيخ محمد
الحنفي هذه تقدمت لمن قبله فقد روي عن ابي الحسن عن ابن الحسين
الخلعي نسبة الى بيع الخلع وهو من اصحاب الشافعي وقبره معروف
بالقرافة باجابة الدعاء وكان يقال له انه قاضي الجن انما اخبرانهم كانوا
ياتون اليه ويقرون عليه وانهم ابطوا عنه جمعة ثم اتوه فسالهم عن
ذلك فقالوا انه كان في بيتك شي من الاترج وانا لا ندخل بيتا هو فيه
توفي في شوال سنة ثمانية واربعين واربعماية ثم قال

ايآته من الالوف ستة ... ومن المايين ستة او خمسة
وهي بعدد درجات الجنة ... درجة ترقى بكل آية

واقول

واقول قال الطرسوسي القران ستة الاف آية وخمسماية آية منها
خمسة الاف في التوحيد وقال ابن عباس جميع آي القران ستة الاف آية وستماية
وستة عشر آية واجمعوا على ان عدد آي القران ستة الاف آية ثم اختلفوا
هل زاد فمنهم من قال لم يزد ومنهم من قال يزيد مايتي آية واربع آيات وقيل
واربع عشرة وقيل وتسعة عشرة وقيل وخمس وعشرين وقيل وست وثلاثين
وقيل يزيد خمسماية آية وقيل ثمانماية وستة عشر آية وقال ابو الحسن المالكي
آيات القران ستة الاف وثمانماية وستة وستون آية الف منها امر والف منها نهي
والف منها وعد والف منها وعيد ومايه دعاء وتسبيح وستة وستون ناسخ
ومنسوخ وفي الحديث ما من موضع يتلى فيه القران الا تنزل الملايكة
سبعين مرة في الساعة ايها الناس ان القرآن ستة الاف آية وثمانماية وستة
وستون منها الف امر والف منها نهي والف منها وعد والف منها وعيد والف
منها امثال والف منها قصص واخبار وخمسماية حلال وحرام ومايه منها
تسبيح وتقديس وستة وستون منها ناسخ ومنسوخ كل آية فيها قنطار من
الاجر والقنطار فيه ماية رطل والرطل فيه ستة عشر اوقية والاوقية اربعون
درهما والدرهم فيه قيراطان والقيراط اكبر من جبل احد وقيل عدد درج الجنة
عدد حروف القران فمن اكمل القران كان اعلى اهلها منزلة واخرج الديلمي
في مسند الفردوس من طريق الفيض بن وثيق عن ابن عباس درج الجنة على
قدر آي القران لكل آية درجة فتلك ستة الاف ومايتا آية وستة عشر آية ما بين
كل درجتين ما بين السما والارض قال ابن معين الفيض كذاب خبيث
وذكر ابو حفص عمر بن عبد المجيد القرشي عن ابن عباس مرفوعا درج الجنة على عدد آي
القران لكل آية درجة فتلك ستة الاف ومايتا آية وستة عشر آية بين كل درجتين

مقدار ما بين السماء والأرض فينتهي به الى عليين لها سبعون الف ركن
وهي ياقوتة تضيء مسيرة ايام وليالي وفي الشعب للبيهقي من حديث عايشة
مرفوعا عدد درج الجنة عدد آي القران ومن دخل الجنة ممن اهل القران
اي العاملين به لا من قراه وهو يلعنه فليس فوقه درجة اي لانه
في اعلاها فيكون مع الانبياء وذا من خصايص القران قال الحاكم اسناده
صحيح لكنه شاذ واخرجه الآجري في حملة القران من وجه آخر مرفوعا قال
الخطابي من استوفى جميع القران استوفى اقصى درج الجنة في الآخرة
ومن قرا جزءا منه كان رقيه في الدرج على قدر ذلك والمراد انه حفظه
عن ظهر قلب لا انه قراه في خط المصحف ولم يحفظه وفي الحديث ان درج
الجنة على عدد ايات القران فيقال لقاري القران اقرا وارق ورتل
كما كنت ترتل في دار الدنيا فان منزلتك عند آخر آية كنت تقروها
في دار الدنيا وعن بريدة قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول
ان القران يلقى صاحبه يوم القيمة حين ينشق عنه القبر كالرجل الشاحب
يقول له هل تعرفني فيقول ما اعرفك فيقول انا صاحبك اظماتك في الهواجر
واسهرت ليلك الى ان قال فيه ويوضع على راسه تاج الوقار ويكسى
والديه حلتين لا يقوم بهما اهل الدنيا فيقولان لم كسينا هذا فيقال
لهما باخذ ولدكما القران ثم يقال اقرا واصعد في درج الجنة
وغرفها فهو في صعود ما دام يقرا حدرا كان او ترتيلا وهذا يفيد
ان من قرا القران كله تكون منزلته في الدرجة العليا فيكون في درجته
عليه الصلاة والسلام وهذا يرده خبر الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا
سلوا الله لي الوسيلة وهي اعلا درجة في الجنة لا ينالها الا رجل واحد

وارجو ان اكون انا هو الا ان يقال ان القران بعدد الدرج التي للمؤمنين
غير الانبياء ودرج الانبياء فوق ذلك ويفيد ايضا ان من حفظ بعضه
في الدنيا وبعضه في البرزخ لا يرقى الا بقدر ما حفظ في الدنيا وهو ظاهر
وان افتى الشمس الرملي بانه يدخل فيه من قرا في الدنيا بعضه وقرا
في البرزخ باقيه لما ورد ان اولاد المؤمنين يعلمون القران في البرزخ واخرج
ابن ابي الدنيا عن يزيد الرقاشي قال بلغني ان المؤمن اذا مات وقد بقي شيء من
القران عليه لم يتعلمه بعث الله اليه ملايكة يحفظونه ما بقي عليه منه حتى
يبعث من قبره واخرج ابو الحسن بن بشر من طريق عطية العوفي عن ابي
سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا القران ثم مات قبل
ان يستظهره اتاه ملك يعلمه في قبره ويلقى الله وقد استظهره واخرجه
ايضا ابو القاسم الازهري والسلفي قال الحسن بلغني ان المومن اذا مات ولم يحفظ
القران امر حفظته ان يعلموه القران في قبره حتى يبعثه الله يوم القيمة مع
اهله وقال ابن عباس المؤمن يعطى مصحفا في قبره يقرا فيه وروى الحافظ
ابو العلا الهمداني في النوم بعد موته وهو في مدينة جدرانها وحيطانها
كلها كتب فسيل عن ذلك فقال سالت الله تعالى ان يشغلني بالعلم كما كنت اشتغل
فانا اشتغل بالعلم في قبري واخرج ابن منده وفي سنده ضعيف وابو احمد
الحاكم عن طلحة بن عبيد الله بن عمر بن جرير قال سمعت قراءة من القبر
ما سمعت احسن منها فجيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فقال ذلك عبد الله الم تعلم ان الله قبض ارواحهم فجعلها في قناديل من زبرجد
وياقوت ثم علقها وسط الجنة فاذا كان الليل ردت اليهم ارواحهم فلا
تزال كذلك حتى اذا طلع الفجر ردت ارواحهم الى مكانها الذي كانت فيه

واخرج ابن منده عن ابي النصر النيسابوري الحفار وكان صالحا ورعا قال
حفرت قبرا فانفتح بجنبه قبر آخر فنظرت فيه فاذا انا بشاب حسن الوجه حسن
الثياب طيب الريح جالس متربعا وفي حجره كتاب مكتوب بخضرة احسن ما رايت
من الخطوط وهو يقرا القرآن فنظر الشاب الي فقال اقامت القيامة قلت لا
فقال اعد المدرة الي موضعها فاعدتها الي موضعها فان قلت يعارض هذا
حديث ان اهل الجنة لا يقرون فيها غير طه ويس اجيب بانه محمول علي ما يكون
من القراءة بعد قراءة الصعود في الدرجات فان قلت ينافي كون درجات
الجنة بعدد ايات القرآن ما اخرجه ابن مردويه عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا الجنة مائة درجة ما بين كل درجة كما بين السماء والارض وما اخرجه
احمد وابو يعلي عن ابي سعيد مرفوعا الجنة مائة درجة ولو ان العالمين
اجتمعوا في احداهن وسعتهم اجيب بان درجاتها الكبار مائة وفي ضمن كل
درجة منها درجات صغار كثيرة واما علي رواية ابي حفص فالمائة درجة
داخلة في ستة الاف لان ذكر القليل لا ينفي الكثير وبان المائة خاصة بالشهدا
فقد اخرج احمد والبخاري عن ابي هريرة مرفوعا ان في الجنة مائة درجة
اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض
فاذا سالتم الله فاسلوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلي الجنة وفوقه عرش
الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة وقال ابن عباس درجات العلماء فوق المومنين
بسبعمائة درجة ما بين الدرجة والدرجة خمسمائة عام واخرج الطبراني
والبيهقي عن ابن عباس مرفوعا اشراف امتي حملة القرآن اي حفاظه المواظبون
علي تلاوته العاملون باحكامه واصحاب الليل اي الذين يحيونه بالتهجد
ونحوه فمن حفظ القرآن فقراه وقام الليل فهو الاشرف ودونه من

اتصف

اتصف باحدهما فقط ومدحهم الله تعالي كبقية الامم بقوله ثم اورثنا الكتاب
اي حكمنا بتوريث القرآن من المصطفي الذين اصطفينا من عبادنا اي جميع
مومني الامة فضلهم الله علي ساير الامم فمنهم ظالم لنفسه اي مقصر في العمل به
حتي صارت سياته اكثر من حسناته خلافا لمن قال هو الكافر والمنافق لانه
تعالي قال الذين اصطفينا من عبادنا وقال جنات عدن يدخلونها والكافر لم
يصطفه الله ولا يدخل الجنة وان كان كثير من كفار اليهود والنصاري يقرونه
قال مالك قد يقرا القرآن من لا خير فيه ومنهم مقتصد اي مستوية حسناته
وسياته ومنهم سابق بالخيرات اي زايدة حسناته علي سياته فسبق الظالم
والمقتصد في الدرجات بسبب الخيرات التي عملها هكذا فسر الحسن الثلاثة وهو
معني قوله صلي الله عليه وسلم اما الذين سبقوا فاولئك يدخلون الجنة بغير حساب
واما الذين اقتصدوا فاولئك يحاسبون حسابا يسيرا واما الذين ظلموا انفسهم
فاولئك يحبسون في طول المحشر ثم يتلقاهم الله برحمته رواه احمد والحاكم
وقال عمر بن الخطاب بعد ان قرا هذه الاية قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له وفي الحديث من زادت
حسناته علي سياته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته
وسياته فذلك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن اذنبت نفسه فهو الذي يشفع
فيه بعد ان يعذب وقال ابو ثابت ذهب علقمة الي الشام فلما دخل المسجد قال اللهم
ارحم غربتي وآنس وحدتي ويسر لي جليسا صالحا فجلس الي ابي الدرداء
فقال ابو الدرداء ممن انت قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم او منكم صاحب السر الذي
لا يعلمه غيره يعني حذيفة بن اليمان قال بلي قال اليس فيكم او منكم صاحب السر
الذي اجاره الله من الشيطان علي لسان نبيه صلي الله عليه وسلم يعني عمار بن ياسر

فانه لقيه الشيطان فصارعه فصرعه عمار ثم جعل يرمي انفه بحجر كان معه
قال بلي قال اليس فيكم او منكم صاحب السواك او الوساد يعني عبد الله بن
مسعود قال بلي ثم قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ثم اورثنا
الكتاب الذي اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم
سابق بالخيرات قال يعني هذا السابق فيدخل الجنة بغير حساب واما المقتصد
فيحاسب حسابا يسيرا واما الظالم فيحبس في المقام ويوبخ ويقرع ثم يدخل
الجنة فهم اي الظالمون انفسهم الذين قالوا الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور
شكور وفي لفظ آخر واما الذين ظلموا انفسهم فاولئك الذين يحبسون في طول
المحشر ثم هم الذين يتلقاهم الله برحمته فهم الذين يقولون الحمد لله الذي اذهب عنا
الحزن الي قوله لغوب وفي رواية والظالم يحبس في طول المحشر حتي يظن انه لن
ينجو فتناله الرحمة ويدخلون الجنة فهم الذين قالوا الحمد لله الذي اذهب عنا
الحزن والحساب اليسير هو السهل الهين اخرج الشيخان عن عايشة قالت قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم من حوسب يوم القيمة عذب فقلت اليس قد قال
الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال ليس ذلك الحساب انما ذلك العرض اي
يعرض علي من اخذ كتابه بيمينه عمله ثم يتجاوز عنه وفي حديث ابي هريرة
انه يحبس علي الصراط اربعين سنة ثم يدخل الجنة من نوقش الحساب عذب
اي من استقصي في محاسبته وطولب بالجليل والحقير اداه ذلك الي العذاب كما
صححه النووي بدليل قوله في الرواية الأخري من نوقش المحاسبة هلك او هو
عينه العذاب كما قال البغوي عذب بذلك لكنه محتمل للاحتمالين بجعل الباء
اصلية عذب او سببية قال جعفر الصادق قدم الظالم ليخبر انه لا يتقرب
اليه الا بصرف رحمته وكرمه وان الظلم لا يؤثر في اصطفايه اذا كانت هناك

عناية اي قدم الظالم لتاكيد الرجا في حقه ليلا ييس من رحمة الله ثم ثني
بالمقتصدين لانهم بين الخوف والرجا ثم ختم بالسابقين ليلا يامن احد مكر الله
وكلهم في الجنة بحرمة كلمة الإخلاص لا اله الا الله محمد رسول الله واما قوله تعالي
باذن الله فمعناه بارادته ذلك اي ايراثهم الكتاب هو الفضل الكبير جنات عدن
اي اقامة يدخلونها الثلاثة يحلون فيها من اساور من ذهب ولؤلؤا اي مرصع
في الذهب ولباسهم فيها حرير وقالوا الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن اي جميع
الهم كخوف العاقبة وطلب المعاش كالماكول والملبوس ان ربنا لغفور اي للذنوب
شكور اي للطاعات الذي احلنا دار المقامة من فضله اي انزلنا دار الاقامة
من انعامه وتفضله اذ لا واجب عليه لا يمسنا فيها نصب اي تعب ولا يمسنا
فيها لغوب اي اعيا من التعب واخرج ابن ابي حاتم والبيهقي عن عبد الله بن ابي اوفي
قال قال رجل يا رسول الله ان النوم مما تقر به اعيننا في دار الدنيا فهل في الجنة
نوم قال فاراحتهم فعظم ذلك علي النبي صلي الله عليه وسلم وقال ليس فيها لغوب
كل امرهم راحة فنزل لا يمسنا فيها نصب ولا يمسنا فيها لغوب واخرج تمام في فوايده
عن ابي امامة الباهلي مرفوعا اقروا القرآن فان الله تعالي لا يعذب قلبا وعي
القرآن اي حفظه وتدبره فمن حفظ لفظه وضيع حدوده فهو غير واع له
وحفظ القرآن فرض كفاية واذا اشتغل الانسان بالقراة اعطاه الله افضل
ما يعطي السايلين لخبر الترمذي وقال حسن عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلي الله
عليه وسلم يقول الرب سبحانه وتعالي من شغله القرآن وذكري عن مسيلتي اعطيته
افضل ما اعطي السايلين وفضل كلام الله تعالي علي ساير الكلام كفضل الله
تعالي علي ساير خلقه فان قلت يعارضه الحديث الحسن عن سعيد بن مالك
قال جاء اعرابي الي النبي صلي الله عليه وسلم شكي اليه نسيان القرآن فقال يا رسول الله

علمني شيا يحذقني فقال قل لا إله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا وسبحان
الله والحمد لله رب العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فعدهن
في يده ثم ضم اصابعه خمسا فقال يا رسول الله هولاء لربي فما لي قال قل اللهم
اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني فعدهن في يده خمسا وضم اصابعه
فقال صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد ملأ يديه خيرا فانه يدل على ان الثنا على
الله تعالى لا يكتفي به عن المسألة لان الثنا عليه يقصد به تحصيل الثواب
مطلقا والدعاء يقصد به مطلوب الداعي وقد قال تعالى ادعوني استجب لكم
الآية مع انه ينبغي للداعي ان يبدا بالثناء على الله تعالى والصلاة والسلام على
نبيه صلى الله عليه وسلم ثم يدعو كما في الحديث الحسن الصحيح ان المصطفى سمع
رجلا يدعي ولم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عجل
هذا اي اتى بدعاء خال عن شرطه ثم دعاه فعلمه اجيب بانه اذا اشغل نفسه
بالثناء قاصدا به حاجته قام مقام الدعاء وكان ابلغ منه كما سيل بعض التابعين
عما ورد في الحديث افضل ما دعاني به عبدي لا إله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد فقيل كيف كان هذا دعاء وهو صرف ذكر فقال هو دعاء
ايضا الحديث من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين
ثم نقل هذا الجواب لبعض السلف فقال هو كما قال فان الثناء على الكريم
سوال وطلب فقيل هو عرف مثله قال تعلم قول امية بن ابي الصلت اي الذي
ادرك البعثة ولم يومن في مدح عبد الله بن جدعان بضم الجيم التيمي الذي
ادرك البعثة ولم يومن ايضا كان كريما يذبح في داره كل يوم جزورا وينادي مناديه
من اراد الشحم واللحم فعليه بدار ابن جدعان لما جاء اليه يطلب نايله فقال
أأذكر حاجتي ام قد كفاني   وفاوك ان سيمتك الوفاء

اذا اثنى عليك المرء يوما   كفاك من تعرضه الثناء
كريم لا يغيره صباح   عن الخلق الجميل ولا مساء
ينادي الريح تكرما ومجدا   اذا ما الضب اجحره الشتاء
فارضك كل مكرمة بناها   بنو تيم وانت لها سماء
واخرج النساي عن الحسن بن الحسن بن علي انه لما زوج عبد الله بن جعفر بنته
قال لها ان نزل بك امر فاستقبليه بان تقولي لا إله الا الله الحليم اي الذي
يؤخر العقوبة مع القدرة الكريم اي الذي يعطي النوال بلا سوال
سبحان الله رب العرش العظيم اي الذي لا يعظم عليه شي الحمد لله رب العالمين
فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا حزبه امر بحاء مهملة وزاي
فموحدة مفتوحة اي هجم عليه ونزل به هم او غم قال الحسن فارسل الي
الحجاج فقلتهن فقال والله لقد ارسلت اليك وانا اريد قتلك فلانت
اليوم احب الي من كذا وكذا فسل حاجتك فهذا ذكر وليس بدعاء لازالة
حزن او كربة فهو كان يذكره بنية الحاجة وان لم يقصد بالثناء التعرض
للدعاء كان له الثواب ولم يدل بمطلقه على ان له مطلوبا معينا دنيويا
او اخرويا ولهذا قال الاعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم هولاء لربي فما لي اي
هولاء الكلمات لتعظيم الرب فما يكون مطلوبي فعلمه الكلمات الاخر واذا
لم يقصد السايل بالثناء شيا خاصا اعطي افضل ما يعطي السايلون فان
قصد شيا خاصا اعطي افضل ما يكون من هذا النوع وليس المراد اشتغاله
بذكره في ابتداء توجهه للسوال قال البيضاوي في ثناء ايوب لطف السوال
حيث ذكر نفسه بما يوجب الرحمة وربه بغاية الرحمة ولم يصرح بالمطلوب
وكان روميا وهو ابن عيص بن اسحاق استباه الله وكثر اهله وماله

وابتلاه بهلاك اولاده لهدم بيت عليهم وذهاب امواله والمرض في بدنه
لا ينفر لطبع الناس منه ولم يكن جذاما ثمانية عشر سنة او ثلاث عشرة سنة
او سبعة وسبعة اشهر وسبع سلعات روي ان امراته ماخير بنت ميشا
ابن يوسف او رحمة بنت افراثيم بن يوسف قالت له يوما لو دعوت الله فقال
كم كانت مدة الرخاء فقالت له ثمانين سنة فقال استحي من الله ان ادعوه
وما بلغت مدة بلاي مدة رخاي وذهبت في حاجة فابطات فحلف ان يضربها
مائة ضربة فقال الله وخذ بيدك ضغثا اي حزمة صغيرة من حشيش
او قضبان فاضرب به ولا تحنث فاخذ مائة عود فضربها بها ضربة
واحدة وهي رخصة باقية في الحدود وذكر الله ثناه بقوله وايوب اي
اذكر ايوب اذ نادى ربه اني اي باني مسني الضر اي الشدة وفيه اظهار
للافتقار لان عدم المبالاة بالبلا مقاواة للمقدور وانت ارحم الراحمين
فاستجبنا له اي نداه فكشفنا ما به من ضر بالشفا من مرضه اي قيل اركض
برجلك اي اضرب بها الارض فضربها فنبعت عين ماء فقيل هذا مغتسل
بارد اي ما تغتسل به وشراب اي تشرب منه وقيل نبعت عينان حارة
وباردة فاغتسل من الحارة وشرب من الاخرى فذهب عنه كل داء كان بظاهره
وباطنه واتيناه اهله اي اولاده الذكور والاناث بان احيوا له وكل
من الصنفين ثلاث او سبع ومثلهم معهم اي ولد له عددهم من
زوجته وزيد في شبابها وحكي ان عجوزا تعرضت لسليمان بن عبد الملك
بجرذان والجرذان هم الفران الكبار فقالت يا امير المومنين مشت
جرذان بيتي على العصا فقال لها لطفت بالسوال لاجرم لاردنها
تثب وثب الفهود وملا بيتها حبا قال في القاموس والجرذ بالذال

المعجمة

المعجمة جمع جرذ بوزن صرد ضرب من الفار وقوله على العصا متعلق بقدر
تتوكا على العصا ولا شك ان مثل هذا بل احرى يجري في ثنا يونس بن متى اسم ابيه
لا امه كما قال ابن حجر في قوله تعالى وذا النون اي اذكر صاحب الحوت يونس اذ ذهب
مغاضبا اي من قومه اي غضبانا عليهم مما قاسى منهم مهاجرا عنهم قبل ان يوذن
له في الهجرة وواعدهم بالعذاب بعد اربعين ليلة فقالوا ان راينا اسباب الهلاك
آمنا بك فلما مضى خمس وثلاثون ليلة اطبقت السماء غيما اسود يدخن دخانا
شديدا ثم نزل حتى صار بينه وبين مدينتهم قدر ثلث ميل وهي نينوى
بكسر النون الاولى وفتح الثانية وقيل بضمها وهي على شاطي دجلة في ارض الموصل
فطلبوا يونس فلم يجدوه وكان عادة الانبياء اذا واعدت قوما بالعذاب
خرجت عنهم فلبسوا المسوح وخرجوا الى الصحراء بانفسهم ونسايهم واولادهم
ودوابهم وفرقوا بين كل والدة وولدها وتابوا وقالوا امنا بما جاء يونس
اللهم ان ذنوبنا قد عظمت وجلت وانت اعظم منها واجل فافعل بنا ما انت
اهله ولا تفعل بنا ما نحن اهله فصرف عنهم العذاب يوم عاشوراء وكان يوم
جمعة وكان يونس عليه السلام ينتظر عذابهم فلم ير شيا فقيل له ارجع الى قومك
قال كيف ارجع اليهم فيجدوني كذابا وكان في شرعهم ان من كذب قتل فظن ان لن
نقدر عليه اي نقضي عليه ما قضينا من حبسه في بطن الحوت او نضيق عليه
بذلك قال معاوية لابن عباس اغرقتني ايات القران ولا نجاة الا بك
يا ابن عباس كيف يقول الله تعالى عن يونس فظن ان لن نقدر عليه فقال
هو من القدر لا من القدرة اي فظن ان لن نقدر عليه بضم النون فذهب
الى البحر ومعه امراته وابناه له فجاته مركب واراد ان يركب فيها
فقدم امراته فحال الموج بينه وبين المركب فذهبت المركب وغرقت

امرأته وجاءت موجة اخري فاخذت ابنه الاكبر وجاء ذيب فاخذ ابنه
الأصغر فبقي فريد افجاءت مركب اخري فركبها فوقفت في لجة البحر فقال
الملاحون هنا عبد هرب من سيده تظهره القرعة نغرقه خير من ان يغرق
الكل والا لم يحصل وقوف السفينة بغير سبب ظاهر فخرجت القرعة عليه
ثلاثا فقال انا الآبق الهارب ورمي بنفسه في البحر وقيل القوه فيه
فابتلعه الحوت قال ابن مسعود فذهب به الي قرار الأرض السابعة فسمع
تسبيح الحصا فنادي في الظلمات اي ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة بطن الحوت
ان لا إله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اي لنفسي في ذهابي
من بين قومي بلا اذن وعن ابن عباس ان المصطفي قال لقد كان دعاء اخي
يونس عجبا اوله تهليل واوسطه تسبيح وآخره اقرار بالذنب لا اله الا
انت سبحانك اني كنت من الظالمين ما دعي به مهموم ولا مغموم
ولا مكروب ولا مديون في يوم ثلاث مرات الا استجيب له واخرج احمد
والترمذي والشيخان والنسائي والحاكم والبيهقي والضياء عن سعد
مرفوعا دعوة ذا النون اذ دعا بها وهو في بطن الحوت لا إله الا
انت سبحانك اني كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم في شيء
قط الا استجاب الله له واخرج الحاكم عن سعد بن ابي وقاص
مرفوعا هل ادلكم علي اسم الله الاعظم دعا يونس لا إله الا انت
سبحانك اني كنت من الظالمين وايما مسلم دعا به في مرضه
اربعين مرة فمات في مرضه ذلك اعطي اجر شهيد وان بري
بري مغفورا له اي وصلي عليه سبعون الف ملك قال اليافعي
ومن كتبه في رق ظبي وعلقه في وسطه ونام فانه لا يستيقظ

حتي

يكتب للنوم قليل

حتي يقلع عنه الكتاب وهذا يصلح للمريض ومن طال سهره لخوف فاستجبنا
له ونجيناه من الغم اي بتلك الكلمات اي بان قذفه الحوت الي الساحل بعد ان
مكث في بطنه اربع ساعات او ثلاثة ايام او سبعة او عشرين او اربعين
وكذلك ننجي المؤمنين اي كما خلصناه من الغم نخلص المؤمنين من كربهم
اذا استغاثوا بنا مخلصين وعن ابي هريرة مرفوعا اوحي الله سبحانه وتعالي
الي الحوت ان خذه ولا تخدش له لحما ولا تكسر له عظما فاخذه ثم هوي به
الي مسكنه في البحر فلما انتهي به الي اسفل البحر سمع يونس حسا اي صوتا
فقال في نفسه ما هنا فاوحي الله تعالي اليه ان هذا تسبيح دواب البحر
فسبح في بطن الحوت فسمع الملايكة تسبيحه فقالوا يا ربنا نسمع صوتا
ضعيفا بارض غريبة وفي رواية صوتا معروفا في مكان مجهول فقال
ذلك عبدنا يونس عصاني فحبسته في بطن الحوت فقالوا العبد الصالح
الذي كان يصعد اليك منه كل يوم وليلة عمل صالح قال نعم فشفعوا
له عند ذلك فامر الحوت فقذفه بالساحل قال ابن عباس نودي الحوت
انا لم نجعل لك يونس قوتا وانما جعلنا بطنك حرزا له ومسجدا وروي
ان الحوت سار مع السفينة رافعا رأسه يتنفس فيه يونس ويسبح حتي
انتهي الي البر فلفظه وقد صار بدنه كبدن الطفل حين يولد فانبت
له شجرة القرع تظله باوراقها وهي بساق علي خلاف العادة في القرع
معجزة له لان الذباب لا يجتمع عندها قيل للمصطفي انك لتحب القرع
قال اجل هي شجرة اخي يونس وكان ياتيه وعلة صباحا ومساء
يشرب من لبنها حتي قوي فنام ثم استيقظ وقد يبست الشجرة
واصابه حر الشمس فحزن حزنا شديدا وبكي فارسل الله اليه جبريل

فقال له تحزن على شجرة ولا تحزن على مائة الف من امتك قد اسلموا
وتابوا فخرج يونس فلقي غلاما فقال له من انت يا غلام قال من قوم يونس
قال فاذا رجعت اليهم فقل لهم اني قد لقيت يونس فقال تعلم انه ان لم
تكن لي بينة قتلت لان من كذب عندهم يقتل فقال تشهد لك هذه
البقعة وهذه الشجرة فقال تشهدان لي قالتا نعم فرجع الى الملك
وقال اني لقيت يونس فامر الملك بقتله يظن كذبه فقال ان لي بينة
فارسلوا معي فارسلوا فاتى البقعة والشجرة وقال اشهدا كما يونس قالتا
نعم فقالوا للملك شهد له الارض والشجرة فاخذ الملك بيد الغلام
واجلسه في مجلسه وقال انت احق بهذا المكان مني فاقام الغلام امرهم
اربعين سنة وقوله تعالى وارسلناه الى مائة الف او يزيدون معناه
ارسلناه بعد خروجه من بطن الحوت كقبل ابتلاع الحوت له الى قومه
بنينوى في ارض الموصل قال الفرا واو بمعنى بل يزيدون اي عشرين
او ثلاثين او سبعين الفا وقال سيبويه هي لتخيير الناظر اي اذا نظر اليهم
قال هم مائة الف او يزيدون وقوله تعالى ومتعناهم الى حين معناه
الى وقت فراغ اعمارهم وقيل الى يوم القيمة فيكونون باقين احيا
وسترهم الله تعالى عن اعين اكثر الناس قال الشيخ محي الدين بن العربي
اجتمعت بجماعة من قوم يونس عليه الصلاة والسلام سنة خمس وثمانين
وخمسمائة بالاندلس حيث كنت فيه وقست اثر رجل واحد منهم
في الارض فرأيت طول قدمه ثلاثة اشبار وثلثي شبر ثم قال

ان بعد فطر قال اللهم لك صمت وبك آمنت زد توكلك
عليه جاد على رزقك قد افطرت يكتب مثل من صام المدد

او قال يا عظيم ثنتين اسلك انت الهي لا اله غيرك
اغفر لي الذنب العظيم انه لا يغفر الذنب العظيم كله
الا العظيم من ذنوبه خرج في اثر تاربة سيائته الفرج

واقول عن علي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي اذا امسيت صايما
صوم شهر رمضان فقل عند افطارك اي بعده اللهم لك صمت وبك امنت
وعليك توكلت وعلى رزقك افطرت يكتب لك مثل اجر كل صايم من غير ان
ينقص من اجورهم شي وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افطر يقول اللهم لك
صمت وبك امنت وعلى رزقك افطرت ذهب الظما وابتلت العروق
وثبت الاجر ان شاء الله تعالى وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يصوم فيقول عند افطاره يا عظيم انت
الهي لا اله غيرك اغفر لي الذنب العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم
الا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه علموه عقبكم اي اولادكم فانها كلمة
يحبها الله ورسوله ويصلح بها امر الدنيا والاخرة وقال الاجهوري
وجاء عند كل فطر وسحور سبعة الاف عتيق للغفور ثم قال

كان النبي عند من يفطره يدعو له قبل الصلاة مفطره
برطب فالتمر ما في السنة ايثاره والاكل قدر الحاجة

واقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لمن افطر عنده قال انس افطر نامع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربوا اليه زبيبا فاكل منه واكلنا فلما فرغ
قال اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملايكة وافطر عندكم الصايمون
وفي مسلم كان صلى الله عليه وسلم اذا اكل عند قوم لا يخرج حتى يدعو لهم فدعى
في منزل عبد الله بن بشر بقوله اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم

ودعي في منزل سعد بقوله افطر عندكم الصايمون واكل طعامكم الابرار
وصلت عليكم الملايكة واخرج احمد وابو داود والنسايي عن انس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر علي رطبات قبل ان يصلي فان لم يكن رطبات
فتمرات فان لم يكن تمرات حسي حسوات من ماء بحاء مهملة وسين كذلك
جمع حسوة بالفتح وهي المرة من الشرب وبالضم الجرعة من الشراب بقدر ما تاخذ
اي اخذ غرفات بكفيه من الماء فيسن كون الفطر علي رطب او بسر او عجوة فان
فقده فعلي تمرات فان فقده فعلي ماء زمزم سواء كان بمكة او غيرها خلافا
لقول المحب الطبري يقدم من بمكة ماء زمزم مطلقا فان فقده فعلي ماء غيرها
فان فقده فعلي شيء حلو كزبيب وتين وعسل فان فقده فعلي لبن كما
قال الشبراملسي خلافا لقول القليوبي بتقديم اللبن علي العسل فانه افضل منه
لانهم نظروا للحلو في هذا المحل بعد فقد الماء قيل حكمته كونه غير مدخول
النار وقيل التفاول بالحلاوة لانه يقوي البصر الذي يضعفه الصوم وقال
ابن عون لانه يحبس البول وقيل لانه اسرع وصولا الي الكبد الذي ضعف
بالصوم قال الروياني وصنا افطر علي تمر زيد في صلاته اربعمائة صلاة
وقال انه وجد فيه خبرا صحيحا باسناد صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ويسن
انه يكون ما يفطر عليه وترا وان يكون ثلاثا وان يفطر قبل صلاة
المغرب ولا يصلي حتي ياكل من الطعام حاجته ان اشتاقت نفسه اليه
وحضر او قرب حضوره فتكره صلاتها حينئذ لخبر الشيخين عن انس رضي الله عنه
مرفوعا اذا قدم العشاء اي الطعام وحضرت الصلاة فابدوا به
قبل ان تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا علي عشايكم بكسر العين اي
صلاة المغرب وسماها عشاء مع ان تسميتها بالعشاء مكروه لبيان

الجواز واما خبر ابن ماجة عن جابر مرفوعا لا تؤخروا الصلاة لطعام
ولا لغيره فمحمول ان صح علي من لم يشتغل قلبه بالطعام جمعا بين الاحاديث
فكان ابو الدرداء يقول من فقه الرجل ان يبداء بحاجته قبل دخوله
في الصلاة ليدخل الصلاة وقلبه فارغ ولهذا قال عمر بن الخطاب
وهو علي المنبر ان الرجل ليشيب عارضاه في الاسلام وما اكمل لله تعالي
صلاة قيل وكيف ذلك قال لا يتم خشوعها ولا تواضعها واقباله
علي الله تعالي فيها ومحل الكراهة اذا صلي كذلك وفي الوقت
سعة فان ضاق بحيث لو اكل خرج الوقت لم يجز تاخير الصلاة قال
النووي رضي الله عنه ولاصحابنا وجه انه ياكل ولو خرج الوقت
لان المقصود الصلاة الخشوع فلا يفوته ثم قال

بالخير لا تزال امتي تثبت ... ما عجلت فطرا وسحورا اخرت

اذا
واخرج احمد عن ابي ذر مرفوعا لا تزال امتي بخير ما عجلوا الفطر واخروا
السحور فيسن تعجيل الفطر اذا تحقق الغروب او ظنه بامارة بتناول
شيء ولو بالجماع ان فقد غيره ولو بالماء وان رجي غيره ولو مارا
بالطريق ولا تنخرم مروته به كما يطلب الاكل يوم عيد الفطر قبل الصلاة
ولو مارا بالطريق ويكره تاخيره ان قصده واعتقده فضيلة وما
يفعله الفلكيون من التمكين بعد الغروب بدرجة فمخالف للسنة
وحل افطار باجتهاد وبورد وغيره كما في اوقات الصلاة لا بغير
اجتهاد ولو بظن لان الاصل بقاء النهار واليقين كان يعاين
الغروب احوط ليامن من الغلط وحل تسحر ولو بشك في بقاء
ليل لان الاصل بقاوه فيصح الصوم مع الاكل بذلك ان لم يتبين

غلط لكن ان كان ذلك باجتهاد في بقاء الليل لم يكره او بغير اجتهاد كره
كما قاله المناوي فلو افطر او تسحر باجتهاد وبان غلطه بطل صومه
اذ لا عبرة بالظن البين غلطه خطاؤه ويجب قضاؤه خلافا لقول
الأعمش لا قضاء على من تبين ان تسحره بعد الفجر لانه يقول يجوز
التسحر بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس وان لم يبن صح ولا يجب
السؤال عما بين الغلط وعدمه او افطر او تسحر بلا اجتهاد ولم
يبن الحال صح في تسحره لان الاصل بقاء الليل لا في افطاره فيجب
عليه القضا لان الاصل بقاء النهار فاذا بان الصواب فيهما صح صومهما
او الغلط فيهما لم يصح ولو طلع الفجر الصادق وفي فمه طعام فلم
يبلع شيا منه بان طرحه او امسكه بفمه صح صومه وان سبق الى جوفه
منه شي في الاولى فان سبقه في الثانية افطر ان كان امساكه بلا غرض
والا فلا يفطر اما اذا بلع بكسر اللام شيا منه فيفطر او طلع وهو مجامع
فنزع حالا صح صومه وان انزل لتولده من مباشرة مباحة من حيث
الصوم وان كان زانيا لان النزع ترك الجماع كالو حلف لا يلبس الثوب
وهو لابسه فنزع حالا واولى من ذلك بالصحة ان يحس وهو مجامع
بتباشر الصبح فينزع بحيث يوافق آخر النزع اول الطلوع ومحل الصحة
ان لم يقصد اللذة بالنزع والا بطل صومه فان مكث بعد الطلوع
مجامعا وان لم يعلم بالطلوع الا بعد المكث بطل صومه ولزمته الكفارة
ان علم به وقال ابو حنيفة اذا تسحر او جامع شاكا في طلوع الفجر والفجر طالع
لا كفارة عليه للشبهة لان الاصل بقاء الليل ويأثم ان ترك التثبت
مع الشك لا اثم جناية الافطار ووجب عليه القضاء وان لم يتبين له

شي

شي لا يجب عليه القضا ايضا او غلب على ظنه غروب الشمس وكانت باقية
حال فطره لا كفارة عليه وعليه القضاء واما لو شك في الغروب فلم
يتبين له شي ففي لزوم الكفارة روايتان ومختار الفقيه ابن جعفر
لزومها لان الاصل بقاء النهار بخلاف ما اذا شك في طلوع الفجر عملا
بالاصل في كل محل وقال مالك من اكل شاكا في طلوع الفجر او في الغروب
حرم عليه ووجب عليه القضا ولا كفارة مذ لم يتبين انما كل قبل الفجر
وبعد الغروب والا فلا قضاء عليه ولا كفارة ثم قال

تسحروا فان في السحور به
بركة اي اجرا وتقوية

واقول اخرج احمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجة عن انس
والنسائي ايضا عن ابي هريرة وعن ابن مسعود واحمد ايضا عن ابي سعيد
مرفوعا تسحروا فان في السحور بركة قال في النهاية والصحاح السحور
بفتح السين كصبور اسم لما يؤكل او يشرب في وقت السحر وهو آخر
الليل وبالضم اسم لفعل الفاعل قال في الفتح وهو بفتح السين وضمها
روايتان فان قلنا المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسبه الضم قيل
وهو الصواب لانه بالفتح الطعام والشراب في الفعل لا في الطعام وان
قلنا المراد بها التقوي على الصيام وغيره من اعمال النهار فيناسبه الفتح
وهو رواية الاكثر واخرج ابن ماجة والحاكم وصححه والطبراني والبيهقي
عن ابن عباس مرفوعا استعينوا بطعام السحر بالتحريك على صيام النهار
وبالقيلولة على قيام الليل وهي النوم قبل الزوال وعند المحدثين هي
الراحة قبل الزوال ولو بلا نوم وروي ان رجلا قال يا رسول الله كنت
في الجاهلية صاحب فطنة وذهن فلما اسلمت فقدت ذلك فقال كنت

تنام القايلة قال نعم قال فعد الي ماكنت عليه من نوم القايلة ونوم
النهار يفسد الالوان ويكسل ويورث الأمراض الا في الهاجرة وقالت
عايشة من نام بعد العصر فزال عقله فلا يلومن الا نفسه واجمعت
الأمة على استحباب السحور ويدخل وقته بنصف الليل ويحصل
بقليل المطعوم وكثيره لخبر ابي يعلي عن انس مرفوعا تسحروا ولو بجرعة
من ماء اي شربة واخرج ابن عدي عن علي رضي الله عنه مرفوعا تسحروا
ولو بشربة من ماء وافطروا ولو على شربة من ماء والمقصود من الصوم
ضعف شهوتي البطن والفرج فينبغي تخفيف الأكل في السحور فان زاد
في قدره حتي فاتت حكمة الصوم لم يكن مندوبا بل فاعله ملام وكان
سهل بن عبد الله ياكل في كل خمسة عشر يوما مرة فاذا دخل شهر رمضان
لم ياكل فيه الا اكلة واحدة وكان اذا دخل رمضان يبقي على طهر واحد
الي اخر الشهر وكان بعضهم اذا دخل رمضان طين عليه باب خلوته
وجعل فيها طاقة تسع الرغيف ثم يقول لزوجته القي الي رغيفا
كل ليلة فاذا فرغ رمضان خرج من البيت فتجد زوجته ثلاثين رغيفا
والابريق الذي دخل به ملآن كما هو واخرج مسلم عن عمرو بن
العاص رضي الله عنه مرفوعا فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب
اكلة السحور وهو بالصاد المهملة وصحفه من قال بالمعجمة اي فارق ما بين
صيامنا وصيامهم اكلة قاله عياض روي بضم الهمزة بمعني اللقمة
الواحدة وبفتحها مصدر اي الاكل مرة واحدة قال وهو الأشبه
هنا لأن الثواب في الفعل لا في الطعام قال الحافظ العراقي ولو قيل
الاشبه هنا الضم لم يبعد لأن الفضل يحصل بلقمة واحدة ولا

يتوقف

يتوقف على زيادة قال ابن تيمية وفيه دليل على ان الفصل بين
عبادتين امر مقصود للشارع ولذلك كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يكرهون ترك العمل يوم الجمعة لئلا يصنعوا فيه كما يصنع اليهود
والنصارى في السبت والأحد وقد عدوا من خصايص هذه الأمة
التسحر وتاخيره وتعجيل الفطر واباحة الأكل والشرب والجماع ليلاً
الي الفجر وكان محرما على من قبلهم فيه بعد النوم واباحة الكلام في الصوم
وكان محرما على من قبلهم عكس الصلاة وكان المسلمون في ابتداء الأمر
يصومون رمضان اذا افطروا حل لهم الطعام والشراب والجماع
الي ان يصلوا العشاء او يناموا قبل العشاء فاذا صلوها او ناموا
قبلها حرم عليهم ذلك الي الليلة القابلة قال البراء لما نزل صوم
رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله ثم ان عمر بن الخطاب
واقع اهله بعد ما صلي العشاء فلما اغتسل بكي ولام نفسه ثم اتي
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اعتذر الي الله واليك
من نفسي هذه الخطيئة اني رجعت الي اهلي بعد ما صليت العشاء
فوجدت رايحة طيبة فسولت لي نفسي فجامعت اهلي فهل تجد لي
من رخصة فقال صلى الله عليه وسلم ما كنت جديرا بذلك يا عمر اي حقيقا
به فقام رجال فاعترفوا بمثله فانزل الله تعالى احل لكم ليلة الصيام
الرفث الي نسايكم الرفث الكلام الردي كذكر الجماع ودواعيه
والمراد به الجماع اي يجوز لكم كل ليلة من ليالي الصيام ان تجامعوا
نسايكم وعبر به تقبيحا لما ارتكبوه من الجماع قبل اباحته ولذلك
سماه خيانة وعدي بالي لتضمنه معني الافضا والافضا لغة

المس ببطن الكف ثم بيّن سبب الاحلال وهو قلة الصبر عن النساء
وصعوبة اجتنابهن لكثرة المخالطة وشدة الملامسة فقال هن لباس
اي سكن لكم وانتم لباس لهن اي كل منهما يألف الآخر ويستانس به ويطمئن
اليه والسكن بفتحتين ما يؤلف كالصديق والحبيب والاهل والمنزل قيل
لا يسكن شي الي شي كسكون احد الزوجين الي الآخر وسمي كل واحد من
الزوجين لباسا لتجرده عند النوم واجتماعهما في ثوب واحد عنده
ومع تصاحبهما فيشتمل كل واحد منهما علي صاحبه شبيه اللباس اولان
كلا منهما يستر صاحبه ويمنعه من الفجور جاء في الحديث من تزوج فقد
احرز ثلثي دينه واخرج الطبراني عن مرفوعا من تزوج فقد استكمل
نصف الايمان فليتق الله في النصف الباقي علم الله انكم كنتم تختانون
انفسكم اي تظلمونها بتعرضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب لمجامعتكم
النساء واكلكم وشربكم في الوقت الذي كان عليكم حراما والاختيان ابلغ
من الخيانة كالاكتساب من الكسب واصل الخيانة ان يؤتمن الرجل علي
شي فلا يؤديه كله ويقال للعاصي خاين لانه مؤتمن علي دينه فتاب
عليكم اي قبل توبتكم وتجاوز عنكم وعفي عنكم اي محي ذنوبكم فالان
باشروهن اي حين جاز لكم جماع النساء جامعوهن في ليالي الصوم وسمي بذلك
لتلاصق بشرة كل واحد بصاحبه وابتغوا ما كتب الله لكم اي اطلبوا ما اباحه
الله لكم من الاكل والشرب والجماع في اللوح المحفوظ او اثبته في اللوح
المحفوظ من الولد لانه الحكمة في خلق الشهوة ومشروعية النكاح وكان
قيس بن صرمة بكسر المهملة وسكون الراء الانصاري يعمل في ارض له وهو
صايم فلما امسي رجع الي اهله بتمر وقال قدمي الطعام فارادت ان

تطعم

تطعمه شيا سخنا فاخذت تعمل له ذلك فلما فرغت فاذا هو قد نام من التعب
فايقظته فكره ان يعصي الله ورسوله بالاكل واصبح صايما مجهودا فلم ينتصف
النهار حتي غشي عليه فلما افاق اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال له مالي
اراك مهزولا طريا فاخبره بذلك فاغتم رسول الله صلي الله عليه وسلم فانزل الله
وكلوا واشربوا اي الليل كله حتي يتبين اي يظهر لكم الخيط الابيض
اي بيان ما هو كالخيط الابيض وهو بياض الصبح من الخيط الاسود
اي منا الذي كالخيط الاسود وهو سواد الليل من الفجر الصادق وهو بياض
يطلع من جهة المشرق فقط معترضا بالضيا في اقصي المشرق ذاهبا من القبلة
الي دبرها حتي يرتفع فيعم النواحي وهو بيان للخيط الابيض وشبه بالخيط
مع انه الخيط مستطيل والفجر ليس بمستطيل لان القدر الذي يظهر من
البياض الذي هو اول الفجر يكون رقيقا صغيرا ثم ينتشر واكتفي ببيان
الخيط الابيض بقوله من الفجر عن بيان الخيط الاسود لدلالته عليه
ولذلك البيان خرجا عن الاستعارة فانه لا يذكر فيها طرفاها وقد ذكرهنا
طرفاها وهما الابيض والفجر الي التمثيل اي التشبيه البليغ وغفل عن هذا
البيان عدي بن حاتم حيث قال كما رواه البخاري اخذت عقالا
ابيض وعقالا اسود فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت اقوم من الليل
فانظر فلا يتبين الي الاسود من الابيض فلما اصبحت غدوت الي
النبي صلي الله عليه وسلم فاخبرته فضحك وقال انك لعريض القفا انما ذلك
الاسود الليل والابيض بياض النهار اي وعريض القفا مما يستدل به
علي بلادة الرجل وقلة فطنته فنزل من الفجر واخرج البخاري عن
سهل بن سعد قال انزلت وكلوا واشربوا حتي يتبين لكم الخيط الابيض

من الخيط الأسود ولم ينزل من الفجر وكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط
احدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال ياكل حتي يتبين
له رويتهما فانزل الله بعده من الفجر فعلموا انما يعني الليل من النهار
ولا يقال في تاخير نزول من الفجر تاخير البيان وهو يشبه العبث حيث
لا يفهم منه المراد لانا نقول ذلك قبل دخول رمضان وتاخير البيان
الي وقت الحاجة جايز واكتفي اولا باشتهار الخيط الأبيض والأسود
في الليل والنهار ثم صرح بالبيان لما التبس علي بعضهم قال بعضهم والليل
دايم والنهار يجي ويذهب والليل والنهار يخرجان من كف ملك في احد
يديه نور وفي الأخري ظلمة ثم اتموا الصيام الي الليل اي اتموه من الفجر
الي دخول الليل بغروب الشمس والأمر للوجوب وهو يتناول الفرض والنفل
واجاب الشافعية بانه ورد في صوم الفرض والأمر في باشروهن
وكلوا واشربوا للاباحة لوقوعه بعد المنع وذهب بعضهم الي انه
بعد المنع ليس للاباحة بل للوجوب ونزل حمله علي الوجوب للاجماع
علي عدم وجوب شي مما ذكر وكان نفر من اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم
يعتكفون في المساجد فاذا عرض لرجل منهم حاجة الي اهله خرج اليها
وخلا بها ثم اغتسل ورجع الي المسجد فنزل ولا تباشروهن اي لا تجامعوا
نسايكم وانتم عاكفون في المساجد اي مقيمون فيها علي عبادة الله بالنية
لمنافاتها للعبادة البدنية فتحرم في الاعتكاف فالواجب في المسجد وغيره وتحرم
في المسجد لا خارجه في اعتكاف تطوع لجواز قطعه وهو يدل علي
انها تفسده لأن النهي في العبادة يوجب الفساد والمباشرة بشهوة
فيما دون الفرج كلمسة وقبلة تبطل الاعتكاف علي الأصح ان انزل

والا

والا فلا اذا كانت لما ينقض لمسه الوضوء فلا يبطل بلمس غيره كامرد ومحرم
وشعر وسن وظفر ولو بشهوة وان انزل كالصوم وهي حرام في المسجد
اما خارجه فان كان في اعتكاف واجب او مندوب وقصد المحافظة علي
الاعتكاف فكذلك والا فلا يحرم لجواز قطع النفل فان كانت بلا شهوة
كان قبل بقصد الاكرام او بلا قصد فلا يبطل الاعتكاف اذا انزل حرنا
تلك اي الأحكام التي ذكرت حدود الله اي احكامه من قوله فالآن باشروهن
الي قوله في المساجد حدها العباد ليقفوا عندها فلا تقربوها اي لا تقربوا
ما يودي الي مخالفتها والا ففيها مامورات وهي لا ينهي عن قربانها فالمراد
النهي عن اضدادها بناء علي ان الأمر بالشي نهي عن ضده ويستلزم له وهذا
ابلغ من قوله في آية اخري فلا تقربوها لأنه نهي ان يقرب الحد الحاجز بين
الحق والباطل فضلا ان يتخطي عنه وقال في الاخري بعدها فلا تعتدوها
لأن الحد بهذا النهي وهو قوله ولا تباشروهن وما كان من الحدود نهي فيه
عن المقاربة والحد فيها بعد امر لأنه بين فيه عدد الطلاق بقوله الطلاق
مرتان الآية وما كان امرا نهي فيه عن الاعتدا وهو مجاوزة الحد كذلك اي مثل
ما بين لكم ما ذكر يبين الله اياته اي احكام شريعته للناس لعلهم يتقون اي لكي يتقوا ما حرم عليهم ثم قال

ان الإله مع ملايكته صلوا علي متسحر لصومه

واخرج ابن حبان والطبراني وابو نعيم عن ابن عمر مرفوعا ان الله وملايكته
يصلون علي المتسحرين اي يغفر لهم ويامر ملايكته بالاستغفار لهم ثم قال

تسحر النبي ثم قد بقي للفجر قدر المرسلات حققي

واقول يسن تاخير السحور ما لم يقع في شك في طلوع الفجر واخرج البخاري عن
زيد بن ثابت انه قال تسحرنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم قام النبي

صلى الله عليه وسلم الى الصلاة وكانه قدر ما بينها خمسين آية اي كسورة المرسلات
فانها خمسون آية قال الشمس الرملي وفيه ضبط القدر ما يحصل به سنة التاخير
فان شك في ذلك بان تردد في بقاء الليل لم يسن له التاخير بل الأفضل تركه
للخبر الصحيح دع ما يريبك الى ما لا يريبك اي اترك ما تشك فيه واذهب
الى ما لا تشك فيه فافعله ثم قال

عند السحور ركعتين من سلك | تابعه سبع صفوف من ملك
واستغفر مع الدعاء له الى | يوم قيامة فامنوا على
دعايه بعدهم ذنب يغفر | ورفع توبة وكتب الاجر يستقر

واقول في بستان الواعظين روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد
المؤمن اذا قام في رمضان الى السحور فتوضئ وصلى ركعتين جعل الله تعالى
خلفه سبع صفوف من الملايكة فاذا رفع امنوا على دعايه ويكتب الله له
بعددهم حسنات ويرفع له بعددهم في الجنة درجات ويمحو الله عنه
بعددهم سيات ثم لا يزالون يدعون ويستغفرون له الى يوم القيمة قال
في القاموس الدرجات محركة الطبقات من المراتب وقال الاسيوطي
في تفسير لهم درجات عند ربهم اي منازل في الجنة ثم قال

قال النبي لا يحاسب على | مطعومه ان حل صايم على
وذو السحور او رباط او اكل | مع مؤمن او فضل ضيف قد حصل

واقول اخرج الطبراني والبزار عن ابن عباس مرفوعا ثلاث ليس عليهم حساب
فيما طعموا اي اكلوا وشربوا ان شاء الله اذا كان حلالا الصايم والمتسحر
والمرابط في سبيل الله واخرج الديلمي عن ابي هريرة مرفوعا ثلاثة لا يحاسب
عليها العبد اكلة السحور وما افطر عليه وما اكل مع الاخوان وزاد

بعضهم رابعة وهي اكلة فضلة الضيف وقيل كان بعض السلف من علماء
خراسان اذ لجاءه الأضياف يقدم لهم في وقت واحد طعاما كثيرا فيقوم
بنفقته شهرا او نحوه فيقال في ذلك فيقول بلغنا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم من الطعام لم يحاسب من
اكل فضلة ذلك الطعام فاذا احببت ان استكثر واقدم لكم لناكل فضل ذلك
الطعام فكان لا ياكل الا فضل بقية الضيوف وقال جعفر بن محمد اذا
قعدتم مع الاخوان على المايدة فاطيلوا الجلوس فانها ساعة لا تحسب عليكم
من اعماركم قال صلى الله عليه وسلم لا تزال الملايكة تصلي على احدكم
ما دامت مايدته موضوعة بين يديه حتى ترفع وفي الحديث ان
التقاط الفتات مهور الحور العين وقال العراقي في تخريج احاديث
الإحيا ما نصه ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم الى الطعام لا يحاسب
الاكل من فضل ذلك الطعام لم اقف له على اصل ثم قال حديث ثلاثة
لا يحاسب عليها العبد اكلة السحور وما افطر عليه وما اكل مع الاخوان
رواه الاسدي في الضعفا من حديث جابر ثلاثة لا يسألون عن
النعيم اي عما التذوا به من الصحة والفراغ والامن والمطعم والمشرب
وغير ذلك الصايم والمتسحر والرجل ياكل مع ضيفه اورده ابن
الجوزي في ترجمة سليمان بن داود وقال فيه منكر الحديث والحديث
المنكر من اقسام الضعيف فيعمل به في الفضايل وهو ما رواه المنفرد
البعيد عن درجة الضابط واخرج احمد في الزهد والبيهقي
عن الحسن مرسلا مرفوعا ثلاثة لا يحاسب بها العبد ظل خص
يستظل وكسرة يشد بها صلبه وثوب يواري به عورته ثم قال

من صام يدخل من الريان في جنة ربي الغفر منه منتفي

واقول اخرج احمد والشيخان عن سهل بن سعد مرفوعا ان في الجنة بابا
يقال له الريان يدخل منه الصايمون يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم يقال
اين الصايمون من هذه الامة سوا صاموا فرضا او نفلا ولا يعارضه
خبر مسلم مامنكم من احد يتوضا فيبلغ الوضو او يسبغ الوضو ثم يقول
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب
الجنة الثمانية يدخل من ايها شا لان الله قد يزهده فيها ويزين له
الريان غيره حتي يدخل منه وليس في حديث مسلم التقييد برفع البصر الي
السما ولا باحسن الوضو ولا بزيادة وحده لا شريك له ولا بزيادة اشهد
مع قوله وان محمدا فهو خلاف ماذكره صاحب الرسالة حين قال وقد
قال النبي صلي الله عليه وسلم من توضا فاحسن الوضو ثم رفع طرفه الي
السما فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شا
والمراد باحسان الوضو ان ياتي بما يطلب فيه من فرض وغيره والاحسان
قسمان اكبر وهو استيفا السنن واصغر وهو الاتيان ببعضها والحديث شامل لهما ثم قال

واربع تشتاقهم جنته ... قاري قران ومن طعمته
لجايع ومن رمضان صامه ... اولا يقول غير نافع له

واقول لا مانع ان الله تعالي جعل للجنة ادراكا حتي تشتهي مجي هولا
الاربعة اليها لحب الله لهم واخرج الطبراني وابو نعيم عن انس مرفوعا
ان الجنة تشتاق الي اربعة علي وعمار وسلمان والمقداد وكان سيدي
علي الخواص يقول في معني حديث ان الجنة تشتاق الي اربع

عمار

عمار وعلي وسلمان وبلال انما خص صلي الله عليه وسلم هولا الاربعة لانهم ارواح
الجنان واسماوهم اشد مناسبة للجنة لان عمارا من العمارة وعلي من
العلو وسلمان من السلامة وبلالا من البلل الذي هو الرحمة قال وهولا
الاربعة هم الموكلون بالانهار الاربعة المذكورة في القران فيغرفون
منها بحسب حيطة كل واحد ومشربه من التوحيد واخرج الترمذي
وقال حسن غريب وابن ماجة والحاكم علي شرط مسلم رواه الذهبي
عن بريدة الاسلمي مرفوعا ان الله تعالي امرني بحب اربعة ابا ذر والمقداد وسلمان
اي الفارسي والمقداد هو عمرو بن ثعلبة الكندي وابو ذر هو الغفاري
جندب بن جنادة صحب النبي صلي الله عليه وسلم روي عنه انه قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان كثر لبس الطيالسة وكثرت التجارة
وكثر المال وعظم رب المال لماله وكثرت الفواحش وكانت امارة
الصبيان وكثر النساء وجار السلطان وطفف المكيال ويربي الرجل
جرو كلب خير له من ان يربي ولدا ولا يوقر كبيرا ولا يرحم صغيرا ويكثر
اولاد الزنا حتي ان الرجل ليغشي المراة علي قارعة الطريق ويلبسون
جلود الضان علي قلوب الذياب امثلهم في ذلك والزمان المداهن
رواه الطبراني والحاكم واخرج الديلمي عن ابي ايوب قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم لقد صلت الملايكة علي وعلي علي سبع سنين
وذلك وانه لم يصل مع رجل غيره واخرج مسلم عن ابي هريرة
مرفوعا ان الله تعالي اذا احب عبدا دعي جبريل فقال اني احب
فلانا فاحبه فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء فيقول ان الله
يحب فلانا فاحبه فيحبه اهل السما ثم يوضع له القبول في الارض

اي يجعل له في القلوب موده ويزرع له فيها مهابة فتحبه القلوب
وترضى عنه النفوس من غير تودد منه ولا تعرض بسبب واذا ابغض
عبدا اي اراد به شرا ابعده عن الهداية دعى جبريل فيقول اني
ابغض فلانا فابغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في اهل السماء
ان الله يبغض فلانا فابغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضاء
في الارض اي فيبغضه اهلها فينظرون اليه بعين الازدراء
وتسقط مهابته من النفوس واعزازه من الصدور من غير
ابدا امنه لهم ورواه البخاري ايضا بدون ذكر البغضاء قال الاجهوري
فان قيل قد اخبر الله تعالى انه يحب المتقين والتوابين ويحب عليا
والمقداد وابا ذر وسلمان وغيرهم مع كثرة المبغضين لهم قلت يجاب
بان بغض من يحبه الله اما عنادا كما كان من كفار قريش له صلى الله
عليه وسلم واما انه لما كان فيمن يحبه الله من الاسباب والقراين
الموجبة للمحبة ما لو تامله المبغض لهم لاحبهم نزل بغضهم منزلة
عدمه وهذا نحو ما ذكره في خطاب المخاطب المنكر بخطاب الخالي
من الانكار متى كان معه من القراين ما ان تامله ارتدع
عن انكاره لتنزيل انكاره منزلة عدمه او ان قوله في الحديث
ثم يوضع له القبول في الارض معناه ان من اراد به خيرا قذف
في قلبه حب من يحبه وبغض من يبغضه ومن اراد به سوا
قذف في قلبه بغض من يحبه وحب من يبغضه ثم قال
كان النبي في عشره الاواخر   معتكفا يبغي لقدر رحاضر
واقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في رمضان لطلب ليلة

القدر

القدر فاعتكف العشر الاول منه ثم اعتكف العشر الاوسط فاتاه
جبريل فقال ان الذي تطلب امامك يعني ليلة القدر فاعتكف العشر
الاخير ولازمه حتى توفاه الله تعالى ثم اعتكف ازواجه من بعده
وكان يخص العشر الاواخر باعمال لا يعملها بقية الشهر واخرج الشيخان
وغيرهما عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
العشر شد ميزره واحيا ليله وايقظ اهله اي للصلاة والعبادة
وفي رواية احيى ليله كله وفي رواية كان يخلط العشرين لصلاة ونوم
فاذا كان العشر شمر وشد الميزر بكسر الميم وفتحها خطا بعد همزة ويجوز
تركها وفسره السلف باعتزاله النساء قال الشاعر
قوم اذا حاربوا شدوا مازرهم   عن النساء ولو باتت باطهار
وقيل هو كناية عن شدة اجتهاده في العبادة ويجمع بان المراد شد الميزر
حقيقة لاعتزاله النساء ولاجتهاده كما ورد تفسيره بانه لم ياو الى فراشه
حتى ينسلخ رمضان وفي حديث انس وطوى فراشه واعتزل النساء واخرج
ابن عاصم عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل رمضان قام ونام فاذا دخل العشر شد الميزر واعتزل النساء
واغتسل بين الاذانين اي اذان المغرب والعشاء فيسن الغسل لكل ليلة
من رمضان وان لم يحضر جماعة التراويح ويدخل وقته بغروب الشمس
ويخرج بطلوع الفجر وجعل العشا سحورا ومعنى احيا ليله استغرقه
بالسهر في الصلاة وغيرها وهو استعارة تصريحية والليل قرينة شبه
العبادة فيه بالحياة بجامع الانتفاع اي احيى ليله بالطاعة او نفسه
بالسهر فيه لان النوم اخو الموت واضافته الى الليل اتساعا لان النايم

اذا حيي باليقظة حيي ليله بعباداته والمراد تعبد معظم الليل بقرينة خبر
عايشة ما علمته قام ليلة الي الصباح فيتاكد استحباب الاعتكاف في العشر
الاواخر من رمضان والتعبد في كل لياليه ثم قال

قال الاله نزل القران في ‏ ليلة قدر بسما الدنيا اقتفي
خير اتت من الف شهر اي عمل ‏ خير بها افضل من كل العمل
في الف شهر وهي ثلث السنة ‏ كذا ثلاث وثمانون سنة

واقول الاقتفا الاتباع من غير خروج الي اليمين او الشمال والامام بل كانه
في قفى متبوعه الانزال لغة تحريك الشي من علو الي سفل فهو خاص
بالاجسام والقران معني فاطلاقه علي حفظ جبريل له من اللوح
المحفوظ ونزوله به مجاز مرسل من باب اطلاق الحال وهو اللفظ
المحفوظ لجبريل وارادة المحل وهو جبريل او من باب حذف المضاف
اي انزلنا حامله او استعارة مكنية شبه حفظ القران بهدية
عظيمة بجامع النفاسة في كل والانزال تخييل فهو علي حد قوله تعالي
انزل لكم من الانعام ثمانية ازواج فانها لم تنزل من علو الي سفل
وانزلنا الحديد فيه باس شديد ومنافع للناس فانه لم ينزل من السماء
وانما هو معدن من الارض قال ابن عربي وانما انزل القران كله في ليلة
القدر اشارة الي ان به يعرف مقادير الاشيا واوزانها قال وكان
نزوله في الثلث الاخير منها قال ابو اسامة الظاهر ان نزوله قبل نبوة
محمد ويرده ان ليلة القدر من خصايص محمد صلي الله عليه وسلم وامته
فكيف يمكن نزوله قبل ظهور نبوته واختلف العلما في كيفية
انزال القران من اللوح المحفوظ علي ثلاثة اقوال احدها وهو الاصح

الاشهر

٨٤

الاشهر ان جبريل حفظه من اللوح المحفوظ ثم انزل في الثلث الاخير من ليلة
القدر الي سماء الدنيا بعد النبوة فاملاه للملايكة في بيت العزة فانتسخوه في صحفهم
وهذا معني قوله تعالي بايدي سفرة اي ملايكة كتبة فغشي علي اهل
السماوات من هيبة كلام الله تعالي فمر بهم جبريل وقد فاقوا فقالوا ماذا
قال ربكم قالوا الحق اي القران لقوله تعالي بل هو قران مجيد في لوح محفوظ
ثم نزل بلفظه ومعناه علي النبي صلي الله عليه وسلم مفرقا بحسب الوقايع
والحاجة اليه في ثلاث وعشرين سنة علي الراجح الذي ذهب اليه معظم المحدثين
فقراه وحفظه وقيل في عشرين سنة قال بعضهم وكل حرف من احرف القران
في اللوح المحفوظ بقدر جبل قاف وتحت كل حرف منها معان لا يحيط بها
الا الله واخرج ابو الشيخ عن وهب بن الورد قال بلغني ان اقرب الخلق من الله
اسرافيل فينظر فيه ويدعو جبريل فيرسله فاذا كان يوم القيمة اتي به ترعد
فرايصه اي يضطرب من شدة الخوف جمع فريصة وهي اللحمة التي بين
جنب الدابة وكتفها لا تزال ترعد وتطلق علي عصب الرقبة وعروقها
فيقال ما صنعت فيما ادي اليك اللوح فيقول بلغت جبريل فيدعي جبريل
ترعد فرايصه فيقال ما صنعت فيما بلغك اسرافيل فيقول بلغت الرسل
فيوتي بالرسل فيقال ما صنعتم فيما ادي اليكم جبريل فيقولون بلغنا
الناس فهو قوله تعالي فلنسالن الذين ارسل اليهم ولنسالن المرسلين
وقال النيسابوري في تفسيره كلم الله تعالي جبريل بالقران في ليلة واحدة
وهي ليلة القدر فسمعه جبريل وحفظه بقلبه وجاء به الي سماء
الدنيا الي الكتبة فكتبوه وقيل ان جبريل انما نزل بالمعاني وعبر عنها
بلغة العرب كقوله تعالي نزل به الروح الامين علي قلبك اي نزل جبريل

بادل علي المعاني التي عبّر عنها المصطفي صلي الله عليه وسلم بالفاظ القران
لمن يحكي امرا بالفاظ فيعبر عنها الثاني بالفاظ اخر وقيل ان جبريل القي
عليه المعني وخلق فيه علم ضروري بالفاظه بلغة العرب وان اهل السماء
يقرؤنه بالعربية ثم نزل به كذلك بعد ذلك ان خلق الله له سمعا
سمع به كلاما من الله ليس بحرف ولا صوت ثم عبر بالفاظه التي القاها
علي الرسل قال البيهقي في معني قوله انا انزلناه في ليلة القدر يريد
والله اعلم انا اسمعنا الملك وافهمناه اياه وانزلناه بما سمع فيكون
الملك منتقلا به من علو الي سفل لخبر الطبراني عن النواس بن سمعان
مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي اخذت السماء رجفة شديدة من خوف
الله اي زلزلة واضطرابا فاذا سمع بذلك اهل السماء صعقوا اي غشي
عليهم وخروا سجدا فيكون اول من يرفع راسه جبريل فيكلمه الله تعالي
من وحيه بما اراد فينتهي به علي الملايكة كلما مر علي سماء ساله
اهلها ماذا قال ربنا قالوا الحق اي ذكر القول الحق فينتهي به الي
حيث امر واخرج ابو داود عن انس وابن مسعود مرفوعا اذا تكلم
الله بالوحي سمع اهل سماء الدنيا صلصلة اي صوتا كصلصلة
السلسلة علي الصفوان فيصعقون فلا يزالون كذلك حتي ياتيهم
جبريل فزع عن قلوبهم اي كشف عنها الفزع فيقولون يا جبريل
ماذا قال ربك فيقول الحق اي القران فيقولون الحق ويجاب عن
هذين الحديثين بان جبريل سمع كلام الله من غير حرف ولا صوت
ففهم منه معاني القران كله وامره الله باخذ الفاظه من اللوح المحفوظ
بواسطة اسرافيل فاخذه واملاه علي السفرة ثم اراد الله نزوله

شياء

شياء فشياء فاذا اراد نزول شيء منه للمصطفي صلي الله عليه وسلم كلمه من غير
حرف ولا صوت فيفهم من كلامه انه ينزل منه بالقدر المخصوص ثم
يامره اسرافيل ايضا بواسطة اللوح انه ينزل بهذا القدر كما اخرج
السيوطي عن كعب قال اذا اراد الله تعالي ان يوحي امرا جاء اللوح
المحفوظ حتي يصفق جبهة اسرافيل فيرفع راسه فينظر فاذا
الامر مكتوب فينادي جبريل فيلبيه فيقول امرت بكذا امرت
بكذا فيهبط جبريل الي النبي صلي الله عليه وسلم فيوحي اليه واخرج ابو الشيخ
عن سنان قال اللوح المحفوظ معلق بالعرش فاذا اراد الله ان يوحي بشيء
كتب في اللوح فيجيء اللوح حتي يقرع جبهة اسرافيل فينظر فيه فان كان
الي اهل السماء دفعه الي ميكايل وان كان الي اهل الارض دفعه الي
جبريل فاول ما يحاسب يوم القيمة اللوح فيدعي به ترعد فرايصه
فيقال له هل بلغت فيقول بلغت فيقول من يشهد لك فيقول
اسرافيل فيدعي اسرافيل ترعد فرايصه فيقال له كيف بلغك اللوح
فاذا قال نعم قال اللوح الحمد لله الذي نجاني من سوء الحساب خلافا
لقول الماتريدية خلق الله صوتا فيه القران بحروفه واسمعه
جبريل الثاني انه نزل الي سماء الدنيا في عشرين ليلة قدرا وثلاث
وعشرين او خمس وعشرين في كل ليلة ما يقدر الله انزاله في كل
سنة ثم نزل منجما في جميع السنة نقله القرطبي عن مقاتل عن ابن
عباس وحكي الاجماع علي انه نزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ
الي بيت العزة في سماء الدنيا لكن قال بقول مقاتل الحليمي والماوردي
الثالث انه ابتدا انزاله في ليلة القدر ثم بعد ذلك نزل منجما

في اوقات مختلفة من ساير الاوقات وحكي الماوردي قولا رابعا انه نزل من
اللوح المحفوظ جملة واحدة وان الحفظة نجمته علي جبريل في عشرين سنة
وهذا غريب والذي استقر من الاحاديث الصحيحة وغيرها ان القران
كان ينزل بحسب الحاجة عشر ايات واكثر واقل فقد ورد ان سورة الانعام
نزلت جملة واحدة بمكة الا ثلاث ايات فنزلت في المدينة وهي قوله
تعالي قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الي آخر ثلاث ايات وورد
ان سورة براة والملك والمرسلات وسورة لم يكن وسورة النصر
وتبت يدا وقل هو الله احد نزلن كاملات في الانذار وبعد فترة الوحي
سورة المدثر واول سورة نزلت كاملة في غير الانذار الفاتحة وصح نزول
العشر في قصة الافك جملة وصح نزول غير اولي الضرر وحدها وهي
بعض آية واخرج البيهقي عن خالد بن دينار قال قال لنا ابو العالية تعلموا
القران خمس ايات فان النبي صلي الله عليه وسلم كان ياخذه من جبريل خمسا
خمسا واجاب الله عن كونه لم ينزل جملة واحدة يعنون كما انزل علي الرسل
قبله فاجابهم بقوله كذلك اي انزلناه مفرقا لنثبت به فوادك اي لنقوي
به قليلا قليلا فان الوحي اذا كان يتجدد في كل حادثة كان اقوي للقلب
واشد عناية بالمرسل اليه ويستلزم ذلك كثرة نزول الملك اليه وقال
البيضاوي معناه لنقوي بتفريقه فوادك علي حفظه وفهمه لانه كان
لا يقرا ولا يكتب بخلاف غيره من الانبياء فانه كان كاتبا قاريا فيمكنه
حفظ الجميع وقال بعضهم انما لم ينزل جملة واحدة لان منه
الناسخ والمنسوخ ولا يتاتي ذلك الا فيما انزل مفرقا ومنه ما هو جواب
سوال ومنه ما هو انكار قول قيل او فعل فعل واخرج احمد والبيهقي

في الشعب عن واثلة بن الاسقع مرفوعا انزلت التوراة لست مضين من رمضان
والانجيل لثلاث عشرة خلت منه والزبور لثمان عشرة خلت منه والقران
لاربع وعشرين خلت منه وفي رواية وصحف ابراهيم لاول ليلة قيل وهو مطابق
لقوله تعالي شهر رمضان الذي انزل فيه القران وقوله انا انزلناه في ليلة
القدر فيحتمل ان تكون ليلة القدر في تلك السنة كانت تلك الليلة
فانزل الله فيها جملة الي سماء الدنيا ثم انزل في اليوم الرابع والعشرين
الي الارض اول اقرا باسم ربك فيكون معني الآية شهر رمضان الذي ابتدا
فيه انزال القران علي المصطفي صلي الله عليه وسلم ويجوز ان يكون معناها
انه انزل فيه في ليلة القدر من اللوح المحفوظ الي سماء الدنيا لكن يشكل
عليه ما اشتهر من انه صلي الله عليه وسلم بعث في شهر ربيع الاول ويجاب
بقولهم انه نبي اولا بالرويا في شهر مولده ثم كانت مدتها ستة اشهر
ثم اوحي اليه في اليقظة ووقع في تفسير الماوردي وكتاب ابي عبيدة
وانزل الزبور لثنتي عشرة والانجيل لثمان عشرة وفي بعض التفاسير عكس
ذلك والانجيل لثنتي عشرة والزبور لثمان عشرة واتفقوا علي ان صحف
ابراهيم لاول ليلة والتوراة لست مضين والقران لاربع وعشرين قال
ابو عبد الله الحليمي يريد ليلة خمس وعشرين ويخالف هذا الحديث ما اخرجه
ابن ابي شيبة عن ابي قلابة قال انزلت الكتب كاملة ليلة اربع وعشرين من
رمضان وعنه انزلت التوراة لست والزبور لثنتي عشرة وفي رواية
اخري الزبور في ست بقين من رمضان وليلة القدر هي الليلة التي
ينكشف فيها عن الملكوت مع تفاوت الكشف فمنهم من يري نورا كالخيمة
وقيل كالعلم ينزل من السماء وهو من نور شجرة طوبي وقيل نور اجنحة

الملايكة ومنهم من يشاهد السموات ومافيها من الملايكة والجنة
ومافيها من القصور والأشجار والثمار والأنهار والعرش والجن والشياطين
وبواطن الناس والقدر بسكون الدال ويجوز فتحها العظمة يقال لفلان
عند الأمير قدر اي جاه ومنزلة سميت بذلك لان العمل فيها اعظم
ثوابا من العمل في غيرها وقيل الضيق لأن الأرض تضيق فيها من كثرة
الملايكة النازلين بها كما في قوله تعالي ومن قدر عليه رزقه
اي ضاق فلينفق مما آتاه الله اي اعطاه بقدر وسعه وقيل القضا
اي الحكم لان ما يكون في تلك الليلة كالموت والرزق يقضي فيها اي يحكم
باعطاء صحف الي من وكل به من الملايكة بعد كتبها في ليلة نصف
شعبان كصحف الأرزاق لميكائيل والحروب لجبريل والأموات لعزرائيل
قال الحكيم الترمذي خلق الله بحرا تحت العرش سماه بحر الحياة وجعل
فيه حياة كل شي وجميع ارزاق الخلق في ذلك البحر فاذا كان ليلة
القدر اخرج ارزاق جميع المرتزقة من خلقه في تلك الليلة الي
مثله من قابل فاذا نفذ ذلك البحر نفخ في الصور واليه الاشارة
بقوله وفي السماء رزقكم وما توعدون ثم اقسم فقال فورب السماء
والأرض انه لحق ومعني وما ادراك ما ليلة القدر انها عظيمة
لا يدرك كنه عظمتها والاستفهام للتعظيم والتعجب والتفخيم
ولم يقل وما يدريك لانه لا يصح هنا لان يدري فعل مضارع يدل
بواسطة ما الاستفهامية استفهاما انكاريا علي عدم رؤيته
فضل ليلة القدر في الحال او الاستقبال وهو قد علم فضلها في الحال
والاستقبال والمنفي بقوله وما ادراك عدم علمه فضلها في الزمن

الماضي

الماضي لان ادراك فعل ماض اي لا ادراك احد في الماضي فضل ليلة القدر
لانها من خصايص هذه الأمة ولذا عبر بها فيما لا يعلم في الحال او
الاستقبال نحو وما يدريك لعل الساعة قريب اي تعلم قربها وما يدريك
لعله يزكي او يذكر اي لا يعلمك احد في الحال او الاستقبال ان ابن ام
مكتوم يتطهر بموعظتك او يتعظ بل يمكن تزكيته وعدمها في المستقبل
قال ابو الليث السمرقندي ومعني كونها خيرا من الف شهر انه العمل الصالح
فيها افضل من عبادة شخص من هذه الأمة وغيرها الف شهر ليس فيها
ليلة القدر اي افضل من صيام نهارها وقيام ليلها وقال ابو العالية خير من
الف شهر رمضان لا يكون فيها ليلة القدر وقيل خير من عبادة الدهر
كله لان العرب تطلق الألف علي الدهر كله قال تعالي يود احدهم لو يعمر
الف سنة يعني جميع الدهر وان لم يعلم انها ليلة القدر بعلامة من
علاماتها وقول النووي في شرح مسلم لا ينال فضلها الا من اطلعه
الله عليها محمول علي الأكمل ذلك اي احياؤها والا فلو احياها
شخص من غير عبادة كان الذي احياها ولم يرها افضل منه لان
العبرة انما هي بالاستقامة وهذه السورة مدنية علي الصحيح بل قال
الواقدي انها اول سورة نزلت بالمدينة وقال السيوطي الاكثر
انها مكية واول ما انزل بالمدينة سورة البقرة وسبب نزول سورة
القدر ما رواه وهب بن منبه من ان نبيا من الأنبياء يقال له
شمعون كان يجاهد قومه فيقتل منهم ويأخذ من اموالهم وكان
لا يوثقه الحديد فلما عجزوا عنه قالوا لزوجته انا اوثقيه لنا
اعطيناك مالا كثيرا فلما نام اوثقته بحبل فلما استيقظ وقوص يديه

ورجليه فسألها عن ذلك فقالت كما تقدم ثم قالت اما في الدنيا شي
يوثقك قال شعري فلما نام اوثقته بشعره وبعثت الي قومه
فقطعوا انفه واذنيه وقلعوا عينيه فخسف الله بهم الارض وارسل
علي المراة صاعقة ورده الله الي احسن حال وكان قد جاهدهم
الف شهر فتعجب اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم منه فانزل الله تعالي هذه
السورة يقال هو المراد بما رواه عطا الله عن ابن عباس ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم عجب لذلك عجبا شديدا وتمني ان يكون ذلك في امته
فقال يا رب جعلت امتي اقصر الامم اعمارا واقلها اعمالا فاعطاه
الله بدل ذلك لكل امته ليلة القدر وقال هي خير من الف شهر التي
حمل فيها الاسرائيلي السلاح في سبيل الله تعالي واخرج ابن جرير عن
مجاهد قال كان رجل في بني اسرائيل يقوم الليل حتي يصبح ثم يجاهد
العدو النهار حتي يمسي ففعل ذلك الف شهر واخرج ابن ابي حاتم عن
ابن عروة قال ذكر رسول الله صلي الله عليه وسلم يوما اربعة من بني اسرائيل
عبدوا الله ثمانين عاما لم يعصوه طرفة عين فذكر ايوب وحزقيل بن
العجوز ويوشع بن نون فعجب اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم من
ذلك فاتاه جبريل فقال يا محمد عجبت امتك من عبادة هولاء النفر
ثمانين عاما فقد انزل الله خيرا من ذلك فقرا عليه انا انزلناه في ليلة
القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر هذا
افضل مما عجبت انت وامتك فسر بذلك رسول الله صلي الله عليه وسلم
والناس معه ويقال كان الرجل فيما مضي لا يستحق ان يقال له عابد
حتي يعبد الله الف شهر فاعطوا ليلة ان احيوها كانوا احق بان

يسموا

٨٩

يسموا عابدين من اولايك العباد وقال كعب الاحبار كان في بني اسرايل
ملك صالح فاوحي الله الي نبي زمانه قل لفلان يتمني فقال يا رب اتمني
ان اجاهد بمالي ونفسي وولدي فرزقه الله الف ولد فكان يجهز الولد
بماله وعسكره ويخرجه يجاهد في سبيل الله فيقيم شهرا ويقتل ذلك
الولد ثم يجهز اخر في عسكره فكان كل ولد يقتل في شهر والملك مع
ذلك قايم الليل صايم النهار فقتل له الف ولد في الف شهر ثم تقدم
فقاتل فقتل فقال الناس لا احد يدرك منزلة هذا الملك فانزل
الله تعالي ليلة القدر خير من الف شهر من شهور ذلك الملك الكثير القيام
والصيام والجهاد بالمال والنفس والاولاد في سبيل الله تعالي وقال
مالك وسمعت من اثق به ان المصطفي صلي الله عليه وسلم راي اعمار
من قبله من الامم طويلة فكانه تقاصر اعمار امته ان لا يبلغوا من
العمل ما يبلغه غيرهم فاعطاه تعالي ليلة القدر خير من الف شهر ثم قال
تنزل الاملاك والروح بها بالاذن فيها سلموا الفجر ها
واقول تنزل الملايكة ليلة القدر من غروب الشمس الي طلوع الفجر اكثر
من عدد الحصي حتي تضيق بهم الارض يسلمون علي المومنين من
ذنهم ويستغفرون لهم قال ابن عباس اذا كان ليلة القدر يامر الله
تعالي جبريل ان ينزل الي الارض ومعه سكان سدرة المنتهي سبعون
الف ملك ومعهم الوية من نور فاذا هبطوا الي الارض ركز جبريل لواه
والملايكة الويتهم في اربعة مواطن عند الكعبة وقبر النبي صلي الله عليه وسلم
ومسجد بيت المقدس ومسجد طور سينا اي معهم اربعة الوية
لوا الحمد ولوا الرحمة ولوا المغفرة ولوا الكرم ينصبون لوا الحمد

بين السماء والارض ليشهدوا يوم القيمة لمن حمد الله ليلة القدر فيعلمهم
عن حمده فيقولون يارب ان فلانا او فلانة ابن كذا قد حمدك واثنى عليك
في ليلة القدر فيغفر له وينصبون لواء الرحمة فوق الكعبة ليشهد وايوم القيمة
لمن ترحم على احد ليلة القدر فيعلمهم الله به فيشهدوا له يوم القيمة فيغفر له
وينصبون لواء المغفرة على قبر محمد صلى الله عليه وسلم ليشفع يوم القيمة
لمن غفر الله له ليلة القدر فيعلم الله به فيشفع له يوم القيمة وينصبون
لواء الكرامة فوق صخرة بيت المقدس ليشهدوا يوم القيمة لمن كان
منه احسان للفقرا في ليلة القدر فيعلمهم الله به فيشهدوا له يوم
القيمة عند الله فيغفر له ثم يقول جبريل تفرقوا فيتفرقون ولا تبقى
دار ولا حجرة ولا بيت ولا سفينة فيها مومن او مومنة الا دخلت
الملايكة فيها الا بيتا فيه كلب او خنزير او خمر او جنب من حرام
او صورة فيسبحون ويقدسون ويهللون ويستغفرون لامة محمد
صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان وقت الفجر يصعدون الى السماء فيستقبلهم
سكان السماء الدنيا فيقولون لهم من اين اقبلتم فيقولون كنا في الدنيا
لان الليلة ليلة القدر لامة محمد صلى الله عليه وسلم فيقول سكان
سماء الدنيا ما فعل الله بحوايج امة محمد صلى الله عليه وسلم فيقول جبريل
ان الله غفر لصالحهم وشفعهم في طالحهم فترفع ملايكة سماء الدنيا
اصواتهم بالتسبيح والتقديس والثناء على رب العالمين شكرا لما
اعطى الله هذه الامة من المغفرة والرضوان ثم تشيعهم ملايكة
سماء الدنيا الى الثانية ثم كذلك الى السماء السابعة ثم يقول جبريل
يا سكان السموات ارجعوا فترجع ملايكة كل سماء الى مواضعهم فاذا

وصلوا

وصلوا الى سدرة المنتهى يقولون لهم اين كنتم فيجيبونهم مثل ما اجابوا اهل
السموات فترفع سكان سدرة المنتهى اصواتهم بالتسبيح والتقديس
فتسمع جنة المأوى ثم جنة النعيم وجنة عدن والفردوس وتسمع
عرش الرحمن فيرفع العرش صوته بالتسبيح والتهليل والثناء على رب
العالمين شكرا لما اعطى هذه الامة فيقول الله تعالى يا عرش لم
رفعت صوتك وهو اعلم فيقول الهي بلغني انك غفرت البارحة لصالح
امة محمد صلى الله عليه وسلم وشفعت صالحها في طالحها فيقول الله عز وجل
صدقت يا عرش ولامة محمد عندي من الكرامة ما لا عين رأت ولا
اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
مهموما لاجل امته فقال الله تعالى يا محمد لا تغتم فاني لا اخرج امتك
من الدنيا حتى اعطيهم درجات الانبياء وذلك ان الانبياء تنزل عليهم
الملايكة بالروح والرسالة والوحي والكرامة وكذلك انزل الملايكة
على امتك في ليلة القدر بالسلامة والرحمة مني وعن انس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما جالسا فتفكر في ذنوب امته وخطاياهم
فاشفق لذلك فبينما هو في ذلك اذا بطاير منظوم بالدر والياقوت
من احسن الطير خلقا قد وقع بين يديه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعجب من حسنه وصورته ثم ان الطاير طار حتى الى البحر وكشف له
عن بصره حتى رآه فاتى جزيرة من الرمل فجعل ياخذ بمنقاره من
الرمل ويرمي في البحر زمانا ثم طار حتى وقف بين يديه وقال
السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ايها الطاير فقال الا
تسألني من اين جيت ولماذا فعلت ما فعلت قال رايتك قد وصلت

الي البحر ورايتك تاخذ الرمل بمنقارك فتلقيه في البحر فقال نعم اردت
ان ارد جري ماء البحر والحمس اي امحوا امواجه بما اخذته من الرمل
بمنقاري فتبسم رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال الطاير ما اضحكك
قال عجبت من حسن صورتك وضعف عقلك وكيف تقدر ان ترد
ماء البحر بما تاخذه بمنقارك وما يبلغ ما تاخذه من البحر فقال ان
الله تعالي ضربني لك مثلا حين ما خطر ببالك والذي بعثك بالحق
ما ذنوب امتك في سعة عفوه الا كما ياخذ الطاير بمنقاره ويجعله
في البحر قال الاكثر والروح هو جبريل اخرج البيهقي عن ابن عباس مرفوعا
اذا كان اول ليلة من شهر رمضان يقول الله تعالي يا رضوان افتح ابواب
الجنان يا مالك اغلق ابواب الجحيم عن الصايمين من امة محمد يا جبريل
اهبط الي الارض فصفد مردة الشياطين فاذا كان ليلة القدر فيامر
الله جبريل ان يهبط في كبكبة اي كثرة من الملايكة الي الارض
ومعه لوا اخضر فيركزه علي ظهر الكعبة وله ستماية جناح منها
جناحان لا ينشرهما الا في ليلة القدر فينشرهما تلك الليلة فيتجاوزان
المشرق والمغرب ويبعث جبريل الملايكة في هذه الامة فيسلمون علي
كل قايم وقاعد ومصل وذاكر ويصافحونهم ويومنون علي
دعايهم حتي يطلع الفجر فاذا طلع نادي جبريل يا معشر الملايكة الرحيل
الرحيل فيقولون يا جبريل ما صنع الله في حوايج المومنين من امة
محمد صلي الله عليه وسلم فيقول ان الله تعالي نظر اليهم وعفي عنهم فاذا
كان غداة الفطر يبعث الله الملايكة في كل البلاد فيهبطون
الي الارض ويقومون علي افواه السكك فينادون بصوت

يسمعه جميع من خلقه الله الا الجن والانس فيقولون يا امة محمد
اخرجوا الي رب كريم يعطي الجزيل ويغفر الذنب العظيم فاذا برزوا
الي مصلاهم يقول للملايكة يا ملايكتي ما جزاء الاجير اذا عمل عمله
فيقولون جزاوه ان توفيه اجره وظاهر هذه الاثار ان الملايكة
كلهم لا ينزلون في ليلة القدر وظاهر الاية نزول الجميع وجمع بينهما
بانهم ينزلون فوجا فوجا اي ينزل فوج ويصعد فوج وقيل الروح ملك
راسه تحت العرش ورجلاه في تخوم الارض السابعة وله الف راس
كل راس اعظم من الدنيا وفي كل راس الف وجه وفي كل وجه الف
فم وفي كل فم الف لسان يسبح الله تعالي بكل لسان الف نوع من التسبيح
والتحميد والتمجيد في كل لسان لغة لا تشبه لغة الاخري فاذا فتح افواهه
بالتسبيح خرت ملايكة السموات السبع سجدا مخافة ان يحرقهم
نور افواهه يسبح الله غدوة وعشيا فينزل في ليلة القدر لشرفها
وعلو شانها فيستغفر للصايمين والصايمات من امة محمد صلي الله عليه وسلم
بتلك الافواه كلها الي طلوع الفجر وقال علي الروح ملك عظيم له سبعون
الف وجه في كل وجه سبعون الف لسان لكل لسان سبعون الف لغة
يسبح الله تعالي بتلك اللغات كلها يخلق الله من كل تسبيحة ملكا يطير
مع الملايكة الي يوم القيمة قال ابن عباس هو الذي ينزل ليلة القدر
غير الملايكة ومعه لواء طوله الف عام فيغرزه علي ظهر الكعبة
ولو اذن الله له ان يلتقم السموات والارض لفعل وقال كعب الروح
طايفة من الملايكة لا تراهم الملايكة الا تلك الليلة ينزلون من
غروب الشمس الي طلوع الفجر وقيل الروح الاقارب من الاموات

يقولون ربنا ايذن لنا بالنزول الي منازلنا حتي نري اولادنا فلا فياذن
لهم فينزلون الي منازلهم ومساجدهم فيتحرقون اذا راوا المصلين
ويقولون يا من سكن ديارنا ونكح ازواجنا واكل اموالنا
ارحمونا في هذه الليلة بشي من الصدقة والدعاء ثم يرجعون
وقوله تعالي باذن ربهم اي بامره واكتفي عا امر به وقضاه من
كل امر قال ابن قتيبة والمفسرون اي بكل امر قضاه الله تعالي في تلك
السنة الي قابل قال مجاهد ومعني سلام هي انها لا يحدث فيها
داء اي بلاء ولا يستطيع الشيطان ان يعمل فيها سوءا ولا ينفذ
فيها نطفة كافر اي سالمة من كل شي مخوف لا شر فيها الي طلوع
الفجر وقال قتادة معني السلام الخير والبركة وقال الشعبي هي
ضمير الملايكة وسلام بمعني تسليم اي الملايكة ذات تسليم علي
اهل المساجد من مغيب الشمس الي طلوع الفجر وقال عطا يسلمون
علي كل مومن ومومنة من ربه قال النووي وابن تيمية
ومن الكذب الحديث المروي عن ابي بن كعب وفضل القران سورة
سورة وقد اخطا من ذكره من المفسرين ومنه ان المصطفي
قال من قرا سورة القدر اعطي من الاجر كمن صام رمضان
واحيا ليلة القدر وقال كعب الاحبار من قرا انا انزلناه
في ليلة القدر بعد العشاء سبع مرات عافاه الله تعالي من كل بلاء
ودعا له سبعون الف ملك بالجنة ومن قراها يوم الجمعة قبل
الصلاة ثلاث مرات كتب الله له من الحسنات بعدد من صلي الجمعة
الجمعة في ذلك اليوم ثم قال

وهي

وهي بوتر عشرة الاواخر من رمضان ليلة السبع انظر

واقول اخرج احمد والشيخان والترمذي عن عايشة مرفوعا تحروا
ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر في رمضان واخرج احمد والطبراني
والضيا عن جابر بن سمرة مرفوعا التمسوا ليلة القدر في العشر الاواخر
من رمضان في وتر فاني قد رايتها فنسيتها واخرج النساي عن ابي ذر
قال سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اخبرني عن ليلة
القدر في رمضان هي او في غيره قال بل هي في رمضان قلت تكون مع
الانبياء ما كانوا فاذا قبضوا رفعت ام هي الي يوم القيمة قال بل هي الي
يوم القيمة قلت في اي رمضان هي قال التمسوها في العشر الاواخر لا تسالني
عن شي بعدها ثم اهتبلت غفلته اي استكثرتها فقلت يا رسول الله
اقسمت عليك بحق الله الا ما اخبرتني في اي ليلة فغضب علي غضبا
لم يغضب مثله منذ صحبته وقال التمسوها في السبع الاواخر لا تسالني
عن شي بعدها واخرج مسلم عن ابن عمر مرفوعا التمسوها في العشر
الاواخر فان ضعف احدكم او عجز فلا يغلبن عن السبع البواقي واخرج
الطيالسي عن عبادة بن الصامت مرفوعا خرجت وانا اريد ان اخبركم
بليلة القدر فتلاحا رجلان اي تنازعا وتشاتما وهما كعب بن مالك
وابن ابي حدرد بسبب الاشتغال بالمتخاصمين فاطلبوها في العشر الاواخر
في سابعة تبقي او تاسعة تبقي او خامسة قال مالك التاسعة التي
تبقي هي ليلة احدي وعشرين والسابعة ليلة ثلاث وعشرين
والخامسة ليلة خمس وعشرين وهذا علي طريقة العرب في التاريخ اذا
جاوز نصف الشهر فانما يورخون بالباقي منه لا بالماضي قال جمع

من شراح البخاري وغيره هذا اذا كان الشهر ناقصا فان كان كاملا فلا تكون
الا في شفع فتكون التاسعة الباقية ليلة اثنين وعشرين والخامسة
الباقية ليلة ست وعشرين والسابعة الباقية ليلة اربع وعشرين وعليه
قول بلال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلة القدر ليلة
اربع وعشرين واخرج البخاري عن ابن عمر ان رجالا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم راوا ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اري رؤياكم قد تواطات في السبع الاواخر
فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر قال المتولي ويستحب التعبد
في كل ليالي العشر حتى يحوز الفضيلة على اليقين قال احمد وابو ثور
والنووي وهي تنتقل في العشر ومذهب مالك انها دايرة في جميع
ليالي العام لكن الذي ذكره ابن غان في مذهبه انه خاصة برمضان
وتنتقل وهو مذهب ابي حنيفة وقال صاحباه تلزم ليلة من رمضان
لا تنتقل عنها ابدا وثمرة الخلاف فمن قال بعد ليلة منه انت حر او انت
طالق ليلة القدر فعنده لا يقع حتى يفرغ رمضان الآتي لجواز
كونها في اول الاول وفي اخره الآتي وقالا يقع اذا مضى مثل تلك
الليلة في الآتي ولا خلاف في انه لو قال قبل دخول رمضان وقع
بمضيه قال في المحيط والفتوى على قول ابي حنيفة لكن قيده بكون
الحالف فقيها يعرف الاختلاف والا فهي ليلة السابع والعشرين وقال
الشافعي هي منحصرة في العشر الاواخر من رمضان وتلزم ليلة بعينها لا تنتقل
عنها ابدا فاذا قال انت طالق ليلة القدر وقع عليه الطلاق بمضي العشر
الاخير من رمضان قال الماوردي ولو نذر ان يصلي ليلة القدر لزمه كل ليلة

من

من العشر الاخير فان لم يفعل لم يقضها الا في مثله وفيها خمس واربعون قولا
والذي عليه اكثر اهل العلم انها ليلة سبع وعشرين من رمضان وهو قول
ابن عباس قال عبد الله بن مسعود لقد جيت انا وابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وسلمان الفارسي في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة سبع
وعشرين من شهر رمضان فصلى بنا الى الصباح فقلنا يا رسول الله لقد
امددت بنا في هذه الليلة وما افترقنا حتى اصبحنا فما يقال لهذه الليلة
قال ليلة القدر واخرج مسلم والترمذي والنساي وابو داود عن زر بن
جيش قال قلت لابي بن كعب اخبرني عن ليلة القدر يا ابا المنذر فان
صاحبنا اي ابا عبد الرحمن عبد الله بن مسعود سيل عنها فقال من يقم
الحول يصبها فقال رحم الله ابا عبد الرحمن والله لقد علم انها في رمضان
ولكنه كره ان تستكسلوا والله انها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين
لا يستثني قلت ابا المنذر انى علمته ذلك قال بالاية التي اخبرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت له وما الاية قال تصبح الشمس صبيحة تلك الليلة
مثل الطست ليس لها شعاع حتى ترتفع واخرج احمد عن ابن عمر مرفوعا
تحروا ليلة القدر فمن كان متحريها فليتحرها ليلة سبع وعشرين واخرج
الطبراني عن معاوية بن ابي سفيان مرفوعا التمسوا ليلة القدر
ليلة سبع وعشرين واخرج احمد عن ابن عباس ان رجلا اتى النبي صلى الله
عليه وسلم قال يا نبي الله اني شيخ كبير يشق علي الصيام فمرني بليلة لعل الله ان
يوفقني فيها لليلة القدر فقال عليك بالسابعة والعشرين واستنبط ذلك
طايفة من المتاخرين من موضعين في القران احدهما ان الله
كرر ذكر ليلة القدر في ثلاثة مواضع من السورة وحروف ليلة القدر

تسع والتسع اذا ضربت في ثلاثة فهي سبع وعشرون والثاني انه قال سلام
هي فكلمة هي الكلمة السابعة والعشرون من السورة فان كلماتها كلها
ثلاثون كلمة وكذا استنبط بعضهم من قوله تعالى حم والكتاب المبين
انا انزلناه في لانه سبعة وعشرون حرفا بقوله في قال القزويني من صلي
فيها اربع ركعات بالحاكم مرة وقل هو الله احد ثلاث مرات هون
الله عليه سكرات الموت ورفع عنه عذاب القبر واعطاه اربع عواميد
من نور علي كل عامود الف قصر وقد رويت فيها قديما وحديثا
علامات ليلة القدر كاجابة الدعا يعني المطلوب ذكر ابو موسي
باسانيد له ان رجلا مقعدا دعا الله تعالي ليلة سبع وعشرين
يعني من رمضان فاطلقه الله وعافاه وكذلك وقع لامراة وعن
رجل كان اخرس ثلاثين سنة دعا الله تعالي ليلة سبع وعشرين فاطلق
لسانه وتكلم واخرج البيهقي عن الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة
قال ذقت ماء البحر في ليلة سبع وعشرين من رمضان فوجدته
عذبا واخرج ابو الشيخ باسناد جيد ان ماء البحر يعذب فيها
اي ثم ينتقل ملحا وسيل المصطفي عن علامات ليلة القدر فقال هي
ليلة بلجة اي مشرقة نيرة لا حارة ولا باردة ولا سحاب فيها ولا
مطر ولا ريح ولا يرمي فيها بنجم وتطلع الشمس صبيحتها لا شعاع لها
اي بيضا وفي رواية ليلة القدر ليلة مطر وريح وفي رواية رايتني اسجد
في ما وطين ويجمع بانها تكون سنة لا مطر فيها ولا ريح وتكون سنة
فيها مطر وريح سوا قلنا بانتقالها ام لا ومن علاماتها ان يري
الانسان كل شي ساجد ومنها ان يري الانوار في كل مكان ساطعة

حتي

حتي المواضع المظلمة ومنها ان يسمع سلام الملايكة او خطابهم ومنها عدم
نبح الكلاب فيها ومنها وجود القشعريرة ومنها وجود البكا ومنها
وجود الراحة فيها وفقد العلامة كان ينبح الكلب ليلة سبع وعشرين
لا يدل علي عدم ليلة القدر لان العلامة لا تنعكس اي يلزم من وجودها
الوجود ولا يلزم من عدمها العدم وفايدة معرفة صفتها بعد فوتها
بطلوع الفجر انه يسن ان يكون اجتهاده في يومها كاجتهاده فيها وقد
قيل ان الدعاء في يومها مثل الدعاء فيها ويجتهد في مثلها في السنين القابلة
بناء علي عدم انتقالها ويسن لمن يراها ان يكتمها قال السبكي وحكمته ان رؤيتها
كرامة لانها امر خارق والكرامة ينبغي كتمها باتفاق اهل الطريق ولا يجوز
اظهارها الا لحاجة او غرض صحيح لما فيه من الخطر كظن علو منزلته عند
الله تعالي ورفعته علي اقرانه مع احتمال انه استدراج فلذا الزمه
ان لا يغتر به وان يود ان لو كان نسيا منسيا ولحصول ريا او عجب
فيحبط عمله وهو لا يشعر وكالانتقال بالتحدث بها وان يكثر في ليلتها الدعاء
واخرج الترمذي وقال حسن صحيح عن عايشة قال قلت يا رسول الله ان علمت
ليلة القدر ما اقول فيها قال قولي اللهم انك عفو كريم تحب العفو فاعف عني
ويسن احياؤها واقله ان يصلي العشاء في جماعة ويعزم علي صلاة الصبح
كذلك واخرج الخطيب عن انس مرفوعا من صلي ليلة القدر العشاء والفجر
في جماعة فقد اخذ من ليلة القدر بالنصيب الوافر واخرج مسلم عن عثمان
ابن عفان مرفوعا من صلي العشاء في جماعة فكانما قام نصف الليل ومن
صلي الصبح في جماعة فكانما قام نصف الليل كله قال ابن حجر والمشهور
انه لا يحصل فضل قيامها يقينا الا باحياء معظم كل ليلة من ليالي

العشر وفي الحديث والذي بعثني بالحق نبيا لقد اخبرني جبريل عن اسرافيل
عن رب العزة انه قال وعزتي وجلالي وجودي ومجدي وارتفاعي
في مكاني من احيا ليلة القدر من عبادي واماي غفرت له ذنوبه ولو
كان مصرا على الكبائر وفي الحديث والذي بعثني بالحق نبيا ان جبريل
قال من احيي ليلة القدر قضي الله له الف حاجة وان كان قدر عليه الشقاوة
حوله الله سعيدا وفيه من قرا آية الكرسي ليلة القدر كان احب الى الله من
ان يختم القران في غيرها من الليالي ثم قال (٢١)

قال النبي مثل فضلها حصل بقول لا إله الا الله جل
وهو الحليم والكريم سبحن رب السموات ورب العرش عن
كذا العظيم قل ثلاثا كله في كل ليلة تحصل فضله

واقول اخرج الدولابي وابن عساكر عن الزهري مرسلا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال من قال لا إله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب السموات
ورب العرش العظيم ثلاث مرات كان كمن ادرك ليلة القدر قال الاجهوري معناه
ان من قال ذلك في ليلة ولم يكن ليلة قدر وعمل فيها عملا صالحا فانه
يكون عمله فيها افضل من عمل مثل ذلك او اكثر في ليلة من ليالي الف شهر
وعن عياض بن عبد الرحمن الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد
رجلا في صلاة الصبح فلم يشهد الجماعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى الفجر في جماعة كانت له حجة مبرورة وعمرة متقبلة ومن صلى
الظهر في جماعة كانت له خمس وعشرون صلاة وسبعون درجة ما بين
الدرجتين مسيرة ماية عام في جنات الفردوس ومن صلى العصر في جماعة
كان كمن اعتق اربع رقاب من ولد اسماعيل ثمن كل واحد منهم اثني عشر الفا

ومن

ومن صلى المغرب في جماعة كان له خمس وعشرون صلاة وسبعون درجة ما بين
كل درجتين مسيرة ماية عام في جنات عدن ومن صلى العشا في جماعة
كان كمن صادف ليلة القدر بصيامها وقيامها ونجاه الله من النار ثم قال

وفي الحديث صومنا لا يقبل بلا زكاة الفطر اي لا يكمل

واقول اخرج ابن شاهين في ترغيبه والضيا في الاحاديث المختارة عن
جرير بن عبد الله مرفوعا شهر رمضان اي صيامه معلق بين السماء والارض
ولا يرفع الى الله الا بزكاة الفطر اي باخراجها الى مستحقيها وهو حسن غريب
واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح فيه محمد بن عبيد البصري
مجهول ومعناه الصيام يتوقف قبوله قبولا كاملا على اخراجها فلا يتم له
جميع ما رتب على صوم رمضان الا باخراجها ويتردد النظر في توقف
ثوابه على اخراج زكاة ممونه وظاهر الحديث التوقف وحكمة التوقف على
اخراجها انها طهرة للصايم لخبر ابي داود عن ابن عباس مرفوعا زكاة
الفطر طهرة للصايم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن اداها قبل
الصلاة فهي صدقة مقبولة ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة
من الصدقات اي تجبر الخلل الواقع في الصوم كسجود السهو للصلاة
كما قال وكيع بن الجراح فلا يتم تطهيره وتاهله لذلك الثواب العظيم الا
باخراجها ووجوبها عن الصغير انما هو بطريق التبع على انه لا يبعد
ان فيه تطهيرا له ايضا ويكون معنى تطهيره زيادة نفسه واضيفت
الى الفطر لانه جز سببها لانها تجب باول ليلة العيد مع ادراك آخر
جز من رمضان وهي من خصايص هذه الامة وفرضت في السنة
الثانية من الهجرة قبل العيد بيومين وكان النبي صلى الله عليه وسلم

يخطب قبل العيد بيومين يعلم الناس زكاة الفطر فيأمر باخراجها قبل
الخروج الي صلاة العيد وقال بعض الصالحين حضرت مجلس منصور
ابن عمار الواعظ في آخر جمعة من رمضان فذكر فضل صيامه
وقيامه وما اعد الله فيه لمن اخلص الاعمال فما بكي احد علي ذنبه فلما
راي قسوة اهل المجلس قال يا قوم الا باك علي ما ظهر من عيوبه الا راغب
الي الله تعالي في غفران ذنوبه اما هذا شهر التوبة والغفران اما هو
معدن العفو والرضوان اما فيه تفتح ابواب الجنان اما فيه تغلق
ابواب النيران اما فيه يصفد كل مارد وشيطان اما فيه تفرق خلع
الاحسان اما فيه يتجلي الملك الديان اما فيه يعتق كل ليلة عند
الافطار الف الف عتيق من النار فما لكم عن ثوابه غافلون وفي ثياب
المخالفة داخلون وقد قيل ☙ اذا وجد الانسان للخير فرصة ☙ ولم يغتنمها فهو لا شك عاجز ☙
☙ وهل مثل هذا الشهر للعفو موسم ☙ ولكن فاين العامل المتناهز ☙
فصاح المجلس بالبكا وقام اليه شاب باك علي ذنوبه حزين وقال
يا سيدي اتراه يقبل صيامي ويكتب مع القائمين قيامي بعد ما افنيت
عمري في كسب المعاصي وغفلت لشقاوتي عن يوم الاخذ بالنواصي فقال
يا ولدي تب اليه فقد قال في محكم الكتاب واني لغفار لمن تاب
وقال للقاري اقرا وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو
عن السيآت فصرخ الشاب وقال واطرباه واشوقاه الي من لم يزل
احسانه واصلا الي وذيل حلمه مسبلا علي وانا مع ذلك زايد في العصيان
ولا ارجع عن طريق الخذلان وهل يكون مثل هذا الوقت وقتا صفا
والحبيب قد تجاوز وعفا ثم صرخ ووقع ميتا ثم قال

اخراجها

اخراجها فرض علي من اسلما … عن كل من انفاقه قد لزما
نعمان قال غير زوجة اذا … ادرك جزء الصوم والعيد خذا
بفضلها عن حاجة في ليلته … ويومها لنفسه وعيلته
ذا الثلاث ثم نعمان اشترط … ملك النصاب مع محتاج فقط
ذي صاع قوت وابو حنيفة … نصفه برا اجاز القيمة

واقول يجب اخراج زكاة الفطر بالاجماع لخبر الصحيحين عن ابن عمر فرض رسول الله
صلي الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان علي الناس صاعا من بر او صاعا من
تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيب او صاعا من اقط وهو لبن يابس غير
منزوع الزبد علي كل حر او عبد ذكر او انثي من المسلمين وعن ابي سعيد الخدري
كنا نخرج زكاة الفطر اذ كان فينا رسول الله صلي الله عليه وسلم صاعا من طعام او
صاعا من زبيب او صاعا من اقط فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه ما عشت
ونص علي ما ذكر لانه هو الموجود حينئذ ولا ينافي حكاية الاجماع قول ابن اللبان
بانها سنة لا تجب لانه غلط صريح كما في الروضة لكن صريح كلام ابن عبد البر ان
في وجوبها خلافا لغير ابن اللبان ويجاب عنه بانه شاذ منكر فلا يخرق به
جاحدها ولا تجب الا بشروط اربعة الاول الاسلام فلا تجب بالاجماع علي كافر
اصلي اي لا يطالب بها في الدنيا ويعاقب عليها في الآخرة كغيرها من الواجبات
الا عن مسلم عليه مؤنته كرقيقه المسلم ولو مستولدة وقريبه المسلم
وزوجته الذمية اذا اسلمت ثم غربت الشمس وهو متخلف في العدة لوجوب
نفقتها عليه مدة التخلف علي الاصح قال الشيخان قال الامام ويكفي ان
يخرجها عنه بلا نية اذ لا صاير الي ان المتحمل عنه ينوي والكافر لا تصح منه
النية ونقل النووي عنه في المجموع وجوب النية عليه لانه المكلف بالاخراج

لانها للتمييز والمنفي نية العبادة وهو المعتمد ولو اسلم علي اكثر من اربع
قبل غروب الشمس ليلة العيد واسلمن كذلك لزمه فطرة اربع فقط لان وجوب
نفقة من زاد عليهن بسبب الزوج لا للزوجة فطرة الباقيات منهن علي
انفسهن ويتخير عند الاختيار فان اسلمن بعد الغروب فلا فطرة ولو اخرجها
الكافر عما مضي له في الكفر وقعت له تطوعا كما قاله ع ش واما فطرة المرتد
ومن عليه مؤنته والعبد المرتد والزوجة والاصل والفرع كذلك فموقوفة
علي عوده الي الاسلام فان عاد وجبت عليه فان لم يعد ومات مرتدا
لم تجب عن نفسه وتجب عمن تلزمه نفقته ولو اخرجها في حال ردته ونوي
ثم اسلم تبين اجزاؤها والا تبين عدم اجزائها الثاني الحرية ولو في بعض
فتجب عن بعضه حر بقدر ما فيه من الحرية وباقيها علي مالك الباقي
اذ هي تابعة للنفقة وهي مشتركة خلافا لقول مالك لا يلزمه ان
يخرج عن بعضه الحر ويلزم مالك الباقي ان يخرج بقدره ولقول ابي حنيفة
لا تلزم عن المبعض ولا عليه وتلزمه فطرة كاملة عمن في نفقته كزوجته
وولده ورقيقه وان تعددوا ومحل التقسيط عليه وعلي سيده اذا
لم تكن مهاياة بينهما والا اختص الوجوب بمن وقع زمنه ونوبته
جزء من اخر يوم من رمضان وجزء من اول ليلة من شوال فلو كانت
المهاياة يوما ويوما وشهرا وشهرا بان كان اخر جزء من رمضان اخر
نوبة احدهما واول جزء من شوال اول نوبة الاخر فكعدمها
فيجب تقسيط الواجب عليهما ومثله في ذلك الرقيق المشترك وان
تهايا والاداء فيه مؤنة والا فعلي كل قدر حصته خلافا لقول
ابي حنيفة لا تجب عن المشترك اصلا ولا تجب علي الرقيق ولو مكاتبا

لان

٩٦

لان غير المكاتب لا يملك شيئا وفطرته علي سيده والمكاتب ملكه ضعيف
فلا فطرة عليه عن نفسه ولا عن غيره كولده وزوجته كما لا يجب عليه زكاة
ماله ولا نفقة اقاربه خلافا لقول احمد تجب عليه فطرة نفسه وكذا
لا فطرة علي سيده عنه في الكتابة الصحيحة خلافا لمالك واما في الفاسدة
فتجب فطرته علي سيده ولا تلزمه نفقته الثالث ادراك جزء من رمضان
واول جزء من ليلة شوال كما قاله الشافعي واحمد وهو المشهور عن
مالك وقال ابو حنيفة الشرط ادراك طلوع فجر شوال فلا تجب عمن مات
قبل ادراك ذلك او معه او اسلم لان احدث بنكاح او ملك وكذا لو شك
هل ادرك ذلك ام لا كان شك هل مات او ولد قبل الغروب او بعده
والعبرة بتمام انفصال الولد لا بما قبله وان سبق علي الغروب فلو خرج
بعض الجنين قبل الغروب وباقيه بعده او معه لم تجب لانه لم يعقب
تمام انفصاله شيء من رمضان بل اول شوال واجمعوا علي انها تجب علي
الشخص عن نفسه وعن كل مسلم تلزمه مؤنته بزوجية ولو لامة او ملك
او قرابة الا زوجة الاب ومستولدته خلافا لمالك ان وجد ما يؤدي
عنهم ولا ثواب لهم كما ان ثواب الاضحية للمضحي وان سقط بفعله الطلب
عن اهل البيت لخبر مسلم ليس علي المسلم في عبده ولا فرسه صدقة الا صدقة
الفطر في الرقيق وقيس عليه الباقي بجامع وجوب النفقة فدخل
خادمة الزوجة التي تخدم عادة ان كانت مملوكة له او لها
كما تجب نفقتها او اجنبية خدمتها بنفقة غير مقدرة وتاكل كفايتها
بخلاف التي نفقتها مقدرة لانها في معني المؤجرة فلا فطرة لها كما
ان المؤجرة لا فطرة لها فلو كانت الخادمة من زوجة بزوج غني وجبت

الفطرة على زوجها نظرا لانه الاصل فان اعسر وجبت على زوج المخدومة
ودخلت الزوجة الرجعية والباين الحامل ولو امة خلافا لمالك
في الحامل كما تجب نفقتها بخلاف البابن غير الحامل لسقوط نفقتها
ثم قال ابو حنيفة لا تجب على من لا يلي عليه كاصوله اي الاغنياء وفروعه
الكفار سواء كانوا فقراء او اغنياء وخادمه وزوجته وولده الكبير
العاقل ولو ادى عنهما بلا اذن اجزأ استحسانا للاذن عادة
ويعمل كل من الزوجين باعتقاده لو اختلفا فيه فلو كان الزوج
غير حنفي والزوجة حنفية وجب عليه فطرتها ما لم تخرج قبله
فان اخرجت اجزأ ولو كان حنفيا وهي غير حنفية فلا فطرة على
واحد منهما لانه يعتقد وجوبها عليه ودخل الاولاد الصغار
الفقراء والكبار العاجزون عن الكسب والاباء والامهات الفقراء
والرقيق ولو ابقا وان انقطع خبره ما لم تمض مدة يحكم فيها
بموته فتجب فطرة رقيق تجارة مع زكاتها وقال ابو حنيفة تجب
عن نفسه وطفله الفقير وولده الكبير المجنون وابيه الفقير المجنون
ولو زوج طفلته الصالحة لخدمة الزوج فلا فطرة والجد كالاب
عند فقده او فقره فان كان للصغير مال اخرج منه فان لم يفعل
وجب على الصغير الاداء بعد بلوغه وعن عبده المعد لخدمته ولو
مؤجرا ومرهونا ومدبره وام ولده ولو كان عبده الابق والماسور
والمغصوب المجحود ان لم يكن عليه بينة الا بعد عوده فيجب لما مضى
ولا عن مكاتبه ولا تجب عليه وعبيده المشتركة وعبيد واماء التجارة
واتفقوا على انه لا تلزمه زكاة الفطر عمن يتبرع بنفقته الا احمد

فانه

فانه قال ان تطوع بنفقة شخص مسلم لزمته زكاته الرابع ان يكون موسرا
وقت الوجوب وهو الجزء الذي قدمنا فيه الخلاف قال ابو حنيفة واليسار ان
يكون مالكا ما يساوي نصاب الزكاة ولو عرضا لم ينو للتجارة فاضلا عن
حاجته الاصلية كدينه وحوائجه وحوائج عياله والمعتبر فيها
الكفاية لا التقدير كمسكنه واثاثه وثيابه وفرسه وسلاحه وعبده
للخدمة فمن لم يكن كذلك لم تجب عليه وقال مالك والشافعي واحمد ان يجد
زيادة عن قوته وقوت من تلزمه نفقته من آدمي وحيوان يوم العيد
وليلته وعما اعتيد من نحو سمك وكعك ونقل وغيرها ولا يتقيد ذلك
بيوم وليلة ويجب على الزوج ان يهيئ ما يليق بحاله من ذلك لزوجته
ان اعتيد في العيد كما اقتضاه كلام الائمة الاربعة وعما يليق
به وبمن تلزمه نفقته من ملبس ولو للتجمل اي بدلة واحدة ومسكن
ولو مستأجرا له مدة طويلة يحتاجه لسكناه او سكنى من تلزمه
مؤنته لا لحبس دوابه او خزن تبن لها مثلا فيه دواء وخادم يخدمه
او من تلزمه مؤنته لضعفه او منصبه لا لعمله في ارضه وماشيته
ولا يشترط كون الفطرة فاضلة عن دينه ولو لآدمي كما قاله م ر خلافا
لشيخ الاسلام وابن حجر وخرج باللائق به وبمن تلزمه نفقته غيره فلو
كان نفيسا يمكن ابداله باللائق بهما ويخرج التفاوت لزمه ذلك ولو
الفه على المعتمد بخلاف الكفارة لا يلزمه بيع المألوف فيها لان لها
بدلا في الجملة فلا يقتصر بالمرتبة الاخرة فان لم يجد الزيادة عن
ذلك في وقت الوجوب فهو معسر فلا فطرة عليه بالاجماع ولو ايسر بعد
لحظة لكن يسن له اذا ايسر قبل فوات يوم العيد الاخراج قال ابن قاسم

ويقع واجبا كما لو تكلف المعسر بنحو قرض واخرج كما لو تكلف من
لم يجب عليه الحج وحج فانه يصح ويقع عن فرضه قال ابن قاسم وينبغي
ان يعد من المعسرين من استحق معلوم وظيفة لكن لو تيسر اخذه
وقت الوجوب لمماطلة الناظر ونحوه لانه حينئذ غير قادر وان كان
مالكا القدر المعلوم من ريع الوقف قبل قبضه حيث اتي بما عليه
ومن له دين حال علي معسر تعذر استيفاؤه منه وقت الوجوب
وان قدر عليه بعده ومن غصب او سرق ماله او اضل عذر ويفارق
زكاة المال حيث وجبت في الدين وان لم يتيسر اخذه في الحال والمال
المغصوب والمسروق ونحوهما لكن لا يجب الاخراج في الحال بتعلقها
بالعين بخلاف الفطرة لا تتعلق الا بالذمة قال ع ش اقول قد يتوقف
فيما ذكره لان التعلق بالذمة لا دخل له في عدم وجوبها وانما العلة
في وجوبها وجود الفضل عما يحتاج اليه وهذا واجد بالقوة
ولو ايسر ببعض صيعان قدم وجوبا نفسه ثم زوجته لان نفقتها
آكد لانها لا تسقط بمضي الزمان ثم خادمها ثم ولده الصغير ثم
اباه وان علا ولو من قبل الام ثم امه كذلك ثم ولده الكبير الذي عجز
عن الكسب ثم رقيقه وتقدم منه ام الولد ثم المدبر ثم المعلق عتقه
بصفة واتفق الايمة الاربعة علي ان الواجب صاع من اي جنس
من الاقوات كالبر والشعير والتمر والزبيب والاقط اذا كان
قوتا الا ابا حنيفة في البر فقط فقال يجب نصف صاع منه او
من دقيقه او سويقه وهو ما يحمص ثم يطحن لكن عند الشافعي
ومالك يجب اخراج الصاع من غالب قوت اهل محل المؤدي عنه

في جميع

في جميع السنة الا ان ينتقل الي اعلا منه فهو افضل فلو كان بهذا المحل
اقوات لا غالب فيها كستة اشهر من بر وستة من شعير تخير بينهما
ولو كانوا يقتاتون جنسين مختلطين كبر مخلوط بشعير فان كان احدهما اكثر
وجب الاخراج منه فقط وان تساويا تخير بين ان يخرج صاعا كاملا من
البر مثلا او صاعا كاملا من الشعير مثلا ولا يجزئ اخراج الصاع من المخلوط
او نصفه من احدهما ونصفه من الآخر واجناس الاقوات اربعة عشر
جنسا جمعها بعضهم مرتبة الاعلا فالاعلا مشيرا لها بحروف كلمات البيت الاول من هذين
البيتين ۞ بالله سل شيخ ذي رمز حكي مثلا ۞ عن فور ترك زكاة الفطر لو جهلا ۞
۞ حروف اولها جاءت مرتبة ۞ اسماء قوت زكاة الفطر ان عقلا ۞
فالبا من بالله للبر والسين من سل للسلت وهو المعروف بشعير النبي والذال للذرة
ومنها الدخن والراء للرز والحاء للحمص والميم للماش ومنه الجلبان والجيلة
والعين للعدس والفاء للفول والتاء للتمر والزاي للزبيب والالف للاقط
واللام للبن الذي لم ينزع زبده ان كان قد يتأتي منه صاع اقط والجيم
للجبن الذي لم ينزع زبده فان كان اهل محل المؤدي عنه يقتاتون سوي
هذه المذكورات كاللحم والدبس فقال مالك يخرج منه وقال الشافعي يجب
الاخراج من غالب قوت اقرب المحال اليه وان كان بقربه محلان مستويان
قربا واختلف الغالب من اقواتهما يخير بينهما والاعلي اكمل وقال ابو حنيفة
واحمد لا يجب انه يخرج من غالب قوت بلده بل يخير بين الاصناف المنصوص
عليها في الحديث وافضلها اكثرها ثمنا وما لم ينص عليه كذرة وخبز يعتبر
فيه القيمة واتفق الايمة الاربعة علي انه لا يجوز اخراج قيمة زكاة الفطر
الا ابا حنيفة فقال يجوز بل هو الافضل في السعة اما في الشدة فدفع العين افضل

واتفقوا على ان الصاع النبوي الذي اخرج به في عصر المصطفى اربعة امداد
والمد رطل وثلث بالبغدادي ورطل بغداد مائة وثمانية وعشرون
درهما واربعة اسباع درهم ففطرة كل واحد ستمائة درهم وخمسة وثمانون
درهما وخمسة اسباع درهم الا ابا حنيفة ومحمد فقالا هو ثمانية ارطال
بالبغدادي اي ما يسع الفا واربعين درهما من ماش او عدس وقدرها
كيلا ووزنا لانه الذي يتعامل به العراق واجيب بان الزيادة على صاع
المصطفى الذي بالمدينة عرف طار على عرف الشرع وسبب الزيادة كما قال
الخطابي ان الحجاج لما ولي العراق كبر الصاع ووسعه على اهل الاسواق
للتسعير فجعله ثمانية ارطال قال الخطابي وغيره وصاع اهل الحرمين
انما هو خمسة ارطال وثلث والصاع يذكر ويؤنث وتذكيره افصح فعلى
قولهما يكون الصاع ثلاثة اقداح بالكيل المصري وعلى قول باقي الائمة
وابي يوسف يكون قدحين وكان قاضي القضاة عماد الدين السكري
يقول حين يخطب بمصر خطبة عيد الفطر والصاع قدحان بكيل بلدكم
هذه سالم من الطين والعيب والغلث ولا يجزي في بلدكم هذه الا
القمح قال ابو حنيفة ومالك واحمد ويجوز ان يعطي للجماعة الفقراء
ما يلزم الواحد وللفقير الواحد ما يلزم الجماعة واما حديث اغنوهم
اي الفقراء عن المسالة في مثل هذا اليوم فمحمول قبل اخره وجلم الى المصلي
محمول على الندب وقال الشافعي يجب ان يدفع ثلاثة فاكثر من كل صنف
من الاصناف الثمانية المذكورين في قول الله تعالى انما الصدقات
للفقراء الآية كما في الزكاة واختار الاذرعي تبعا لغيره جواز الاقتصار
على واحد والاحتياط الدفع الى ثلاثة قال اذا الجماعة لا يلزمهم خلط

فطرتهم

فطرتهم والصاع لا يمكن تفرقه على ثلاثة من كل صنف في العادة ويندب
تعجيله قبل صلاة العيد ليستغني الفقير عن السوال وبحضر المصلي
فارغ البال من نفقة الاهل والعيال قال القفال والحكمة في ايجابه
ان الناس غالبا يمتنعون من التكسب يوم العيد وثلاثة ايام بعده ولا
يجد الفقير من يستعمله فيها لانها ايام سرور والصاع خمسة ارطال وثلث
ويطلق في يضاف اليه من الماء نحو الثلث فيحصل منه ثمانية ارطال خبز
وهي كفاية الفقير في اربعة ايام في كل يوم رطلان واتفق الائمة
الاربعة على جواز اخراجه قبل العيد بيوم او يومين واختلفوا
فيما زاد على ذلك فقال ابو حنيفة والشافعي يجوز تقديمه من اول
ليلة من رمضان لا قبله على المفتي به عندهما كما في الجوهرة والظهيرية
لكن عامة المتون والشروح على صحة التقديم مطلقا كان اخرجه عن
عشر سنين وصححه غير واحد ورجحه في النهر ونقل عن الولواجية
انه ظاهر الرواية فكان هو مذهب ابي حنيفة والاول مذهب الشافعي
وقال مالك واحمد لا يجوز لكن قال مالك واحمد لا يجوز قبل العيد بثلاثة
ايام فقط وقال احمد لا يكفي ولا يجوز تاخيره عن يوم العيد خلافا
لابي حنيفة ولو لانتظار نحو قريب كجار وافضل من غير عذر كغيبة
مال او مستحقه ولا يسقط بالتاخير بالاجماع ثم قال

ذا من تزكى افلح استهلي | وذكر اسم ربه فصلي
صلاة عيد الفطر سنة | لمالك والشافعي بفروضه
كفاية للحنبلي وتجب | جماعة للحنفيات تفرض
جماعة في ركعتيها وجب | تثليث تكبير لغيره اندب

خمسا بثانيها باولي ستة وقال شافعهم بل سبعة
واقول قال الله تعالى قد افلح من تزكي وذكر اسم ربه فصلي وفي تفسير من تزكي
خمسة اقوال فقال قتادة وعطاء اي اعطي صدقة الفطر لا غير وذكر اسم
ربه فصلي اي ذهب مبكرا الي المصلي فصلي صلاة العيد قاله ابو سعيد
الخدري قال الحسن البصري وسعيد بن المسيب لا تجب زكاة الفطر الا علي
من صام وصلي وخالفهم جميع العلماء فاوجبوها علي المولود قبل الغروب
وقال ابو الاحوص اي اعطي زكاة الاموال كلها وذكر اسم ربه فصلي اي
وحد الله وصلي الصلوات الخمس وقال ابن عباس من صلي اي تطهر من
الشرك بالايمان وقال الحسن اي زكي عمله الصالح اي زاده وقال غيره اي
تكثر بتقوي الله والزكي النامي اي الزايد الكثير والفلاح علي وجهين
احدها الفوز والنجاة من النيران في العقبي ومن الافات والبلايا
في الاخري والثاني اليمن والسعادة بالتوفيق للطاعة في الدنيا والخلود
في الجنان في الاخري قال الله تعالى قد افلح المومنون اي سعدوا قال
مالك والشافعي وصلاة العيد سنة عين مؤكدة فلا اثم ولا قتال بتركها
لكن قال مالك يشترط ان تكون جماعة ان لزمته الجمعة ومن فاتته مع
الامام اولم تلزمه الجمعة كالعبد والصبي والمراة والمسافر ومن هو
خارج ثلاثة اميال من المصر يستحب له ان يصليها وهل جماعة او منفردا
قولان لكن من في مني سواء كان حاجا او غيره لا تسن له ولا تستحب وقال
الشافعي لا يشترط ان يكون جماعة بل الجماعة سنة لغير حاج اما هو
فتسن له منفردا وتسن للمسافر والعبد والمراة والخنثي والصبي ويسن
لامام المسافرين ان يخطبهم وقال احمد بن حنبل صلاة العيد فرض

كفاية

كفاية اذا قام بها من يكفي سقطت عن الباقين وان اتفق اهل بلد علي
تركها قاتلهم الامام وقال ابو حنيفة هي واجبة علي من تجب عليه الجمعة
بشرايطها كالمصر والجماعة واقلها ثلاثة رجال سوي الامام وكون
الامام الامام الاعظم او مامورة سوي الخطبة فانها سنة بعدها
واجابوا عن حديث الاعرابي لما ذكر له المصطفي ان الله فرض عليه
خمس صلوات قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع وقول المصطفي خمس
صلوات كتبهن الله علي العبد في اليوم والليلة بان الاعراب لا تلزمهم
الجمعة لعدم الاستيطان فالعبد اولي واتفق الايمة الاربعة علي
ان وقتها لا يدخل ولا تحل النافلة بارتفاع الشمس يوم العيد قدر
رمح ويعرف ذلك بابيضاض الشمس لان المصطفي كان لا يصلي العيد
حتي ترتفع الشمس قدر رمح او رمحين وانتهاوه للزوال فلا يقضي
بعده الا الشافعي فقال يدخل وقتها بطلوع الشمس ويسن تاخيرها
الي ارتفاع الشمس قدر رمح واذا لم يصلها حتي زالت الشمس قضاها
ابدا وهي ركعتان بالاجماع وحكمها في الاركان والشروط كغيرها من
الصلوات فيحرم بنية صلاة عيد الفطر او الاضحي واتفقوا علي طلب
التكبير من الامام والماموم في الركعتين لكن اختلفوا في حكمه
وعدده فقال ابو حنيفة هو واجب وهو ثلاث تكبيرات منها
واجبة يجب سجود السهو بتركها برفع يديه فيها وليس بينها ذكر
مسنون ولذا يرسل يديه ويسكت بين كل تكبيرتين قدر ثلاث
تسبيحات وياتي بها بعد دعاء الاستفتاح وقبل القراءة في الركعة
الاولي وياتي بها بعد القراءة في الركعة الثانية ويجوز قبلها

ولو لم يكبر حتى ركع الإمام ركع وكبر في الركوع كما لو ركع الامام قبل ان يكبر
فان الامام يكبر في الركوع ولا يعود الى القيام ليكبر ولو ادرك الإمام
راكعا كبر قايما ان امن فوت الركوع والا ركع وكبر منحنيا بلا
رفع يد فان رفع الإمام راسه سقط ما بقي عن المقتدي وان ادركه
بعد رفع راسه من الركوع لا يكبر لانه يقضي الركعة مع تكبيراتها
واذا سبق بركعة يبتدي في قضايها بالقراءة ثم يكبر ولو زاد امامه
تابعه الى ستة عشر وقال غيره هو سنة وقبل القراءة في الركعتين
وهو خمس في الركعة الثانية وسبع في الاولى غير تكبيرة الإحرام عند الشافعي
وقال مالك واحمد هي منها فتكون ستة غيرها لخبر رواه الترمذي
وحسنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر للعيدين في الاولى سبعا قبل
القراءة وفي الثانية خمسا قبلها ويندب ان يرفع يديه في جميع التكبير
خلافا لقول مالك انه خلاف الاولى وان يضع يمناه على يسراه تحت
صدره بين كل تكبيرتين وان يقف بينهما قدر سورة الاخلاص يقول
فيه سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله الله اكبر وهي الباقيات الصالحات
ولو شرع في القراءة لم يطلب منه الرجوع الى التكبير واذا اقتدى الشافعي
بغير شافعي فالافضل متابعته في عد التكبير من غير زيادة عليه واذا
اخره بعد القراءة في الركعة الثانية تابعه ولا يلزمه مفارقته اذا
راى التكبير والرفع ولا تبطل صلاته خلافا لابن حجر ثم قال
وسن خطبتان بعدها ندب جهر بتكبير بليلة العيد طلب
الى صلاته ومالك معه نعمان قال من ذهابه اسمعه
واقول يسن بعد صلاة العيد خطبتان يفتتح الاولى بتسع تكبيرات

ولا

ولاء افرادا والثانية بسبع كذلك ويعلمهم استحبابا في كل عيد احكامه
كزكاة الفطر في عيد الفطر واحكام الاضحية في الاضحى قال الشافعي واحمد
ويستحب ان يكبر غير حاج ولو مسافرا برفع صوت في المنازل والاسواق
والمساجد وغيرها من غروب شمس ليلتي عيد الى تحرم امام بصلاة
العيد او تحرمه هو ان صلى منفردا ويستحب تاخيره عن اذكار
الصلاة بخلاف المقيد فيقدم على اذكارها واستثنى الرافعي من طلب
رفع الصوت المراة والخنثى ان كان عندها اجانب ولا يكبر الحاج ليلة
الاضحى خلافا للقفال بل يلبي اما في الفطر فلقوله تعالى ولتكملوا العدة
ولتكبروا الله على ما هداكم قال الشافعي سمعت من ارضاه من العلماء
بالقران يقول المراد بريده ان تكملوا العدة عدد ايام رمضان بالصوم
واذا امر بعد لانه هلال شوال ويريد ان يكبروه عند الاكمال ليلة الفطر
فاللام زايدة داخلة على مفعول فعل للتاكيد واما في عيد الاضحى
فبالقياس عليه فلذا كان تكبير ليلة عيد الفطر افضل واكد من تكبير
ليلة الاضحى ويقال له فيهما مرسل والمقيد في الاضحى افضل من المرسل
فيهما وقال ابو حنيفة ومالك لا يسن التكبير ليلة الفطر بل يكبر من
اول ذهابه لصلاة العيد الى ان ياتي الى المصلى قال مالك وابو يوسف
ومحمد يستحب تكبيره جهرا وهو رواية عن ابي حنيفة وقال ابو حنيفة
سرا فيكره الجهر لان الاصل في الثناء الاخفا الا ما خصه الشارع
كيوم الاضحى والافضل ان يكبر بالتكبير المشهور ويصلي على المصطفى
بالصلاة المشهورة فيقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا إله الا الله والله
اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله

بكرة واصيلا اي اول النهار وآخره لا إله الا الله وحده صدق وعده
ونصر عبده واعز جنده وهزم الأحزاب وحده لا إله الا الله
ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون اللهم صل
على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد وعلى اصحاب سيدنا محمد وعلى
ازواج سيدنا محمد وعلى ذرية سيدنا محمد وسلم تسليما كثيرا كثيرا ثم قال
ان تحي ليلة العيد ليس قلبك يموت يوم مات قلب غيرك
واقول في الحديث من احيا ليلة العيد لم يمت قلبه يوم تموت
القلوب وفي رواية الطبراني عن عبادة مرفوعا من احيي ليلة الفطر
وليلة الأضحى لم يمت قلبه يوم تموت القلوب وفي رواية ابن عساكر
عن معاذ مرفوعا من احيي الليالي الأربع وجبت له الجنة ليلة
التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر وفي رواية من
احيا ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم
تموت القلوب والمراد باحيايها حصول العبادة فيها كذكر
وصلاة واولاها صلاة التسابيح ويكون ذلك في معظم الليل
وهو الاكمل واقله صلاة العشاء في جماعة والعزم على صلاة الصبح
في جماعة والمراد بموت القلوب شغفها بحب الدنيا وباليوم مطلق
الزمن اخذا من خبر لا تدخلوا على هولاء الموتى قيل من هم يا رسول الله
قال الأغنياء وحكي عن الشيخ نجم الدين الأصبهاني انه حضر رجلا
يدفن فقعد الملقن يلقنه فسمع الميت وهو يقول الا تعجبون
من ميت يلقن حيا وقيل كفرها اخذا من قول الله تعالى او من
كان ميتا فاحييناه اي كافرا فهديناه وقيل نزعها عند طلوع الروح

وفي القبر



١٠٢

وفي القبر وفي القيمة اخذا من خبر يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة
غرلا بالغين المعجمة المضمومة اي غير مختونين فقالت ام سلمة او غيرها
واسوءتاه انتظر الرجال الى عورات النساء والنساء الى عورات الرجال فقال لها
النبي صلى الله عليه وسلم ان لهم في ذلك اليوم شغلا لا يعرف الرجل انه رجل ولا المرأة
انها امرأة اي لشدة الهول وانتظار الفرج من الله تعالى حتى تصير عيناه لكثرة
تطلعه له كانها في راسه ويستحب الدعاء في ليلتي العيدين وليلة الجمعة وليلتي
اول رجب ونصف شعبان لانه مستجاب فقد اخرج ابن عساكر خمس ليال
لا ترد فيهن الدعوة اول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان وليلة الجمعة
وليلة الفطر وليلة النحر ومفهوم العدد غير معتبر فلا ينافيه ان من
الليالي التي يستجاب فيها الدعاء ليلة القدر وليالي رمضان وكذا ايامه
والمراد باجابة الدعاء فيما ذكر انه يجاب في الثلث الأخير من كل ليلة
منها فان هذا لا يخصها بل في جميع ليالي العام ثم قال رح

قبل الصلاة كان طه يفطر … بالتمر وترا بالطعام يامر
للغير من فطر واحد عتق … باثنين رب بالثلاث الحور حق
ورده الأحمر يلبس اغتسل … تطيب الطريق خالف اتصل

واقول يستحب ان ياكل الشخص قبل صلاة عيد الفطر بعد الفجر والأولى ان يكون
قبل ذهابه للمصلى وان يكون الماكول حلوا كالسكر وان يكون تمرا وان يكون
عدده وترا كالثلاث لما روى البخاري عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يغدو اي لا يذهب يوم الفطر حتى ياكل تمرات وياكلهن وترا واخرج الطبراني بسند
حسن عن جابر بن سمرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى
ياكل سبع تمرات وحكمة ذلك امتياز يوم العيد عما قبله وليعلم نسخ تحريم الفطر

قبل صلاة عيد الفطر فانه كان حراما قبلها اول الاسلام ويستحب في عيد الاضحي
ان يمسك عن الاكل حتي يصلي وان لم يرد التضحية للاتباع وليوافق الفقراء
اذ الظاهر انه لا شي لهم الا من الصدقة والشرب كالاكل فيكره الفطر حينئذ
كما يكره تركه في عيد الفطر واخرج ابن الجوزي بسنده عن ابي سعيد الخدري
قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يامرنا يوم الفطر ان نفطر الفقراء من
اخواننا قال وكان يقول من فطر واحدا يعتق من النار ومن فطر رجلين
كتب له براءة من الشرك وبراءة من النفاق ومن فطر ثلاثة وجبت له
الجنة وزوجه الله من الحور العين قال وكان يامرنا ان نطعم الخبز واللحم والخبز
والزيت والخبز واللبن يعني ما تيسر واثني الله علي مطعم الطعام بقوله
ويطعمون الطعام علي حبه اي الله او الطعام مسكينا ويتيما واسيرا
نزلت في علي بن ابي طالب آجر نفسه ليسقي نخلا بشي من شعير ليلة حتي
اصبح فلما قبض الشعير طحن ثلثه واصلحوا منه شيا ياكلونه فلما
استوي اتي مسكين فاخرجوه اليه ثم عمل الثلث الثاني ثم اتي يتيم
فاطعموه ثم عمل الثلث الباقي فلما استوي جا اسير من المشركين فاطعمه
وطووا يومهم ذلك فنزلت الايات رواه عن ابن عباس وفي رواية فباتوا
علي الما فجاع الحسن والحسين جوعا شديدا فخرجوا علي النبي صلي الله عليه وسلم
واخبروه بذلك فطاف علي نسايه فلم يجد شيا ثم جا ابو بكر يشتكي
الجوع فقيل يا رسول الله ان المقداد بن الاسود عنده تمر فخرجوا اليه
فلم يجد شيا فقال النبي صلي الله عليه وسلم لعلي خذ هذه السلة واذهب
الي تلك النخلة وقل لها ان محمدا يقول اطعمينا من تمرك فرشت عليهم
رطبا فاكلوا حتي شبعوا وارسلوا الي فاطمة وولديها ما يشبعهم وانزل

الله

الله في حق علي الايات وقيل نزلت في ابي الدحداح الانصاري صام يوما
فلما اراد الافطار جا مسكين ويتيم واسير فاطعمهم ثلاثة ارغفة وبقي
له ولاهله رغيف واحد فنزلت فيهم ويستحب ان يلبس احسن ثيابه يوم العيد
لان النبي صلي الله عليه وسلم كان يلبس يوم العيد بردة حمرا رواه الطبراني برجال
ثقات عن ابن عباس وفي رواية البيهقي كان يلبس برده الاحمر في العيدين
والجمعة اي ثوبه وظاهره ان حمرته خالصة خلافا لقول ابن القيم كان منسوجا
بخطوط حمر مع سود وان يغتسل وان لم يحضر صلاته لانه يوم زينة
ويدخل وقته بنصف الليل وان يكون بعد الفجر وان يستاك وان يتطيب
لان المصطفي كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة وكان يتطيب
يوم العيد قال ابو هريرة وكان اذا خرج يوم العيد ذهب في طريق
ورجع في اخري قال الترمذي هذا حديث حسن وفعل المصطفي ذلك
قصدا لسلوك الابعد في الذهاب يكثر ثواب خطواته الي الصلاة ويعود
في الاخري لانه اسهل وهو راجع الي منزله وقيل كان يحب ان يشهد
له الطريقان وقيل ليتبرك برويته اهلهما ولينتفعوا بمسالته وقيل
لتحصل الصدقة من اصحابه الذين معه علي اهل الطريقين من
الفقراء فيسن ان يذهب في طريق طويل بلا اسراع مشي ويكره العدو
كما في ساير العبادات وان يرجع في طريق قصير وثواب رجوعه اقل من ثواب ذهابه ثم قال

في يوم عيد قال طه ان تقل   سبحان الله وبحمده مع
ثلاثة المايين واقصد من قبر   تعطي لكل الف نور منقبر

واقول في الحديث من قال سبحان الله وبحمده يوم العيد ثلاثماية مرة
واهداها الي اموات المسلمين دخل في كل قبر الف نور ويجعل الله له

الذنوب في قبره اذا مات وفي اثر من استغفر الله في يوم عيد بعد
صلاة الصبح مائة مرة لا يبقى في ديوانه شيء من الذنوب الا محي عنه
ويكون يوم القيمة آمنا من عذاب الله ومن قال سبحان الله وبحمده
في يوم عيد مائة مرة ويقول يا رب اني اعطيت ثوابها لمن في القبور
لا يبقى احد من الاموات الا ويقول يوم القيمة يا رحيم ارحم عبدك
هذا واجعل ثوابه الجنة فيقول الله اشهدوا اني قد غفرت لعبدي
وقال الزهري قال انس قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال في كل يوم
واحد من العيدين لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير
اربع مائة مرة قبل صلاة العيد زوجه الله تعالى اربعمائة حوراء
وكانما اعتق اربعمائة رقبة ووكل الله به ملائكة يبنون له المداين
ويغرسون له الاشجار الى يوم القيمة قال الزهري ما تركتها منذ
سمعتها من انس وقال انس ما تركتها منذ سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم
وجمع العيد اعياد وحق جمعه اعواد لان اصله عِوْد بالواو فوقعت
الواو ساكنة بعد كسرة فقلبت ياء وجمع بالواو للزومها في الواحد حكمة
ذلك لانه موجب له فلا يرد نحو موازين ومواقيت جمع ميزان
وميقات وقيل للفرق بينه وبين عود الخشب اذ يجمع على عيدان
وعود الطرب على اعواد وسمي العيد عيدا لان الله يعيد فيه الفرح
والسرور الى عباده وقيل لانه يقال للمؤمنين عودوا الى منازلكم
مغفورا لكم وفي الحديث يقول الله تعالى اذا خرجوا يوم العيد
للمصلى ارجعوا مغفورا لكم وفيه اذا كان يوم الفطر وخرج

الناس

الناس الى الجبانة اطلع الله تعالى عليهم فيقول عبادي لي صمتم ولي صليتم
انصرفوا مغفورا لكم قال وهب بن منبه خلق الله الجنة يوم الفطر
وغرست شجرة طوبى يوم الفطر واصطفى جبريل للوحي يوم الفطر والسحرة
وجدوا المغفرة يوم الفطر واخرج ابو داود عن انس قال قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال ما هذان اليومان
قيل كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
قد ابدلكم بهما خيرا منهما يوم الاضحى ويوم الفطر زاد الحسن فيه ان
يوم الفطر فصلاة وصدقة واما يوم الاضحى فصلاة ونسك اي فصلاة
العيدين من خصايص هذه الامة وشرعت في السنة الثانية من الهجرة
واول صلاة سنة صلاها النبي صلى الله عليه وسلم عيد الفطر فيها وصلاة عيد
الاضحى افضل من صلاة عيد الفطر لانه في افضل ايام السنة وهي ايام
العشر لقوله صلى الله عليه وسلم افضل ايام الدنيا ايام العشر يعني عشر ذي الحجة
قال الشمس الرملي وافتى الوالد رحمه الله تعالى بان عشر رمضان افضل من عشر
ذي الحجة لان رمضان سيد الشهور واما خبر سيد الشهور رمضان
واعظمها حرمة ذو الحجة فضعيف والاصح تفضيل يوم من رمضان على يوم
عيد الفطر وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما لصلاة العيد والصبيان
يلعبون وفيهم صبي جالس في ناحية يبكي ولا يلعب مع الصبيان فقال له الصبي
وهو لا يعرفه دعني ايها الرجل فان ابي مات في الغزاة مع النبي صلى الله عليه وسلم
فتزوجت امي برجل غيره فاكل مالي واخرجني زوجها من بيته وليس لي
طعام ولا شراب ولا ثياب ولا بيت آوي اليه فلما رأيت الصبيان ذوي الاباء
يلعبون وعليهم الثياب الجدد تجدد حزني فلذلك بكيت فاخذ النبي

صلى الله عليه وسلم بيدي وقال له اما ترضي ان اكون لك ابا وعايشة اما
وفاطمة اختا وعلي عما والحسن والحسين اخوة فعرف الصبي انه النبي صلى الله
عليه وسلم فقال كيف لا ارضي يا رسول الله فحمله النبي صلى الله عليه وسلم الي منزله
والبس احسن الثياب وزينه واطعمه حتي ارضاه فخرج ضاحكا مسرورا يعدو
الي الصبيان فلما راوه قالوا له انك الآن كنت تبكي فما بالك صرت مسرورا فقال
لهم كنت جايعا فشبعت وكنت عاريا فاكتسيت وكنت يتيما فصار رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابي وعايشة امي وفاطمة اختي وعلي عمي فقال الصبيان
ليت اباؤنا كلهم ماتوا في الغزاة مثلك واستمر الصبي عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتي قبض فخرج يبكي ويحثو التراب على راسه ويقول الان صرت
يتيما الان صرت غريبا فضمه ابو بكر رضي الله عنه عنده وكان قبلنا
ثلاثة اعياد لثلاثة اقوام احدها عيد قوم ابراهيم بدليل قوله تعالي
فنظر نظرة في النجوم فقال اني سقيم وذلك انهم كانوا نجاميين فخرجوا
الي عيدهم وتركوا طعامهم عند اصنامهم زعموا التبرك عليه فاذا
رجعوا اكلوه وقالوا للسيد ابراهيم اخرج معنا فنظر نظرة في النجوم
ايهاما لهم انه يعتمد عليها ليتبعوه وليتركوه لانه كان غالب اسقلهم
الطاعون وكانوا يخافون العدوي فقال اني سقيم اي عليل القلب بكفرهم
فتولوا عنه مدبرين اي هاربين مخافة العدوي فلما خرجوا اخذ فاسا
فكسر اصنامهم ووضع الفاس في عنق الصنم الكبير فلما رجعوا قالوا من
فعل هذا بالهتنا انه لمن الظالمين الآيات ثانيها عيد قوم موسي قال
تعالي حكاية عن قوم موسي لفرعون قال موعدكم يوم الزينة اي يوم
عيد لهم يتزينون فيه ويجتمعون اي يوم وفاء النيل وقال ابن عباس

هو

هو يوم عاشوراء ويجتمعون انهم فرعون موسي بانه ساحر واتفق معه
على انه ياتي بسحر يعارض سحره في يوم الزينة فخرج فرعون وعسكره في ذلك
اليوم سبعون كرة كل كرة مائة الف من الجند وغلمانه الشباب الموقوف
بالذهب ثلاثمائة الف وجند هامان ابن عم فرعون ووزيره الف الف عن
يمينه وستمائة الف عن يساره وقوم موسي ستمائة الف وسبعون الفا خرج مع
فرعونه اثنان وسبعون ساحرا وقيل ثلاثة وسبعون ومعهم ستمائة الف عصي
وحبل وجعلوا في وسط العصي الزيبق والخلايق قيام على الرمضا
ودايرة حلقة الخلق ثلاثة ايام واشتد حر الشمس فسال الزيبق فخيل الناس
انها حيات تسعي على بطونها وهي لا تتحرك فراي موسي كان الارض امتلات
حيات وكانت اخذت ميلا من كل جانب فاوجس في نفسه خيفة موسي اي
احس بالخوف من جهة ان سحرهم من جنس معجزاته ان يلتبس امره على الناس
فلا يؤمنوا او ينقص ايمانهم او يرتدوا فقال الله لموسي لا تخف انك انت
الاعلي اي الغالب عليهم وقال له الق عصاك فاذا هي تلقف ما يافكون اي
تبتلع ما يفعلون بتمويههم فالقي موسي عصاه فاذا هي حية كاعظم
جبل يكون ولها عينان تتقدان نارا وهيبة فاقبلت علي ما صنعوا
من السحر والحبال والعصي فابتلعتها باسرها ولم تشعر بانفتاح بطن
ونقصان حركة ولا زاد طولها ولا عرضها وقال ابن عرفي اي تذهب
صورة الحيات من حبال السحرة وعصيهم حتي بدت للناس حبالا وعصيا
كما هي في نفس الامر كما يبطل الخصم بالحق حجة خصمه وليس المعني انها
عدمتها كما توهم لقوله تلقف ما صنعوا اي في اعين الناظرين
وهو صورة الحيات ولم يصنعوا الحبال والعصي بسحرهم فخر السحرة

ساجدين لله علي وجوههم توبة مما صنعوا وكان اكبرهم اسمه شمعون
وقالوا امنا برب هارون وموسي اي صدقنا ولم يرفعوا روسهم حتي
راوا الجنة والنار فقطع فرعون ايديهم وارجلهم من خلاف وصلبهم
في خشب النخل بان يقرب راس النخلتين بحبل ويربط الرجل بينهما
ثم يباعدهما فيشق الرجل وهو اول من صلب وقيل لم يقدر عليهم
بل فتحت الحية فاها بين لحييها ثمانون ذراعا وارتفعت عن الارض
بقدر ميل وقامت علي ذيلها ووضعت لحييها الاسفل في الارض والاعلي
علي سور القصر وتوجهت نحو فرعون لتاخذه فاخذت قبته
بين نابيها فوثب فرعون من سريره هاربا فاخذه الغايط فصار
يتغوط في كل يوم اربعين مرة وكان قبل ذلك يتغوط في كل اربعين
يوما مرة واقبلت علي عسكره فانهزموا مزدحمين وصاحوا فمات
منهم خمسة وعشرون الفا قتل بعضهم بعضا وصاح فرعون يا موسي
انشدك بالذي ارسلك خذها وانا اومن بك وارسل معك بني اسرايل
فاخذها فعادت عصي ثالثها عيد عيسي وقومه قال تعالي اذ قال
الحواريون اي اذكر قول اصحاب عيسي وهم الذين اجابوه حين مر بهم
ببيت المقدس وهم يقصرون الثياب وهم اثني عشر رجلا لما قال لهم
عيسي من انصاري الي الله قال الحواريون نحن انصار الله فتركوا مدينتهم
واتبعوا عيسي يسيحون معه اينما توجه من الارض فيرون العجايب
والمعجزات حتي خرج معه خمسة الاف بطريق من بني اسرايل وسالوه
المايدة مع الحواريين يا عيسي بن مريم هل يستطيع ربك اي هل
يطيعك اذا سالته ان ينزل علينا مايدة من السماء قال اتقوا

الله

الله ان كنتم مومنين اي خافوه من مثل هذا السوال قالوا نريد ان ناكل
منها اي فقد جعنا وتطمين قلوبنا اي تسكن الي ما دعوتنا اليه من
الايمان بزيادة اليقين ونعلم ان قد صدقتنا اي نزداد علما في صدقك
في ادعاء النبوة ونكون عليها اي المايدة من الشاهدين اي عند بني
اسرايل اذا رجعنا اليهم قال عيسي بن مريم اللهم ربنا انزل علينا
مايدة من السماء تكون لنا عيدا اي يكون يوم نزولها عيدا نعظمه
ونشرف فيه لاولنا واخرنا اي عيد المتقدمين منا ومتاخرينا روي انها نزلت
يوم الاحد فلذلك اتخذه النصاري عيدا وقيل ياكل منها اولنا واخرنا
واية منك اي دالة علي كمال قدرتك وصحة نبوتي وارزقنا وانت
خير الرازقين اي اعطنا اياها فانك خير من يرزق لانك خالق الرزق
ومعطيه بلا عوض قال الله اني منزلها عليكم فمن يكفر بعد اي بعد
نزولها منكم فاني اعذبه عذابا لا اعذبه احدا من العالمين اي
عالمي زمانهم فنزلت الملايكة بسفرة حمرا بين غمامتين احداها
فوقها والاخري تحتها مغطاة بمنديل من حرير الجنة وهم ينظرون
اليها حتي سقطت بين ايديهم فبكي عيسي وقال اللهم اجعلني من الشاكرين
اللهم اجعلها رحمة للعالمين ولا تجعلها مثلة وعقوبة ثم قام وتوضاء
وصلي وبكي ثم كشف المنديل وقال بسم الله خير الرازقين فاذا
سمكة مشوية بلا قشور ولا شوك يسيل دسمها فيها طعم كل شي وعند
راسها ملح وعند ذنبها خل وحولها من الوان البقول سوي الكراث
واذا خمسة ارغفة علي واحد منها زيتون وعلي الثاني عسل وعلي
الثالث سمن وعلي الرابع جبن وعلي الخامس قديد وخمس رمانات

وغرات فقال شمعون راس الحواريين يا روح الله امن طعام الدنيا
ام من طعام الآخرة يعني الجنة فقال ليس منهما بل اخترعه الله بقدرته
كلوا ما سالتم ولا تمكروا يمددكم الله ويزدكم من فضله فقال
الحواريون لو احييت لنا هذه السمكة حتي تكون لنا اية اخري
فقال يا سمكة احيي باذن الله تعالي فاضطربت السمكة ثم قال عودي
كما كنت فعادت مستوية فانزلت عليهم اربعين صباحا يجتمع
عليها الفقراء والاغنياء والصغار والكبار فياكل منها سبعة الاف
وثلاث مائة فاذا زالت الشمس رفعت الي السماء وهم ينظرون اليها ولم
ياكل منها فقير الا استغني مدة عمره ولا ذو عاهة الا برا ولم يمرض
ابدا وامروا ان لا يخونوا ولا يدخروا لغد فخانوا وادخروا ورفعوا
فمسخوا قردة وخنازير ودخل تلميذ الحسن البصري في يوم عيد علي
رابعة العدوية يسلم عليها عن الحسن فراها جالسة علي قطعة
حصير خليق وعليها مدرعة من صوف خليقة وهي تاكل الهندبا
والنخالة فلما نظر اليها بكي فقالت يا هذا ما يبكيك فقال مثلك
في يوم العيد هذا نوسه وهذا غطاوه وهذا غذاوه فقالت يا هذا
وما يوم العيد قال يوم يترفه فيه الناس فقالت يا هذا ذلك عيد
الغافلين في الدنيا انما العيد لمن غفر له المولي فخرج من عندها
وقال لبعض جيرانها من الاغنياء اما تستحي في جوارك مثل رابعة وهي
علي تلك الحالة قال انها لا تقبل مني شيا ولا طعاما ولا كسوة فان قبلت
منها شيا علي يدك شكرت سعيك فقال هات ما عندك فسلم اليه
خرقة فيها مائة دينار فقال اعطها اياها فلما دخل عليها وضعها

بين يديها فقالت ما هذه قال مائة دينار من فلان جارك فقالت
اوقد علمته بما رايت اهكذا علمك الحسن البصري مثلك من استانك
منه الناس علي اسرارهم اعدها الي صاحبها وقل له لا ينقص علي عيدي
ولا تعد تدخل علي فاخذها فلما خرج فاصاب وجهه بيتها فسال
دمه واعادها الي صاحبها فقال الم اقل لك ثم اقبل الي الحسن البصري
فقال يا شيخ رجل ستي في طاعة فسال دمه فقال الحسن لعله قصد
وقتا صافيا يكدره فاخبره بالقصة فتعجب وقال مثل رابعة يفعل هنا
في حقها هي والله سيدة زمانها ثم قال
صوم رمضان ان تبع بست شوال كصوم الدهر بع
واقول اخرج احمد ومسلم والاربعة عن ابي ايوب الانصاري مرفوعا
من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان كصوم الدهر اي فرضا
والا فالحسنة بعشر امثالها فلا خصوصية لرمضان وثواب الفرض يزيد
علي ثواب النفل بسبعين درجة والدهر اسم للزمان الطويل وحذف
تاء التانيث عند حذف المعدود جائز كاثباتها لوروده في القران
وغيره بل الحذف افصح كما في الحديث واخرج احمد عن ثوبان مرفوعا
صيام رمضان بعشرة اشهر وصيام ستة اشهر ايام بشهرين فذلك
صيام سنة اي كصيامها فرضا واذا تركها في شوال سن قضاوها
فيما بعده عند الشافعي واحمد وتحصل السنة بصومها متفرقة
لكن تتابعها واتصالها بيوم العيد افضل عند الشافعي واحمد وابن
المبارك وقال ابو حنيفة ومالك يستحب تفريقها وقال مالك يكره
اتصالها ان اعتقد نيته لئلا يظن وجوبها وانها من رمضان

وايام العيد ايام اكل وشرب قال ولم ار احدا من اهل العلم والخير يصومها
واخرج ابو داود ان رجلا دخل الي مسجد رسول الله صلي الله عليه وسلم
فصلي الفرض وقام يصلي ركعتين فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجلس
حتي تفصل بين فرضك ونفلك فلذا هلك من كان قبلنا فقال له
رسول الله صلي الله عليه وسلم اصاب الله بك ابن الخطاب وزاد غيره ان من قبلنا
وصلوا النوافل بالفرايض فاعتقدوا الجميع واجبا وذلك تغيير للشرايع
وهو حرام اجماعا لكن قال الشافعية اعتقاد النفل واجبا لا محذور فيه
وفيه كلام كثير ان لم يصم رمضان لعذر كمرض وسفر او صبي او
جنون او لغير عذر لا يسن له صوم ستة شوال وليس كذلك كما قال
ابو زرعة بل يحصل له اصل سنة الصوم وان لم يحصل له الثواب
المذكور لترتبه في الخبر علي صيام رمضان وان افطر رمضان تعديا
حرم عليه صومها لوجوب قضاء رمضان فورا ولو صام في شوال
قضاء او نذرا او غيرهما او في نحو يوم عاشوراء حصل له ثواب تطوعها
سواء نواها او اطلق لان القصد اشتغالها بالصوم لا الثواب الكامل
المرتب علي المطلوب خصوصا من فاته وصام عنه شوالا لانه لم
يصدق انه اتبعه ستا من شوال قال صاحب المدخل وقد ابتدع
الناس بدعة فجعلوا الفطر منها في ثامن شوال عيدا سموه عيد
الابرار ولعمري هو عيد الفجار اذ لا يحدث فيه شيء من شعار
الاعياد واتفق المسلمون علي انه ليس بعيد قلت وليس كما قال لان
العيد يستعمل في كل يوم فيه مسرة كما قيل ❁❁❁❁❁❁❁
وكعب الاحبار من يقول صوم من يقصد عصيان بفطر ارددت
واقول قال كعب الاحبار من صام رمضان وهو يحدث نفسه انه اذا

افطر عصي ربه فصيامه عليه مردود وقال بعضهم معاودة الصوم
بعد رمضان علامة علي قبول صوم رمضان فان الله اذا تقبل عمل
عبد وفقه لعمل صالح بعده اي من عمل حسنة ثم اتبعها بحسنة كان
ذلك دليلا علي قبول الحسنة الاولي ومن عمل حسنة ثم اتبعها سيئة كان
ذلك علامة علي رد الحسنة وعدم قبولها وقال علي كانوا لقبول العمل
اشد اهتماما منكم بالعمل الم تسمعوا الله عز وجل يقول انما يتقبل
الله من المتقين قال بعض السلف كانوا يدعون الله ستة اشهر ان
يبلغهم رمضان ثم يدعون الله ستة اشهر انه يتقبله منهم وراي وهيب
ابن الورد العابد المكي قوما يضحكون في يوم عيد فقال ان كان هولاء
تقبل منهم صيامهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يتقبل منهم صيامهم
فما هذا فعل الخايفين وكان صالح بن عبد الجليل اذا انصرف يوم الفطر
جمع عياله وقعد يبكي فيقول اخوانه هذا يوم سرور فيقول صدقتم
ولكني عبد امرني سيدي ان اعمل له عملا فعملته فلا ادري قبله مني ام لا
فالاولي بي طول الحزن وقال الله تعالي ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها اي
افسدت ما غزلته من بعد قوة اي من بعد ابرامه واحكامه انكاثا
اي طاقات فكقتلها وانتصابه علي الحال من غزلها او المفعول الثاني
لنقضت فانه بمعني صيرت قال الكلبي ومقاتل هي امراة حمقا من قريش
يقال لها ريطة بنت عمرو بن سعد كانت بها وسوسة كانت اتخذت
مغزلا بقدر ذراع وصنارة مثل الاصبع وفلكة عظيمة علي قدرها وكانت
تغزل الغزل من الصوف والشعر والوبر وتامر جواريها بذلك فكن
يغزلن من الغداة الي نصف النهار فاذا انتصف النهار امرتهن بنقض

١٠٩

ما غزلن اي احكامه كان ذلك دأبها فضرب الله تعالى ذلك مثلا لنقض العهد
فكذلك يخشى على من كان في رمضان متشبها بالصالحين بعمله ثم يعود
بعده اي قبح المعصية بجهله ثم قال
ياقوت نجل للسحيمي والنبي ثم اعف ربي عنه ثم المذنب
واقول ياقوت اسم للكتاب والنجل النسل كالمولود يقع على المفرد والجمع
والعفو التجاوز عن الذنب ومحو اثره واخرج احمد والترمذي وحسنه
وابن ماجة عن انس مرفوعا افضل الدعاء ان تسأل ربك العفو والعافية
اي السلامة من الاسقام والبلايا في الدنيا والآخرة فانك ان اعطيتهما
في الدنيا ثم اعطيتهما في الآخرة فقد افلحت اي فزت وظفرت والرب
المالك وهذا آخر ما يسره الله على يد مؤلفه احمد بن محمد بن علي
نور الدين القرشي الحسني السحيمي في ليلة عيد الفطر سنة ١١٥٤ من
الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام امين
تمت على يد افقر الورى واحقر عباد الله فيمن
يرى الفقير الى الله تعالى محمد رحمة الله
الخطيب وذلك ٥ ا غ رمضان
سنة ١٢٧٣ غفر الله لكاتبها
والمسلمين اجمعين
امين
تم